# مجلة جامعة بني وليد

## للعلوم الإنسانية والتطبيقية

مجلة علمية فصلية محكمة تصدر عن جامعة بني وليد

بني وليد – ليبيا

السنة الثالثة – العدد الثاني عشر – يونيو 2019 م

التوثيق: الدار الوطنية للكتاب بنغازي 121 /2017

# مجلة جامعة بني وليد للعلوم الإنسانية والتطبيقية

## السنة الثالثة – العدد الثاني عشر – يونيو 2019 م



**المشرف العام للمجلة**

د . عبد الحميد فرج صالح

**رئيس تحرير المجلة**

د. الطاهر سعد ماضي

**مدير تحرير المجلة**

أ . أشرف علي محمد لامه

**هيئة تحرير المجلة**

| | |
|---|---|
| د . منصور محمد ونيس | د . أعويدات حسن بالحاج |
| د . عبد الله صالح أزبيدة | د . علي محمد شقلوف |
| د . عبد الله الشيباني | د . محمد نافع اسطيل |
| د . فرج خليل سالم | د. مفتاح الفيتوري الجمل |

**اللجنة الاستشارية للمجلة**

| | |
|---|---|
| د . محمد عثمان الفيتوري | رئيساً |
| د . إبراهيم أحمد خليل | عضواً |
| د . عبد الحكيم محمد عثمان | عضواً |
| د . مصباح ياقة السوداني | عضواً |
| د . رمضان الطاهر | عضواً |
| د . جعفر الصيد عوض | عضواً |
| أ . علي صالح اقريميدة | عضواً |
| أ . إسماعيل مصباح عبد القادر | عضواً |
| أ . علي مصباح ارحومة | عضواً |
| أ . عامر فتح الله المبروك | عضواً |

**أمين سر المجلة**

جمال محمد الجهيمي

# قواعد النشر بمجلة جامعة بني وليد للعلوم الانسانية والتطبيقية

***مجلة جامعة بني وليد للعلوم الانسانية والتطبيقية*** مجلة علمية فصلية محكمة تهتم بنشر البحوث والدراسات العلمية الأصيلة والمبتكرة في العلوم الانسانية والتطبيقية .

***وإذ تـرحب المجلة*** بالإنتاج المعرفي والعلمي للباحثين في المجالات المشار اليها تحيطكـم علماً بقواعد النشر بها وهي كالتالي :

1– تقبل البحوث باللغتين العربية والإنجليزية على أن تعالج القضايا والموضوعات بأسلوب علمي موثق يعتمد الاجرائية المعتمدة في الابحاث العلمية، وذلك بعرض موضوع الدراسة وأهدافها ومنهجها وتقنياتها وصولاً الي نتائجها وتوصياتها ومقترحاتها.

2– يكون التوثيق بذكر المصادر والمراجع بأسلوب أكاديمي يتضمن:

أ– الكتب : اسم المؤلف، عنوان الكتاب، مكان وتاريخ النشر، اسم الناشر، رقم الصفحة .

ب– الدوريات : أسم الباحث، عنوان البحث، اسم المجلة، العدد وتاريخه، رقم الصفحة .

3– معيار النشر هو المستوى العلمي والموضوعية والأمانة العلمية ودرجة التوثيق وخلو البحث من الأخطاء التحريرية واللغوية وأخطاء الطباعة.

4– أن يكون النص مطبوعا على برنامج ( Microsoft Word ) ويكون حجم الخط (12) ونوعه (Simplified Arabic)، على حجم ورق مخصص بالمواصفات التالية :
(عرض 17سم، ارتفاع 24 سم ) أو (عرض 6.70 إنش، ارتفاع 9.45 إنش).

5–أن لا يزيد حجم الدراسة او البحث على (25) صفحة كحد اقصى وان يرفق بخلاصة للبحث او المقالة لا تتجاوز(60)كلمة تنشر معه عند نشره .

6– ترحب المجلة بتغطية المؤتمرات والندوات عبر تقارير لا تتعدى (10) صفحات (A4) كحد اقصى، يذكر فيها مكان الندوة أو المؤتمر وزمانها وأبرز المشاركين، مع رصد أبرز ما جاء في الاوراق والتعقيبات والتوصيات .

7– ترحب المجلة بنشر مراجعات الكتب بحدود (10) صفحات (A4) كحد أقصى على أن لا يكون قد مضى على صدور الكتاب أكثر من عامين. على أن تتضمن المراجعة عنوان الكتاب وأسم المؤلف ومكان النشر وتاريخه وعدد الصفحات، وتتألف المراجعة من عرض وتحليل ونقد، و أن تتضمن المراجعة خلاصة مركزة لمحتويات الكتاب، مع الاهتمام بمناقشة اطروحات المؤلف ومصداقية مصادره وصحة استنتاجاته .

8– يرفق مع كل دراسة أو بحث تعريف بالسيرة الأكاديمية والدرجة العلمية والعمل الحالي للباحث .

9– لا تدفع المجلة مكافآت مالية عما تقبله للنشر فيها .

10– لا تكون المواد المرسلة للنشر في المجلة قد نشرت أو أرسلت للنشر في مجلات أخرى .

11– تخضع المواد الواردة للتقييم، وتختار هيئة تحرير المجلة (سرياً) من تراه مؤهلاً لذلك، ولاتعاد المواد التي لم تنشر إلى أصحابها.

12 – يتم إعلام الباحث بقرار التحكيم خلال شهرين من تاريخ الإشعار باستلام النص، وللمجلة الحق في الطلب من الباحث أن يحذف أي جزء أو يعيد الصياغة، بما يتوافق وقواعدها.

13– تحتفظ المجلة بحقها في نشر المادة وفق خطة التحرير، وتؤول حقوق الطبع عند إخطار الباحث بقبول بحثه للنشر للمجلة دون غيرها.

14– مسؤولية مراجعة و تصحيح و تدقيق لغة البحث تقع علي الباحث، على أن يقدم مايفيد بمراجعة البحث لغويا، ويكون ذلك قبل تقديمه للمجلة .

15– ترسل البحوث والدراسات والمقالات باسم مدير التحرير.

بخصوص البحوث والدراسات والمقالات التي تسلم إلى مقر المجلة، فإن البحث يسلم على قرص مدمج(CD) مرفقا بعدد 2 نسخة ورقية .

**للمزيد من المعلومات والاستفسار يمكنكم المراجعة عبر :**


**هاتف**

00218928567953

**البريد الالكتروني**

jurbwu@bwu.edu.ly

**صفحة المجلة علي فيسبوك**

( مجلة جامعة بني وليد للعلوم الانسانية و التطبيقية )

**مقر المجلة**

إدارة المكتبات والمطبوعات والنشر بالجامعة – المبنى الإداري لجامعة بني وليد

بني وليد – ليبيا

# محتويات العدد


| عنوان البحث | أسم الباحث | رقم الصفحة |
|---|---|---|
| عقودٌ الأصلُ فيها المنعُ وأجيزت للحاجة | د . مفتاح الشريف قريرة | 7 |
| معالم في سيرة الشيخ سليمان محمد الزُّوبي والأستاذ الدكتور عبد السلام محمد الشريف العالم وأثرهما في البيئة العلمية | المحجوب إبراهيم محمد الزُّنَيْقَري | 29 |
| أثر استخدام وسائل التواصل الاجتماعي على العلاقات الزوجية | د. عبدالعاطي الفقيه | 52 |
| معوقات التدريب الميداني بالمجال المدرسي (دراسة مطبقة على طلاب السنة الثالثة بقسم الخدمة الاجتماعية كلية الآداب بجامعة الزيتونة) | د. رانيا معمر أبوعجيله العباني | 77 |
| المسئولية الدولية عن انتهاك حقوق المرأة | د. أمان أحمد عبد السلام المطردي | 104 |
| إسهامات ابن خلدون في الفكر الاقتصادي (دراسة تحليليه لأهم الافكار الاقتصادية في كتابه المقدمة) | أ . مريم رمضان عبد الرحيم المخزوم | 115 |
| أثر إدارة التغيير على الأداء الوظيفي بالتطبيق على المراكز الصحية العاملة بمدينة سرت | د. أحمد البطي<br>د. محمد دبنون<br>د. مصباح العماري | 138 |

# عقودٌ الأصلُ فيها المنعُ وأجيزت للحاجة

د . مفتاح الشريف قريرة – كلية العلوم الشرعية – جامعة بني وليد

**ملخص البحث :**

يتناول هذا البحث موضوع العقود التي الأصل فيها المنع وأجيزت للحاجة، وهي عقود أجيزت على خلاف القياس والقواعد لاشتمالها على ما ينافي صحة العقد كالغرر والجهالة، وإجازتها للحاجة، كذلك تناول البحث بيان معنى حكم الأصل وتعريف الحاجة والفرق بينها وبين الضرورة، وكذلك بيان ضابط الحاجة المبيحة لمخالفة حكم الأصل ثم عرض لنماذج لهذه العقود مع بيان اختلاف الفقهاء في التأصيل لهذه العقود من حيث إجازتنا وفق القياس والقواعد أو على خلاف ذلك.

**مقدمة**

لم يكن الإسلام في ماضيه وحاضره ومستقبله قيدا ثقيلا على الناس في ممارسة حرياتهم الاقتصادية ومعاملاتهم وعقودهم، وإنما كان مسايرا لمصالح الناس في تشريعه ومجيزا كل ما كان محققا لحاجاتهم ومصالحهم المشروعة القائمة على الحق والعدل، ومظهر هذا التجاوب واضح في أصول الاستنباط ومصادر الاجتهاد، وفي التطبيق الفعلي وواقع الاجتهاد الذي يمارسه المجتهدون باستنباط الاحكام العملية من الأدلة التفصيلية.

ومن أبرز الأمثلة على هذا الاتجاه الواقعي: مشروعية بعض العقود المتكررة في الحياة العملية على سبيل الاستثناء من النصوص أو القواعد العامة، كعقد السلم أو السلف، وعقد الاستصناع، تيسيرا على الناس في تحقيق حوائجهم، وتلبية لمطالبهم المشروعة دون حرج ولا إعنات ولا إرهاق، لأن (الحاجة تنزل منزلة الضرورة) و(المشقة تجلب التيسير) والإسلام دين اليسر لا العسر.

فكما أن الشريعة الإسلامية سلكت مسلك الحزم في تقرير أحكامها، اتخذت كذلك مسلك التيسير والرحمة بالقدر الذي لا يفضي إلى الإخلال بمقاصد الشريعة.

ومن خلال هذا البحث سأتناول موضوع العقود المستثناة من قواعد الأصل وإجازتها للحاجة.

وقسمت البحث إلى مقدمة وثلاثة مباحث جاءت على النحو الآتي:

المبحث الاول: تمهيد، ويتضمن: حكم الاصل – أسباب المنع.

المبحث الثاني: ضابط الحاجة المبيحة لمخالفة حكم الاصل، ويتضمن:

تعريف الحاجة – الفرق بين الحاجة والضرورة – أسباب الحاجة – أدلة الحاجة –شروط اعتبار الحاجة .

المبحث الثالث : نماذج لعقود الأصل فيها المنع وأجيزت للحاجة، ويتضمن :

عقد الإجارة – عقد السلم – عقد المضاربة – عقد القرض .

ثم خاتمة بينت فيها خلاصة نتائج هذا البحث، وثبت بما يسر الله لنا من المصادر والمراجع الرجوع إليه .

## المبحث الاول: ( تمهيد )، ويتضمن:

## ( حكم الاصل – أسباب المنع )

**أولا: حكم الأصل**

عند النظر في أي مسألة فقهية –عبادة كانت أو معاملة– لا بد من اعتبار حكم الأصل عند الاستدلال؛ فينبغي أن يعرف حكم الأصل في دائرة هذه المسألة، فالأصل في المعاملات والعقود الإذن والإباحة إلا ما جاء نص صحيح الثبوت صريح الدلالة يمنعه ويحرمه فيوقف عنده، ولا أقول هنا: ضرورة وجود نص قطعي الثبوت قطعي الدلالة، ففي الأحكام الفرعية العملية يكفينا النص الصحيح الصريح .

وهذا بخلاف العبادات التي تقرر: أن الأصل فيها المنع حتى يجيء نص من الشارع لئلا يشرع الناس في الدين ما لم يأذن به الله.

وهذه التفرقة أساسية ومهمة فلا يجوز أن يقال لعالم: أين الدليل على إباحة هذا العقد أو هذه المعاملة إذ الدليل ليس على المبيح؛ لأنه جاء على الأصل وإنما الدليل على المنع، ودليل المنع يجب أن يكون لا شبهة . [1]

إذن الأصل في العقود الإباحة وإنما يأتي المنع إما لدليل خاص أو عام أو ما يصاحب العقود مما يخل بأصل الحكم من مثل الغرر أو الجهالة فتأخذ هذه العقود حكم المنع فإذا بلغ حد المنع التضييق على الناس في قوتهم ومعاشهم ووقوعهم في الحرج وتعطيل مصالحهم الضرورية والحاجية فإن الشريعة ترخص في هذه العقود استنادا إلى مقاصد الشريعة العامة التي جاءت لدرء المفاسد وجلب المصالح ورفع الضيق والمشقة والحرج عن الناس، وكذلك استنادا إلى قواعد الفقه الإسلامي من مثل: " إذا ضاق الأمر اتسع " و " المشقة تجلب التيسير " و " الحاجة تنزل منزلة الضرورة " وغيرها [2]، وكل ذلك استثناء من حكم الأصل.

---

[1] ينظر: الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة الزحيلي، دار الفكر، ط:3049/4.4

[2] القواعد والضوابط الفقهية المتضمنة للتيسير، عبدالرحمن العبد اللطيف، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط:1، 1423هـ، 2003م.52/1

**أولا: أسباب المنع**

الأصل في العقود الإباحة إلا ما تعلق به ضرب من ضروب المنع فيمنع ويفسد، وفساده يكون بوجوه:

منها: ما يرجع إلى المعقود عليه، ومنها: ما يرجع إلى المتعاقدين، ومنها: ما يرجع إلى صفة العقد. ومنها: ما يرجع إلى الحال التي وقع فيه العقد وربما انفرد بعض هذه الأقسام بنفسه وربما تداخلت.

ومدار بحثنا سيقتصر على ما يرجع المنع فيه إلى المعقود عليه، فلابد لكل عقد أو معاملة ليقع صحيحا أن يخلو عما ينافي صحته، وهي إجمالا: أن يخلو عقد البيع من العيوب الستة، وهي: الجهالة، والإكراه، والتوقيت، والغرر، والضرر، والشروط المفسدة، إلا أن أبرزها في مدار بحثنا هذا الغرر والجهالة. [1]

**أ : الغرر**

الغرر في اللغة: الخطر والتعرض للهلكة في النفس أو في المال، واصطلاحا: التردد بين أمرين أحدهما موافق للغرض والآخر على خلافه.

وهو بيع يقوم على المخاطرة والمجازفة والمخادعة، فمن الغرر بيع ما يجهله المتبايعان وما لا يقدر على تسليمه، كبيع الحمل في البطن والسمك في الماء واللبن في الضرع، وقد نهى رسول الله–صلى الله عليه وسلم– "عن بيع الحصاة وعن بيع الغرر." [2]

وفي المقابل اتفق العلماء على جواز قليل الغرر غير المقصود الذي تدعو الحاجة إلى ارتكابه، إذ لا يكاد يخلو عقد من نوع مجازفة وغرر، ولو منع هذا الغرر اليسير لتضرر الناس وتوقفت أعمالهم ووقعوا في الحرج، فمن اليسير المأذون فيه: بيع العقار مع الجهل بأساسه وقواعده المدفونة، والجبة لا يعرف حشوها، فهذا كله جائز لأنه من الغرر اليسير، وكذلك ما أجازه الفقهاء من العقود التي جاءت على خلاف القياس وأجيزت للحاجة. [3]

وقد اشترط العلماء للغرر حتى يكون مؤثرا: الشروط الآتية:

---

[1] ينظر: الزحيلي 3000/5

[2] رواه مسلم برقم (1513) 1153/3 ، المنتقى 126/5 وينظر: الفروق للقرافي 271/3

[3] ينظر: الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، عالم الكتب، د.ط، د.ت 271/3 والمجموع للنووي 9 / 258 .

أ – أن يكون الغرر كثيرا، أما إذا كان الغرر يسيرا فإنه لا تأثير له على العقد، وقد وضع أبو الوليد الباجي ضابطا للغرر الكثير فقال: الغرر الكثير هو ما غلب على العقد حتى أصبح العقد يوصف به.[1]

وقال القرافي: الغرر والجهالة – أي في البيع – ثلاثة أقسام: كثير ممتنع إجماعا، كالطير في الهواء، وقليل جائز إجماعا، كأساس الدار وقطن الجبة، ومتوسط اختلف فيه، هل يلحق بالأول أم بالثاني؟ وقال ابن رشد الحفيد: الفقهاء متفقون على أن الغرر الكثير في المبيعات لا يجوز وأن القليل يجوز. [2]

ب – أن يكون الغرر في المعقود عليه أصالة:

يشترط في الغرر حتى يكون مؤثرا في صحة العقد أن يكون في المعقود عليه أصالة، أما إذا كان الغرر فيما يكون تابعا للمقصود بالعقد فإنه لا يؤثر في العقد، ومن القواعد الفقهية المقررة: أنه يغتفر في التوابع ما لا يغتفر في غيرها[3]

ج – ألا تدعو للعقد حاجة، فإن كان للناس حاجة لم يؤثر الغرر في العقد، وكان العقد صحيحا.

فعقد السلم مثلا: جوّز على خلاف القياس، إذ هو بيع المعدوم، وجب المصير إليه بالنص والإجماع للحاجة من كل من البائع والمشتري، فإن المشتري يحتاج إلى الاسترباح لنفقة عياله، وهو بالسلم أسهل، إذ لا بد من كون البيع نازلا عن القيمة فيربحه المشتري، والبائع قد يكون له حاجة في الحال إلى السلم، وقدرة في المال على البيع بسهولة، فتندفع به حاجته الحالية إلى قدرته المآلية، فلهذه المصالح شرع.[4]

**ب– الجهالة**

الجهالة: من جهلت الشيء خلاف علمته ومثلها الجهل، والجهالة أن تفعل فعلا بغير العلم.[5]

والفقهاء يستعملون الجهل – غالبا – في حالة ما إذا كان الإنسان موصوفا به في اعتقاده أو قوله أو فعله، أما إذا كان الجهل متعلقا بخارج عن الإنسان كمبيع ومشترى وإجارة وإعارة وغيرها،

(1) المنتقى شرح الموطأ للباجي، مطبعة السعادة، مصر، ط:1، 1332ه. 5 / 41 والمجموع للنووي 9 / 258

(2) الفروق للقرافي 170/1 بداية المجتهد 173/3.

(3) ينظر:الأشباه والنظائر، جلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية، ط:1، 1411ه، 1990م.ص120

(4) ينظر: فتح القدير 71/7 ، الموسوعة الفقهية الكويتية 31/ 151

(5) ينظر: القاموس الفقهي، سعدي أبو حبيب، دار الفكر، دمشق، ط:2، 1408ه، 1988م.ص 72، ومعجم لغة الفقهاء ص 168

وكذا أركانها وشروطها، فإنهم في هذه الحالة غلبوا جانب الخارج، وهو الشيء المجهول، فوصفوه بالجهالة، وإن كان الإنسان متصفا بالجهالة أيضا. [1]

ويختلف حكم الجهالة في العقود بناء على فحشها ويسرها .

قال الحنفية: إذا كان المبيع أو الثمن مجهولا جهالة فاحشة وهي التي تفضي إلى المنازعة، فسد البيع؛ لأن هذه الجهالة مانعة من التسليم والتسلم، فلا يحصل مقصود البيع. [2]

فمن الجهالة الفاحشة أن يبيع إنسان أحد الأشياء الأربعة، أو شاة من قطيع على أنه بالخيار بين أن يأخذ واحدا منها ويرد الباقي، وكذا إذا اشترى أحد الأشياء الثلاثة أو أحد الشيئين، ولم يذكر فيه الخيار، فلا يجوز بيع ثوب من ثوبين، أو من أثواب ثلاثة مثلا، ويكون البيع فاسدا لجهالة المبيع، وهي جهالة تفضي إلى المنازعة؛ لأن البائع يريد إعطاء الرديء، والمشتري يريد أخذ الجيد بحجة عدم التعيين. [3]

فإن كان مجهولا جهالة يسيرة وهي التي لا تؤدي إلى المنازعة، لا يفسد البيع؛ لأن هذه الجهالة لا تمنع من التسليم والتسلم، فيحصل مقصود البيع. [4]

والعرف هو المحكّم في بيان نوع الجهالة: يسيرة أو فاحشة، فإذا لم يبين مثلا جنس الحيوان أو لم يبين «ماركة» المذياع أو آلة التصوير، يعد المبيع مجهولا جهالة فاحشة تمنع من صحة العقد على بيعه، إذ تؤدي حتما إلى نزاع شديد بين المتعاقدين . [5]

ومن الجهالة اليسيرة: أن يبيع شخص قفيزا [6] من صبرة معينة بدراهم، أو عدلا من الثياب بكذا، ولا يعرف عددها، أو هذه الصبرة بكذا، ولا يعلم عدد القفزان: جاز البيع لزوال الغرر، ولأن الجهالة مغتفرة لا تفضي إلى المنازعة عادة، ومثله أن يبيع أحد الشيئين أو الثلاثة دون ما زاد عليها، مع اشتراط المشتري الخيار لنفسه بين أن يأخذ واحدا ويرد الباقي، وهو المعروف بخيار التعيين [7] وسببه الحاجة إلى دفع الغبن، وكل واحد من الخيارين طريق إلى دفع الغبن، ولأن الناس تعاملوا هذا البيع لحاجتهم إليه، فإن كل أحد لا يمكن أن يدخل السوق، فيشتري ما يحتاج إليه، وعلى التخصيص كبار السن والنساء، فيحتاج الواحد من هؤلاء إلى أن يكلف غيره بشراء شيء، ولا تتحقق حاجته بشراء شيء واحد

---

(1) ينظر المعجم الوسيط المعجم الوسيط ، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة ص144 والموسوعة الفقهية 167/16

(2) المبسوط 123/6

(3) رد المحتار على الدر المختار 127/3 ، 530

(4)المصدر السابق الصفحة نفسها.

(5) الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي 5/ 3441

(6) القفيز: بفتح فكسر ج أقفزة وقفزان، مكيال قديم يختلف باختلاف البلاد. القفيز الشرعي = 12 صاعا ، ينظر : تاج العروس، للزبيدي، مجموعة من المحققين، دار الهداية.285/15 ، معجم لغة الفقهاء 368/1

(7) الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي 3524/5

من جنس ما؛ لأنه قد لا يوافق حاجته أو رغبته، فيحتاج إلى أن يشتري أحد اثنين من الجنس، فيحملهما الشخص إلى من كلفه بالشراء، فيختار أيهما شاء، بالثمن المذكور، ويرد الباقي، فجاز الشراء لتعامل الناس. [1]

إذا: فالمجهول جهالة يسيرة وهي التي لا تؤدي إلى المنازعة، لا يفسد البيع؛ لأن هذه الجهالة لا تمنع من التسليم والتسلم، فيحصل مقصود البيع، والعرف هو المحكم في بيان نوع الجهالة: يسيرة أو فاحشة. [2]

وليس كل عقد ممنوع شرعا يباح للحاجة، بل وضع العلماء شروطا جعلوها ضابطا للحاجة المبيحة لمخالفة حكم الأصل، وهي ما سأتناوله في المبحث الآتي :

**المبحث الثاني : ( ضابط الحاجة المبيحة لمخالفة حكم الاصل ) ، ويتضمن:**

**تعريف الحاجة – الفرق بين الحاجة والضرورة – أسباب الحاجة – أدلة الحاجة – شروط اعتبار الحاجة .**

**أولا: تعريف الحاجة:**

تطلق الحاجة لغة: على الافتقار وعلى ما يفتقر إليه، وقيل: هي الاضطرار إلى الشيء، وتطلق على الافتقار نفسه وعلى الشيء الذي يفتقر إليه، وقيل: هي القصور عن المبلغ المطلوب.[3]

يظهر أن أهل اللغة لا يفرقون بين الحاجة والضرورة .

وهي عند الأصوليين: كما عرفها الشاطبي بأنها: ما يفتقر إليه من حيث التوسعة ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج والمشقة اللاحقة بفوت المصلحة، فإذا لم تراع دخل على المكلفين –على الجملة– الحرج والمشقة ولكنه لا يبلغ مبلغ الفساد العادي المتوقع في المصالح العامة، وهي جارية في العبادات والعادات والمعاملات والجنايات . [4]

وهي لا تتوقف عليها صيانة الاصول الخمسة [5] ولا حمايتها، ولكن تتحقق بدونها مع الضيق والحرج، فهي إذن ما يترتب على عدم استجابة المكلف إليها عسر وصعوبة، وهي مرتبة بين مراتب المصلحة ووسط بين الضروري والتحسيني. [6]

وقال الجويني: الوصف الحاجي: ما يتعلق بالحاجة العامة ولا ينتهي إلى حد الضرورة. [7]

---

(1) ينظر: الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي 5/ 3442 بتصرف

(2) الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي 5/ 3441

(3) ينظر :تاج العروس 495/5

(4) ينظر: الموافقات 21/2

(5) وهي المقاصد الضرورية الخمسة : حفظ الدين والنفس والعقل والنسل أو النسب والمال. علم المقاصد الشرعية للخادمي ص15

(6) ينظر الموسوعة الفقهية الكويتية 208/28

(7) ينظر البرهان للجويني 79/2

وقال الآمدي: هي ما تكون من قبيل ما تدعو حاجة الناس إليها. [1]

" فالفقهاء كثيرا ما يستعملون الحاجة بالمعنى الأعم وهو ما يشمل الضرورة، ويطلقون الضرورة مرادا بها الحاجة التي هي أدنى من الضرورة " . [2]

**ثانيا : الفرق بين الحاجة والضرورة [3]**

قسم العلماء المصالح التي جاء بها الشرع إلى ثلاث مراتب هي الضرورات، فالحاجيات، فالتحسينيات، [4] واتفقوا على أن ما يباح دفعا للضرورة يباح دفعا للحاجة، أي أن هذه تثبت حكما مثل الأولى إلا أن هناك فرقا بين الضروريات والحاجيات من حيث أن الحاجيات تأتي في المرتبة الثانية بعد الضروريات، فهي لا تصل إلى حد الضرورة.

والفرق بينهما يتمثل في النقاط الآتية [5] :

1 – الضرورة لا يرخص فيها عادة إلا من أجل المحافظة على مصلحة ضرورية، والحاجة يرخص فيها حتى من أجل المحافظة على مصلحة حاجية.

2– إن الضرورة تبيح المحظور سواء كان الاضطرار للفرد أو للجماعة، والحاجة لا تبيح المحظور إلا للجماعة، والحاجة إذا عمَّت كانت كالضرورة.

3– الحكم الثابت بالضرورة ينتهي بانتهاء الاضطرار؛ بخلاف الحكم الثابت بالحاجة، فهي تثبت بصورة دائمة، يستفيد منها المحتاج وغيره، وهي لا تصادم النص، إنما تخالف القواعد العامة والقياس.

4– حكم الحاجة مستمر وخاصة إذا كانت عامة وحكم الضرورة موقوت بمدة قيامها إذ " الضرورة تقدر بقدرها " [6]

5– كما وقع الاتفاق بينهم على أن المحرمات نوعان: محرمات لذاتها، ومحرمات لغيرها، فالأولى لا يرخص فيها عادة إلا من أجل المحافظة على مصلحة ضرورية، والثانية يرخص فيها حتى من أجل المحافظة على مصلحة حاجية، على أنه لا مانع من أن تعامل هذه معاملة الأولى ولو في بعض الحالات، وعلى هذا الأساس وما قبله جاءت القاعدة الفقهية: الحاجة تنزل منزلة الضرورة. [7]

---

(1) ينظر:الإحكام في أصول الأحكام، أبو الحسن الآمدي، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.273/3

(2) الموسوعة الفقهية الكويتية 276/16

(3) القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة 1/ 290

(4) الموافقات 2/8-11، والمستصفى 174/1

(5) ينظر: شرح القواعد الفقهية، لأحمد بن الشيخ محمد الزرقا، صححه وعلق عليه: مصطفى أحمد الزرقا، دار القلم - دمشق – سوريا، ط: الثانية، 1409هـ - 1989م ص209

(6) المنثور في القواعد الفقهية، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، وزارة الأوقاف الكويتية ط: 2، 1405هـ - 1985م 320/2

(7) غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر، أحمد بن محمد مكي، الحموي ، دار الكتب العلمية،ط:1، 1405هـ - 1985م 293/1

6- الضرورة: وهي بلوغ الإنسان حداً إذا لم يتناول الممنوع عنه هلك أو قارب، وهذا يبيح تناول الحرام، والحاجة هي بلوغ الإنسان حداً لو لم يجد ما يأكله لم يهلك غير أنه يكون في جهد ومشقة، فهذا لا يبيح الحرام، ولكنه يسوغ الخروج على بعض القواعد العامة . [1]

7- الضرورة هي الحالة الملجئة إلى ما لا بد منه، والضرورة أشد درجات الحاجة للإنسان، ويترتب على عصيانها خطر، كخشية الهلاك جوعا، والإكراه الملجئ، والمحتاج إذا لم يصل إلى حاجته لا يهلك، ولا يفقد عضوا من أعضائه، ولكنه يكون بسبب فقدها في جهد ومشقة شديدة.

8- والحاجة هي الحالة التي تستدعي تيسيرا أو تسهيلا لأجل الحصول على المقصود، فهي دون الضرورة، وإن الحكم الثابت لأجلها مستمر، والثابت للضرورة مؤقت، ويترتب على عدم الاستجابة إلى الحاجة عسر وصعوبة. [2]

**ثالثا: أسباب الحاجة**

الإنسان محتاج إلى ما يحقق مصالحه الدينية والدنيوية دون حرج ومشقة، وكل ما يلحق الإنسان من مشقة وحرج لعدم تحقق المصلحة يعتبر من أسباب الحاجة، ولذلك يقول الشاطبي: الحاجيات مفتقر إليها من حيث التوسعة ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج والمشقة اللاحقة بفوت المطلوب. [3]

ويمكن تقسيم أسباب الحاجة إلى قسمين:

**الأول:** أسباب مصلحية في الأصل تتعلق بالمصالح العامة للناس في حياتهم الدينية والدنيوية. وهذه المصالح هي ما شرع لها ما يناسبها ويحققها كالبيع والإجارة وسائر العقود، وكذلك أحكام الجنايات والقصاص والضمان وغيرها. [4]

والإنسان مكلف بعبادة الله سبحانه وتعالى ما دامت حياته، ولا تتم حياته إلا بدفع ضروراته وحاجاته من المآكل والمشارب والمناكح وغير ذلك من المنافع، ولا يتأتى ذلك إلا بإباحة التصرفات الدافعة للضرورات والحاجات.

وفي قواعد الأحكام: " امتن الله سبحانه وتعالى على عباده بما أباحه من البيع والشراء، وبما جوزه من الإجارات والجعالات والوكالات تحصيلا للمنافع التي لا تحصى كثرة. " [5]

---

[1] الوجيز في إيضاح قواعد الفقة الكلية، محمد صدقي بن أحمد الغزي، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، 1416 هـ - 1996 م ص 242

[2] ينظر: شرح القواعد الفقهية ص 209

[3] الموافقات 2 / 10، وجمع الجوامع 2 / 281.

[4] الموافقات 1 / 300

[5] قواعد الأحكام في مصالح الأنام، أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام، راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة، 1414 هـ - 1991 235/1

**الثاني:** أسباب هي أعذار طارئة، قال السيوطي وابن نجيم: أسباب التخفيف في العبادات وغيرها سبعة، وهي: السفر، والمرض، والإكراه، والنسيان، والجهل، والعسر، وعموم البلوى، والنقص.[1]

**رابعا: أدلة اعتبار الحاجة وشروط العمل بمقتضاها**

ثبتت المقاصد الحاجية –والمقاصد الشرعية عموما– باستقراء الأدلة والأحكام الشرعية وتتبعها والنظر فيها، فلم تثبت بدليل واحد بل بعدد كبير من الأدلة، والأدلة على هذا المعنى لا تحصى كثرة، وهي واردة في كتاب الله وسنة –رسوله صلى الله عليه وسلم–، وفي إجماع الصحابة والتابعين وسائر الأعلام المجتهدين، كما أنها ثابتة بالاستقراء والتتبع أي تتبع الأحكام والفروع والأدلة الكلية التي تعاقبت وتوالت على تأكيد أحقية المقاصد الشرعية وتقريرها في الوجود الكوني والإنساني، بجلب النفع والخير، وإبعاد الشر والضرر والفساد. [2]

ومن تلك الأدلة جملة الآيات والأحاديث التي أقرت كثيرا من المقاصد والمصالح، كمقصد رفع الحرج الذي أقرته الآية الكريمة: ( وما جعل عليكم في الدين من حرج ) [3] ، ومقصد مراعاة التيسير والتخفيف والذي أقرته الآية: ( يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) [4] ، **وقوله صلى الله عليه وسلم: "إن هذا الدين يسر ... "** [5]

**خامسا : شروط اعتبار الحاجة.**

للعمل بمقتضى الحاجة شروط لخصها الفقهاء في التالي :

1 – ألا يعود اعتبارها على الأصل بالإبطال:

من شرط اعتبار الأدنى ألا يعود على الأصل بالإبطال. يقول الشاطبي: كل تكملة فلها – من حيث هي تكملة – شرط، وهو أن لا يعود اعتبارها على الأصل بالإبطال؛ وذلك أن كل تكملة يفضي اعتبارها إلى رفض أصلها لا يصح اشتراطها عند ذلك لوجهين:

**أحدهما:** " أن في إبطال الأصل إبطال التكملة؛ لأن التكملة مع ما كملته كالصفة مع الموصوف، فإذا كان اعتبار الصفة يؤدي إلى ارتفاع الموصوف لزم من ذلك ارتفاع الصفة أيضا،

---

(1) ينظر:الأشباه والنظائر، لابن نجيم، خرج احاديثه: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط:1، 1419ه، 1999م.64/1 والأشباه والنظائر للسيوطي 77/1

(2) ينظر علم المقاصد الشرعية ص68، 89

(3) سورة الحج، آية 78.

(4) سورة البقرة، آية 185.

(5)جزء من حديث أخرجه النسائي في كتاب الإيمان وشرائعه، باب "الدين يسر" وينظر: الموافقات 68/1 ، وعلم المقاصد الشرعية ص68 ونظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، أحمد الريسوني، الدار العالمية للكتاب الإسلامي، ط:2 - 1412 هـ - 1992م ص284،124

فاعتبار هذه التكملة على هذا الوجه مؤد إلى عدم اعتبارها، وهذا محال لا يتصور، وإذا لم يتصور لم تعتبر التكملة، واعتبر الأصل من غير مزيد. " [1]

**والثاني:** أنا لو قدرنا تقديرا أن المصلحة التكميلية تحصل مع فوات المصلحة الأصلية لكان تحصيل الأصلية أولى بالاعتبار، فيجب أن تترجح على التكميلية؛ لأن حفظ المصلحة يكون بالأصل، وغاية التكميلية أنها كالمساعد لما كملته، فإذا عارضته فلا تعتبر، فأصل البيع ضروري، ومنع الغرر والجهالة مكمل، فلو اشترط نفي الغرر جملة لانحسم باب البيع، وكذلك الإجارة ضرورية أو حاجية، واشتراط وجود العوضين في المعاوضات من باب التكميلات، ولما كان ذلك ممكنا في بيع الأعيان من غير عسر منع من بيع المعدوم إلا في السلم، وذلك في الإجارات ممتنع، فاشتراط وجود المنافع فيها وحضورها يسد باب المعاملة بها، والإجارة محتاج إليها فجازت وإن لم يحضر العوض أو لم يوجد، ومثله جار في الاطلاع على العورات للمداواة وغيرها. [2]

وأضاف الشاطبي قوله: " وأشياء كثيرة من هذا القبيل في الشريعة تفوق الحصر كلها جاء على هذا الأسلوب. " [3]

2 – أن تكون الحاجة قائمة لا منتظرة:

للأخذ بمقتضى الحاجة من الترخص يشترط أن يكون سبب الحاجة موجودا فعلا وليس منتظرا، واعتبار وجود الحاجة شرطا للأخذ بمقتضاها إنما هو فيما شرع من الرخص لما يوجد من أعذار، أما ما شرع أصلا للتيسير والتسهيل على العباد مراعاة لحاجاتهم كعقود الإجارة والقراض والقرض والمساقاة فلا ينطبق عليها هذا الشرط. [4]

وتظهر هذه القاعدة بوضوح في الفروع الفقهية المبنية على الرخص، ومن أمثلة ذلك:

أ – السفر من الأعذار التي تبيح قصر الصلاة والفطر للصائم، إلا أنه لا يجوز قصر الصلاة إلا إذا بدأ المسافر بالسفر فعلا.

وقال القليوبي: لو كانت الحاجة غير ناجزة فهل يجوز الأخذ لما عساه يطرأ؟ الظاهر لا، كاقتناء الكلب لما عساه يكون من الزرع، ونحوه. [5]

3 – ألا يكون الأخذ بمقتضى الحاجة مخالفا لقصد الشارع:

قال الشاطبي: قصد الشارع من المكلف أن يكون قصده في العمل موافقا لقصده في التشريع، والشريعة موضوعة لمصالح العباد، والمطلوب من المكلف أن يجري على ذلك في أفعاله، وألا يقصد خلاف ما قصد الشارع . [6]

---

[1] ينظر: الموافقات 26/2

[2] ينظر: الموافقات 27/2

[3] ينظر: الموافقات 30/2

[4] ينظر: هامش الفروق 2 /138، 139، والموافقات 1/ 468.

[5] حاشيتا قليوبي وعميرة 2 / 179 .

[6] الموافقات 23/3، 24

وقال الشاطبي أيضا: فإذا كان الأمر في ظاهره وباطنه على أصل المشروعية فهذا هو المطلوب، وإن كان الظاهر موافقا، والمصلحة مخالفة فالفعل غير صحيح وغير مشروع. [1]

وعلى ذلك لا يجوز مخالفة ما ورد به الشرع في العقود التي أبيحت للحاجة تيسيرا وتسهيلا لمصالح الناس.

ومن ذلك النكاح فالمقصد الأصلي منه التناسل، ويلي ذلك طلب السكن والتعاون على المصالح الدنيوية والأخروية من الاستمتاع بالحلال، والتحفظ من الوقوع في المحظور، فجميع هذا مقصود للشارع من شرع النكاح، ونواقض هذه الأمور مضادة لمقاصد الشارع، كما إذا نكحها ليحلها لمن طلقها ثلاثا، وكنكاح المتعة، وكل نكاح على هذا السبيل. [2]

ومن ذلك الإجارة فإنها شرعت لحاجة الناس، فيجب اجتناب ما نهى عنه الشرع، ولذلك لا يجوز الاستئجار على النوح والغناء والزمر وكل ما منفعته محرمة. [3]

والقرض شرع لحاجة الناس ومصلحة المعروف للعباد، ومتى خرج عن باب المعروف امتنع، إما لتحصيل منفعة المقرض، أو لتردده بين الثمن والسلف لعدم تعين المعروف مع تعين المحذور وهو مخالفة القواعد. [4]

## المبحث الثالث : ( نماذج لعقود الأصل فيها المنع وأجيزت للحاجة ) ، ويتضمن : عقد الإجارة – عقد السلم – عقد المضاربة – عقد القرض

### أولا : عقد الإجارة

عرف الفقهاء الإجارة بعدة تعريفات ترجع إلى أنها: عقد على منفعة مقصودة مباحة معلومة بعوض معلوم. [5]

فالمنفعة المجهولة لا تصح الإجارة عليها، لأن فيها غرر، فوجب العلم بالمنفعة لتصح الإجارة عليها، والعلم بالمنفعة يكون بتحديدها بالزمن كاستئجار شهر أو سنة، أو بنوع العمل كاستئجار على خياطة ثوب أو بناء جدار.

---

(1) الموافقات 120/3.
(2) الموافقات 140/3 والمغني 183/7 المغني لابن قدامة
(3) ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية 16/ 255
(4) الفروق 4/2.
(5) ينظر: اختلاف الأئمة العلماء، محمد بن هبيرة الذهلي الشيباني، تحقيق: السيد يوسف أحمد، دار الكتب العلمية - لبنان - بيروت، ط:1 1423هـ - 2002م 27/2 والفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي 3803/5، 3804

والإجارة والكراء لفظان مترادفان لمعنى واحد، غير أن فقهاء المالكية اصطلحوا على تسمية العقد على منافع الآدمي، وما ينقل كالثياب والأواني إجارة، والعقد على منافع ما لا ينقل كالأرض والدور، وما ينقل من سفينة وحيوان كالرواحل كراء. [1]

واتفق جمهور الفقهاء على جواز عقد الإجارة واستدلوا على مشروعيتها من الكتاب والسنة والإجماع، ولم يخالف في جوازها إلا طائفة من المتأخرين كأبي بكر الأصم والحسن البصري وابن كيسان، وغيرهم، فإنهم لم يجيزوه، لأن الإجارة عندهم: تتضمن بيع منفعة معدومة، إذ المنافع حال انعقاد العقد معدومة القبض، فتكون الإجارة باطلة قياسا على البيع لأن بيع المعدوم باطل باتفاق الفقهاء. [2]

– وتتضمن الغرر، إذ أنها تعقد على منافع لم تخلق بل هي توجد شيئا فشيئا، فكان العقد عليها باطلا لأن الغرر منهي عنه.

وناقش الجمهور أدلة المانعين فقالوا إن الغرر ما تردد بين أمرين على السواء، أما الإجارة فالأغلب فيها حال السلامة، ولو فرض أن في الإجارة غررا فإنه قليل ويغتفر بالأدلة الواردة لحاجة الناس إليه وضرورته، وكونه قليلا. [3]

واختلف الفقهاء في صفة مشروعية الإجارة هل هي مشروعة على وفق القياس أو على خلافه، فقال جمهور الفقهاء: إنها شرعت على خلاف القياس. [4]

وقال بعض فقهاء الحنابلة: أنها مشروعة على وفق القياس، وقد نصر هذا الرأي ابن تيمية وتلميذه ابن القيم. [5]

واستدل جمهور الفقهاء بأن الإجارة شرعت على خلاف القياس بقولهم: أن الإجارة بيع معدوم، وبيع المعدوم لا يجوز لذا لم تكن الإجارة جائزة في الأصل إلا أنه لما وردت الأدلة الشرعية بجوازها كان هذا الجواز استثناء على خلاف الأصل والقاعدة التي قامت الادلة الشرعية عليها. [6]

---

(1) ينظر: الخرشي61/7 وحاشية العدوي على شرح كفاية الطالب، أبو الحسن الصعيدي، تحقيق: يوسف البقاعي، دار الفكر، بيروت، ط:1414،1ه، 1994م.192/2 الثمر الداني 524/1

(2) ينظر: القروق للقرافي 20/4 وبداية المجتهد 5/4 والفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي 3801/5

(3) ينظر: بداية المجتهد 5،6/4

(4) الأشباه والنظائر للسيوطي ص88 وبدائع الصنائع 173،174/4

(5) الفروع، محمد بن مفلح بن محمد المقدسي ، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط:1 1424 هـ - 2003 مـ 134/7 ومجموع الفتاوى، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، 1416هـ/1995م 531،533/20

(6) ينظر: مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي،المكتب الإسلامي، ط:2، 1415هـ - 1994م 581/3

ومن خلال التوصيف الفقهي للإجارة وبيان شروطها وأركانها يتبين أن عقد الإجارة الأصل فيه المنع لأنه تضمن سببا من أسباب المنع وهو الجهالة، والجهالة هنا متمثلة في بيع المعدوم، وهذا بالنسبة لعقد الإجارة من باب الغرر اليسير الذي لو اعتبر في العقد لكان سببا في منعه، ولكنه اغتفر وأجيز للحاجة، وهذا ما ذهب إليه جمهور الفقهاء. [1]

**ثانيا: (عقد السلم)**

السلم في الاصطلاح الفقهي: بيع آجل بعاجل، فالسلم نوع من البيع يتأخر فيه المبيع ويسمى (المسلم فيه)، ويتقدم فيه الثمن ويسمى (رأس مال السلم)، فهو عكس البيع بثمن مؤجل، ويسمى البائع (المسلم إليه)، ويسمى المشتري (المسلم). [2]

واشترط الحنفية والحنابلة في صحة السلم قبض رأس المال في مجلس العقد، وأجازوا تأجيله اليومين والثلاثة لخفة الأمر. [3]

وقد أجمع فقهاء المذاهب على جواز السلم، ولم يخالف في مشروعيته أحد، واستدلوا له بما ورد من النصوص والإجماع.

قال ابن المنذر: أجمع كل من نحفظ عنه من أهل العلم على أن السلم جائز . [4]

وعقد السلم مما تدعو إليه الحاجة، ومن هنا كان في إباحته رفع الخرج عن الناس، فالمزارع مثلا قد لا يكون عنده المال الذي ينفقه في إصلاح أرضه وتعهد زرعه إلى أن يدرك، ولا يجد من يقرضه ما يحتاج إليه من المال، ولذلك فهو في حاجة إلى نوع من المعاملة يتمكن بها من الحصول على ما يحتاج إليه من المال، وإلا فاتت عليه مصلحة استثمار أرضه، وكان في حرج ومشقة وعنت، فمن أجل ذلك أبيح السلم. [5]

وبعد ما ثبتت مشروعية السلم بالكتاب والسنة والإجماع اختلف الفقهاء في كون تلك المشروعية جارية على وفق القياس ومقتضى القواعد العامة في الشريعة، أم أنها جاءت استثناء على خلاف ذلك لحاجة الناس على هذه المعاقدة، وذلك على قولين:

---

[1] ينظر: السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، دار ابن حزم، ط:1 ص495

[2] القاموس الفقهي 182/1

[3] الإقناع لابن المنذر، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، تحقيق: الدكتور عبد الله الجبرين، ط:2، 1408 هـ 264/1 وبداية المجتهد 219/3 ، 220 تحفة الفقهاء، محمد بن أحمد السمرقندي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط:2، 1414 هـ - 1994 م 17/2

[4] المغني 207/4

[5] الموسوعة الفقهية الكويتية 194/25

القول الأول لجمهور الفقهاء: أن السلم عقد جائز على خلاف القياس لأنه مستثنى من قول النبي–صلى الله عليه وسلم– " لا تبع ما ليس عندك " [1] فإن السلم بيع ما ليس عند الإنسان، إذ المسلم فيه معدوم عند العقد. [2]

والدليل على ذلك ما روي عن رسول الله–صلى الله عليه وسلم–أنه " نهى عن بيع ما ليس عند الإنسان ورخص في السلم"[3] فهذا يدل على تخصيص السلم من عموم النهي بالترخيص فيه.[4]

وقال ابن نجيم: " هو على خلاف القياس، إذ هو بيع المعدوم، ووجب المصير إليه بالنص والإجماع للحاجة ." [5] وقال زكريا الأنصاري: "السلم عقد غرر جوز للحاجة." [6] وفي منح الجليل: " السلم رخصة مستثناة من بيع ما ليس عند بائعه." [7]

القول الثاني: لابن حزم وابن تيمية وابن القيم وهو أن السلم عقد مشروع على وفق القياس، وليس فيه مخالفة القواعد الشرعية . [8]

قال ابن تيمية: " وأما قولهم (السلم على خلاف القياس) فقولهم هذا من جنس ما رووا عن النبي–صلى الله عليه وسلم– أنه قال: " لا تبع ما ليس عندك وأرخص في السلم." [9] وهذا لم يرو في الحديث، وإنما هو من كلام بعض الفقهاء، وذلك أنهم قالوا: السلم بيع الإنسان ما ليس عنده، فيكون مخالفا للقياس. " [10]

ونهي النبي–صلى الله عليه وسلم– حكيم بن حزام عن بيع ما ليس عنده:

- إما أن يراد به بيع عين معينة، فيكون قد باع مال الغير قبل أن يشتريه، وفيه نظر.
- وإما أن يراد به بيع ما لا يقدر على تسليمه، وإن كان في الذمة، وهذا أشبه، فيكون قد ضمن له شيئا لا يدري هل حصل أو لا يحصل؟

فثبت أن إباحة السلم على وفق القياس والمصلحة، وهذا في السلم الحال إذا لم يكن عنده ما يوفيه، والمناسبة فيه ظاهرة، فأما السلم المؤجل فإنه دين من الديون، وهو كالابتياع بثمن مؤجل،

---

(1) سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق :أحمد محمد شاكر، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر ط:2، 1395 هـ - 1975 م حديث رقم(4321) وقال حسن صحيح

(2) ينظر: شرح القواعد الفقهية ص 211

(3)خرجه الزبعلي في نصب الراية، باب السلم 54/4

(4) ينظر:الإشراف على مسائل الخلاف، للقاضي عبدالوهاب، تحقيق: الحبيب بن طاهر، دار ابن حزم، ط:1، 1419ه، 199م.280/1، بداية المجتهد 2 / 228، بدائع الصنائع 5 / 201 ، المغني 4 / 321، والخرشي 5 / 214.

(5)البحر الرائق 196/6، ورد المحتار على الدر المختار 598/4

(6)ينظر: أسنى المطالب شرح روض الطالب، زكريا الأنصاري، دار الكتاب الإسلامي، بيروت، لبنان.2 / 122.

(7)منح الجليل 331/5

(8) الشرح الممتع على زاد المستقنع، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، دار ابن الجوزي، ط:1، 1422 - 1428 هـ 49/9

(9)سبق تخريجه

(10) مجموع الفتاوى 529/20

فأي فرق بين كون أحد العوضين مؤجلا في الذمة، وبين الآخر؟ فهذا محض القياس والمصلحة، وقد قال –تعالى– (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ) [1] وهذا يعم الثمن والمثمن، وقل ابن عباس–رضي الله عنه– أشهد أن السلف المضمون في الذمة حلال في كتاب الله، وقرأ هذه الآية . " [2]

وقال ابن القيم: والصواب أنه على وفق القياس فإنه بيع مضمون في الذمة موصوف مقدور على تسليمه غالبا، وهو كالمعاوضة على المنافع في الإجارة. [3]

ولا يخفى أن جوازه على خلاف القياس، إذ هو بيع معدوم وجب المصير إليه بالنص والإجماع للحاجة من كل من البائع والمشتري، فإن المشتري يحتاج إلى الاسترباح لنفقة عياله وهو بالسلم أسهل، إذ لابد من كون المبيع نازلا عن القيمة فيريحه المشتري، والبائع قد يكون له حاجة في الحال إلى السلم وقدرة في المآل على المبيع بسهولة فتندفع به حاجته الحالية إلى قدرته المالية فلهذه المصالح شرع . [4]

**ثالثا: ( عقد المضاربة )**

المضاربة: دفع المال إلى من يعمل فيه على أن يكون الربح بينهما حسب ما يتفقان عليه.[5]

ويهدف عقد المضاربة إلى تثمير المال من أجل تحقيق الربح الحلال الذي يقسم بين الطرقين حسب النسب المتفق عليها عند التعاقد.

وتسمى قراضا أيضا مشتق من القطع، يقال قرض الفأر الثوب إذا قطعه فكأن صاحب المال اقتطع من ماله قطعة وسلمها إلى العمل واقتطع له قطعة من الربح. [6]

وقد جمع النووي بين الاسمين فقال: القراض والمضاربة أن يدفع إليه مالا ليتجر فيه والربح مشترك. [7]

---

[1] سورة البقرة من الآية 282

[2] ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة - بيروت، 1379، 435/4 ومجموع الفتاوى 529/20، والمجموع شرح المهذب 13/ 93

[3] إعلام الموقعين، لابن القيم، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1411ه، 1991م.301/1

[4] فتح القدير 71/7

[5] الإقناع لابن المنذر 270/1 وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي، دار الفكر، د.ط، د.ت.3 /517

[6] غريب الحديث، أبو عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ط:1، 1384 هـ - 1964 م 149/4، والقوانين الفقهية ص186، وحاشية الدسوقي 517/3

[7] المجموع 14 /358

وأجمع الفقهاء على جواز عقد المضاربة واستدل بعضهم على ذلك بأدلة من الكتاب والستة والإجماع، بينما استدل آخرون فقط بالإجماع المستند إلى السنة التقريرية. [1]

والناس في حاجة إلى المضاربة، فإن الدراهم والدنانير لا تنمى إلا بالتقليب والتجارة، وليس كل من يملكها يحسن التجارة، ولا كل من يحسن التجارة له رأس مال فاحتيج إليها من الجانبين، فشرعها الله تعالى لدفع الحاجتين. [2]

والمضاربة نوعان، مطلقة ومقيدة:

فالمطلقة: أن يدفع المال مضاربة من غير تعيين العمل والمكان والزمان وصفة العمل ومن يعامله، والمقيدة: أن يعين شيئا من ذلك . [3]

هذا وقد اختلف الفقهاء في التكييف الشرعي لعقد المضاربة، فهل هو من جنس الإجارات أو من جنس الشركات ؟

الاتجاه الأول: المضاربة من جنس الإجارات.

يرى جمهور الفقهاء أن المضاربة من جنس الإجارات، وهي جائزة على خلاف القياس، لأن المضارب يعمل لرب المال مقابل أجر وهو ما شرط له من ربح. [4]

بينما يرى ابن تيمية وابن القيم من الحنابلة أن المضاربة من جنس المشاركات وهي جائزة على مقتضى القياس. [5]

ونظرا لاشتراط معلومية الأجر والعمل في عقد الإجارة، فالأصل في المضاربة عند جمهور الفقهاء أنها غرر، لأنها إجارة مجهولة إذ العامل لا يدري كم يربح في المال.

ولكن الشرع جوزها للضرورة إليها ولحاجة الناس للتعامل بها. [6]

فالمضاربة جائزة على خلاف القياس لأن القياس يقتضي عدم جواز الاستئجار بأجر معدوم ولعمل مجهول، وقد ترك القياس عند الجمهور للأدلة الواردة في الكتاب والسنة والإجماع. [7]

---

(1) ينظر:الإقناع لابن المنذر 270/1 ،وبدائع الصنائع 79/6 ، واختلاف الإئمة العلماء 449/1، والمغني 19/5

(2) فقه المعاملات ص90

(3) بدائع الصنائع 87/6

(4) ينظر: فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب المعروف بحاشية الجمل، سليمان بن عمر بن منصور العجيلي الأزهري، المعروف بالجمل، دار الفكر، د.ط، د.ت 516/3

(5) ينظر: مجموع الفتاوى 355/20 وإعلام الموقعين 290/1

(6) مغني المحتاج 397/3
فقه المعاملات 1/ 621

(7) القوانين الفقهية ص186 المجموع 12/5

**رابعا: ( القرض )**

عقد القرض عبارة عن دفع مال مثلي لآخر ليرد بدله، والغرض منه أصالة معونة المقترض وتفريج كربته بمنحه منافع المال المقرض مجانا مدة من الزمن، ولا يجوز أن يكون سبيلا للاسترباح وتنمية رأس مال المقرض، كما هو الشأن في سائر عقود المبادلات المالية.

ويطلق على القرض (السلف) فيقولون: تسلف واستلف أي استقرض مالا ليرده مثله. [1]

وقد أجمع العلماء على مشروعية عقد القرض، ومستندهم القرآن والسنة الصحيحة والإجماع.[2]

وحكم القرض في حق المقرض الأصل فيه الندب، ما لم تكتنفه أو تقترن به دوافع تصرفه إلى الوجوب أو الحرمة أو الكراهة أو الإباحة. [3]

والأصل في حق المقترض الإباحة عند سائر الفقهاء، وذلك لمن علم من نفسه الوفاء بأن كان له مال مرتجى وعزم على الوفاء منه، وإلا لم يجز، ما لم يكن مضطرا. [4]

الوصف الفقهي للقرض:

مع أن الفقهاء مجمعون على مشروعية القرض، فقد اختلفت أنظارهم في كونها على وفق القياس ومقتضى القواعد العامة في الشريعة، أم أنها جاءت على خلاف القياس لحاجة الناس إليه.

وذلك على قولين:

القول الأول: القرض مشروع على خلاف القياس، وهو للشافعية والمالكية والحنابلة في المذهب، قالوا: أن القرض عقد مشروع على خلاف القياس رفقا بالمحاويج وجلبا لمصلحة إسداء الشيء بثمنه، والمعاوضة في كليهما عي المقصودة، فكان بيع ربوي بجنسه مع تأخر القبض، وهو محظور، فمن أجل ذلك جرى جوازه على خلاف القياس . [5]

القول الثاني: لابن تيمية وابن القيم من الحنابلة أن القرض مشروع على وفق القياس، وجاء على سننه، وليس فيه مخالفة لشيء من القواعد الشرعية، إذ هو من جنس التبرع بالمنافع كالعارية، فكأن المقرض أعاره الدراهم ثم استرجعها منه، لكن لم يمكن استرجاع عينها، فاسترجع مثلها.[6]

---

(1)كفاية الطالب الرباني 164/2 ، الخرشي 229/5

(2) ينظر:مراتب الإجماع مراتب الإجماع، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، دار الكتب العلمية – بيروت، ص94 واختلاف الأئمة العلماء 402/1 .

(3) ينظر:الإقناع لابن المنذر 578/2 وموسوعة الفقه الإسلامي، محمد بن إبراهيم بن عبد الله التويجري، بيت الأفكار الدولية، ط:1، 1430 هـ - 2009 م 495/3

(4)ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية 113/33

(5)أسنى المطالب في شرح روض الطالب، زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، دار الكتاب الإسلامي، د.ط، د.ت 141/2 و فقه المعاملات ص 628

(6)ينظر: مجموع الفتاوى 514/20 وإعلام الموقعين 295/1

ويرجح الباحث ما ذهب إليه جمهور الفقهاء من أن القرض نوع من المعاملات مستثنى من قياس المعاوضات لمصلحة لاحظها الشارع؛ رفقا بالمحاويج جوز على خلاف القياس للإرفاق. [1]

ولقول القرافي: " اعلم أن قاعدة القرض خولفت فيها ثلاث قواعد شرعية: (قاعدة الربا) إن كان في الربويات كالنقدين والطعام، (وقاعدة المزابنة) وهي بيع المعلوم بالمجهول من جنسه إن كان في الحيوان ونحوه من المثليات، (وقاعدة بيع ما ليس عندك) في المثليات، وسبب مخالفة هذه القواعد مصلحة المعروف للعباد، فلذلك متى خرج عن باب المعروف امتنع إما لتحصيل منفعة المقرض أو لتردده بين الثمن والسلف لعدم تعين المعروف مع تعين المحذور، وهو مخالفة القواعد. [2]

وبعد هذه الجولة في رحاب هذا الموضوع، نختم بالنتائج التالية :

- من خلال هذا البحث تتبين سماحة الشريعة الإسلامية ومرونتها ومراعاة حاجات الناس، وأنها قائمة على رفع الحرج والمشقة عن المكلفين، ولو لم تجز هذه العقود لوقع الناس في الحرج والمشقة .
- الحكم الثابت لأجل الحاجة مستمر والثابت للضرورة مؤقت.
- عدم اعتبار الغرر اليسير مقابل المصلحة الكبرى.
- الحاجة لا تبلغ بالإنسان حد الهلاك بل يكون في ذلك جهد ومشقة، فهذا لا يبيح الحرام، ولكنه يسوغ الخروج عن بعض القواعد العامة .
- ليس كل عقد ممنوع شرعا يباح للحاجة، بل وضع العلماء شروطا جعلوها ضابطا للحاجة المبيحة لمخالفة حكم الأصل.
- كما تبين للباحث اتفاق الفقهاء على إجازة هذه العقود وأن الخلاف بينهم إنما هو في التأصيل لهذه الإجازة فبعضم قال بأن إجازتها على وفق القياس بينما ذهب الجمور إلى أنها مستثناة من القواعد ومشروعيتها على خلاف القياس.

وسيجد القارئ نتائج أخرى أثناء قراءة البحث.

وفي الختام نسأل الله–تعالى– أن يجعلنا من عباده المخلصين، وأن يختم أيامنا بما ختم به لعباده الصالحين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

---

[1] أسنى المطالب 2 / 141

[2] الفروق للقرافي 2/4

**المصادر والمراجع:**


1. الإحكام في أصول الأحكام، أبو الحسن الآمدي، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.
2. اختلاف الأئمة العلماء، يحيى بن هُبَيْرَة بن محمد بن هبيرة الذهلي الشيباني، تحقيق: السيد يوسف أحمد، دار الكتب العلمية – لبنان / بيروت،ط:1 ، 1423هـ – 2002م.
3. أسنى المطالب في شرح روض الطالب، زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، دار الكتاب الإسلامي، د.ط، د.ت.
4. الأشباه والنظائر، جلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية، ط:1، 1411هـ، 1990م.
5. الأشباه والنظائر، لابن نجيم، خرج احاديثه: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط:1، 1419هـ، 1999م.
6. الإشراف على مسائل الخلاف، للقاضي عبدالوهاب، تحقيق: الحبيب بن طاهر، دار ابن حزم، ط:1، 1419هـ، 199م.
7. إعلام الموقعين، لابن القيم، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1411هـ، 1991م.
8. الإقناع لابن المنذر، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد العزيز الجبرين، ط:1، 1408 هـ.
9. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لابن نجيم، دار الكتاب الإسلامي،ط:2، د.ت.
10. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لابي الوليد بن رشد(الحفيد) دار الحديث، القاهرة، ط:1، 1425هـ، 2004م.
11. بدائع الصنائع، للكاساني، دار الكتب العلمية، ط:2، 1406هـ، 1986م.
12. البرهان في أصول الفقه، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية بيروت – لبنان،ط:1، 1418 هـ – 1997 م.
13. تاج العروس، للزبيدي، مجموعة من المحققين، دار الهداية.
14. تحفة الفقهاء، محمد بن أحمد بن أبي أحمد، السمرقندي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط:2، 1414 هـ – 1994 م.
15. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي، دار الفكر، د.ط، د.ت.

16. حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب، أبو الحسن الصعيدي، تحقيق: يوسف البقاعي، دار الفكر، بيروت، ط:1414،1هـ، 1994م.
17. حاشيتا قليوبي وعميرة، أحمد سلامة القليوبي، وأحمد البرلسي عميرة، دار الفكر، بيروت،1415هـ، 1995م.
18. رد المحتار على الدر المختار، لابن عابدين، دار الفكر، بيروت، ط:2، 1412هـ،1992م.
19. سنن الترمذي، تحقيق: أحمد شاكر، ومحمد فؤاد، وإبراهيم عطوة، البابي الحلبي، ط:2، 1395هـ،1975م.
20. السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، دار ابن حزم، ط:1.
21. شرح القواعد الفقهية، أحمد بن الشيخ محمد الزرقا، صححه وعلق عليه: مصطفى أحمد الزرقا، دار القلم – دمشق – سوريا، ط:2، 1409هـ – 1989م
22. الشرح الممتع على زاد المستقنع، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، دار ابن الجوزي،ط:1، 1422 – 1428 هـ.
23. علم المقاصد الشرعية ، نور الدين الخادمي، العبيكان، ط:1، 1421هـ، 2001م.
24. غريب الحديث، أبو عبيد القاسم بن سلام ، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد– الدكنط:1، 1384 هـ – 1964 م.
25. غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر، أحمد بن محمد مكي، دار الكتب العلمية، ط:1، 1405هـ – 1985م.
26. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة – بيروت، 1379هـ.
27. فتح القدير لابن الهمام، دار الفكر، د.ط، د.ت.
28. فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب المعروف بحاشية الجمل، سليمان بن عمر بن منصور العجيلي الأزهري، المعروف بالجمل، دار الفكر– بيروت ، د.ط،د.ت.
29. الفروق ( أنوار البروق في أنواء الفروق)، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، عالم الكتب، د.ط، د.ت.
30. الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة الزحيلي، دار الفكر، ط:4.
31. فقه المعاملات، عبدالعزيز عزام، مكتب الرسالة الدولية، 1998م.
32. فقه المعاملات، مجموعة مؤلفين، د.ط، د.ت .

33. القاموس الفقهي، سعدي أبو حبيب، دار الفكر، دمشق، ط:2، 1408هـ، 1988م.
34. قواعد الأحكام في مصالح الأنام، أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام، راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية – القاهرة ، 1414 هـ – 1991م.
35. القواعد والضوابط الفقهية المتضمنة للتيسير، عبدالرحمن العبد اللطيف، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط:1، 1423هـ، 2003م.
36. القوانين الفقهية ، محمد بن أحمد بن محمد بن جزيء،د.ط، د.ت.
37. كتاب الفروع ومعه تصحيح الفروع لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي، محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، المقدسي، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة،ط:1، 1424 هـ – 2003م.
38. المبسوط للسرخسي، دار المعرفة، بيروت، د.ط، د.ت.
39. مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية،تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، 1416هـ/1995م.
40. المجموع شرح المهذب، للنووي، دار الفكر، د.ط، د.ت.
41. مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، دار الكتب العلمية.
42. المستصفى الغزالي، أبو حامد الغزالي، تحقيق: محمد عبد الشافي، دار الكتب العلمية، 1413هـ، 1993م.
43. المسند الصحيح، للإمام مسلم، تحقيق: محمد فؤاد، دار إحياء التراث، بيروت.
44. مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي، المكتب الإسلامي،ط:2، 1415هـ – 1994م.
45. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار) دار الدعوة.
46. معجم لغة الفقهاء، محمد قلعجي، حامد قيبي، دار النفائس، ط:2، 1408هـ، 1988م.
47. مغني المحتاج، شمس الدين محمد الشربيني، دار الكتب العلمية، ط:1، 1415هـ، 1994م.
48. المغني لابن قدامة، مكتبة القاهرة، د.ط، د.ت.
49. المنتقى شرح الموطأ للباجي، مطبعة السعادة، مصر، ط:1، 1332هـ.

50. المنثور في القواعد الفقهية، أبو عبد الله الزركشي، وزارة الأوقاف الكويتية، ط:2، 1405هـ، 1985م.
51. الموافقات، للشاطبي، تحقيق: أبو عبيدة آل سليمان، دار بن عفان، ط:1، 1417هـ،1997م.
52. موسوعة الفقه الإسلامي، محمد بن إبراهيم بن عبد الله التويجري، بيت الأفكار الدولية، ط:1، 1430 هـ - 2009 م.
53. الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت،1427هـ.
54. نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي، تحقيق: محمد عوامة، مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت –لبنان، دار القبلة للثقافة الإسلامية- جدة - السعودية، ط:1، 1418هـ/1997م.
55. نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، أحمد الريسوني، الدار العالمية للكتاب الإسلامي،ط:2، 1412 هـ - 1992م.
56. الوجيز في إيضاح قواعد الفقة الكلية، محمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان،ط:4، 1416 هـ - 1996 م.

# معالم في سيرة الشيخ سليمان محمد الزُّوبي والأستاذ الدكتور عبد السلام محمد الشريف العالم وأثرهما في البيئة العلمية

المحجوب إبراهيم محمد الزُّنَيْقَري – كلية الآداب والعلوم مسلاتة – جامعة المرقب

**المقدمة:**

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله، وعلى آله الطيبين وصحابته الطاهرين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدّين.

**أما بعدُ:** فإنّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

إنّ التراث لأي أمة هو الصلة الوثقى بين الحاضر والماضي، كما أن تاريخ ليبيا حافل بالعلماء والمشايخ الأفاضل، وقد قيل قديماً في كتب التفسير:" في الزوايا خبايا، وفي الرجال بقايا"[1]، ففي هذه الوريقات أتعرض للحديث عن شيء من السيرة الذاتية والعلميّة للشيخ سليمان محمد الزُّوبي والدكتور عبد السلام الشريف العالم، وأبحث منهجهما في بعض آثارهما العلمية، وأن أقوم بإخراج جزء من تراثهما لا سيما ولم أرَ أحدًا من الباحثين تناول الحديث عن جهودهما، لذا رأيت من الوفاء إلقاء نظرة عامة على حياتهما الحافلة، ليعم نفعه في الحاضر والمستقبل، وأنا لا أرى نفسي كذلك، فزادي قليل وبضاعتي مُزجاة، ولكنيّ أقدمتُ على هذا الميدان إسهاماً منّي في البحث العلمي المنشود بقدر الطاقة والوسع .

**أهداف البحث:**

يهدف هذا البحث إلى:

- إظهار جهود علماء هذه البلاد.
- دور مكانة الشيخ الزوبي –رحمه الله– في المجتمع.
- إبراز مكانة الدكتور عبد السلام الشريف –رحمه الله– باعتباره أستاذا ومؤلفاً.
- جمع وإظهار ما وُجِدَ من بعض إسهاماتهما العلمية.

[1] - ينظر: البحر المحيط 224/6.

**تقسيمات البحث:**

**المقدمة**

**المبحث الأول، الشيخ سليمان الزوبي، (حياته وآثاره العلمية):**

**المطلب الأول:** عصره.

**المطلب الثاني:** ترجمة الشيخ(حياته).

**المطلب الثالث:** آثاره العلمية.

**المبحث الثاني: الدكتور عبد السلام الشريف العالم (حياته وآثاره العلمية).**

**المطلب الأول:** ترجمة الدكتور عبد السلام الشريف العالم.

**المطلب الثاني:** حياته.

**المطلب الثالث،** آثاره العلمية.

**الخاتمة.**

وأخيراً من الواجب عليّ الاعتراف بالفضل لأهله استجابةً لقول الرسول– صلى الله عليه وسلم:" مَنْ لاَ يَشْكُرِ النَّاسَ لاَ يَشْكُرِ اللَّهَ"[1]، أتقدم بخالص الشكر والتقدير لفضيلة الشيخ الدكتور فرج علي حسين الفقيه الذي شجعني على اختيارهما ، فجزى الله الجميع خير الجزاء، وبارك الله فيهم، وصلى الله وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

## المبحث الأول

## الشيخ سليمان الزوبي (حياته وآثاره العلمية)

### المطلب الأول: عصره

عاش الشيخ سليمان الزوبي رحمه الله جزءا من طفولته في أواخر العهد العثماني الثاني، وفي العهد الايطالي سنة 1911م، وهذا العهد يُعَدُّ من أهم العهود المؤثرة في الساحة العربية من الناحية السياسية والاقتصادية والعلمية والدينية، ولد الشيخ رحمه الله بزليتن سنة 1904م على وجه التقريب أي: في أواخر العهد العثماني الثاني إلى أن سافر الى مصر للدراسة بالأزهر، وفي مرحلة الشباب إلتحق بالتعليم في زليتن بزاوية البازة[2] الشهيرة على يد كبار علماء ذلك العصر، كالشيخ منصور أبو

[1] - أخرجه الترمذي في سننه من حديث أبي هريرة، كتاب البر والصلة عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، باب: ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك 339/4، وقال: حسن صحيح وللحديث أطراف أخرى منها: "من لم يشكر القليل".

[2] عرفت مدينة زليتن بكونها المركز الأبرز في البلاد على مر 500 عام، في جوانب فكرية عدة أهمها: الجانب الديني الذي كان يرتكز في انتشاره على منارات تحفيظ القرآن، وحلقات دروس الفقه لتعليم الفقه المالكي والحديث، ومن أهم هذه المنارات منارة الشيخ عبد السلام الأسمر ومنارة السبعة، ومنارة **البازة** وزاوية الفطيسي والتي كان يقصدها الكثير من الوافدين لحفظ القرآن ودراسة علومه، كما تنتشر خلاوي تحفيظ القران في معظم المساجد. أما محلة **البازة** فتنسب الى الشيخ أحمد الباز الذي عاش في القرن العاشر الهجري، السادس عشر الميلادي. نالت زاوية **البازة** اهتمام ولاة طرابلس منذ العهد العثماني الأول، ومنهم محمد باشا شائب العين. ينظر: زليتن دراسة في العمارة الاسلامية، ص 121-122. معجم البلدان الليبية ص 158.

زبيدة، والشيخ رحومة الصاري ورجع إلى مصر لطلب العلم سنة 1928م، أي وسنه آنذاك أربعة وعشرون عاماً, وبذلك فإن هذه السنوات التي عاشها ببلده هي التي سنلقي عليها نظرة من النواحي السياسية والاقتصادية والعلمية والدينية.

**أولاً: الحياة السياسية:**

لم تكن البلاد في حالة حسنة في فترة الاحتلال الإيطالي، حيث كان الإيطاليون يسيطرون على جميع مفاصل الدولة، ولم يكن لليبيين مجال في الوظائف الحكومية باستثناء الوظائف الهامشية كالشرطة في أدنى الرتب أو العمل في الدوائر الحكومية التي يرأسها الايطاليون كوظيفة مباشر ولم يكن لأغلب الليبيين طموح سياسي، حيث كان الجهل سائداً، وسوء الحال لم يترك مجالاً للتفكير في هذه الأمور، فالفقر يقوم حائلاً بين الإنسان وبين طموحاته وآماله، وليست هناك وظيفة يسمح لليبيين بمزاولتها إلا وظيفة شيخ القبيلة، ولم يكن لهذه الوظيفة مرتب من الدولة، وإنما كان ما يتقاضاه شيخ القبيلة هو عبارة عن جزء مما يجمعه من الضرائب على الأشجار والحيوانات والمحصولات الزراعية من المواطنين، ويسمونه العايدات، حيث كان يخصص جزء منه لشيخ القبيلة، وهو مبلغ زهيد، وليس منتظماً.

وكان الطليان يشتهرون بالتكبر، وقد أحيل كثير من الليبيين إلى المحاكم بحجة إهانة أحد الموظفين أو الشرطة الإيطالية، وكانت الأحكام تصدر ضدهم بشكل شديد القسوة يصل إلى السجن لمدة سنوات، وقد ذكر هذا الدكتور غيث عبد الله العربي في الجزء الرابع من سجلات المحاكم العسكرية والايطالية[1].

وبشكل عام فإن الحياة السياسية في عصر الشيخ–رحمه الله– كانت سيئة جداً عانى منها الليبيون جميعاً أصناف القهر ووطأة الضرائب، كما كان الايطاليون يرغمون الليبيين على القتال مع الطليان، حيث جندوهم اجباريا في الحرب العالمية الثانية ، وقتل منهم عدد كبير، وتم أسر عدد آخر، ولم يرجعوا إلا في سنة 1946م وهو عام يسميه الناس عام رجوع (اليسره) أي: الأسرى، وكان مشايخ القبائل هم المسؤولون عن تجنيد بعض الشباب كل في نطاق قبيلته، وقد بلغ الخوف من السلطات الإيطالية أن بعض مشايخ القبائل كان أبناؤهم من ضمن المجندين اجبارياً[2].

**ثانياً: الحالة الاقتصادية:**

من مظاهر القهر الذي مارسته إيطاليا في ليبيا خصوصاً في النواحي الاقتصادية سيطرتهم على مراكز التجارة والورش وكافة الحرف المهنية، وليس لليبيين من مورد للرزق إلا الزراعة، وقد تعرضت

[1] ينظر ج 4 مركز جهاد الليبيين.
[2] - ينظر: ليبيا انبعاث أمة وسقوط دولة ص 111-114.

البلاد في أواسط الأربعينات إلى أسوأ حالة اقتصادية إبان الحرب العالمية الثانية تمثلت في حالة من الجفاف الشديد الذي ساد البلاد فترة من الزمن فانعدمت المحاصيل الزراعية بشكل شبه كامل.

أما التجارة فكان مجالها ضيقا لندرة رأس المال ورب ضارة نافعة فإن سوء الحالة الاقتصادية جعل ظاهرة التكافل الاجتماعي في أجلى صورها حيث يعين الأغنياء ومتوسطو الحال أقاربهم وجيرانهم من الفقراء، وكان الكثير من الليبيين المجاورين لمصراتة وزليتن والساحل يقصدون تلك المناطق لجني البلح وغيره لسد حاجات عائلاتهم...حيث لم يكن في ليبيا في تلك الحقبة أية موارد طبيعية ولم يكتشف النفط الا في بداية الستينات من القرن الماضي[1].

ولاشك أن سوء الحالة الاقتصادية قد ترك أثره على الشباب الذين لم تتح لهم الفرصة للدراسة والحصول على الوظائف.

**ثالثاً: الحياة العلمية والدينية:**

كان الاستعمار الايطالي من أسوأ أنواع الاستعمار، وان كان الاستعمار كله شر، إلا أن الاستعمار الايطالي كان استعمارا استيطانيا غايته نهب خيرات البلاد، ولذلك لم يكن من اهتماماته بناء المدارس، حيث قامت ايطاليا في سنة 1911م باعادة النظر في التعليم الديني[2]، ولولا التعليم الديني الذي كان قائماً في الزوايا مثل: زاوية البازة والسبعة وعبد السلام الأسمر بزليتن، وزاوية الدوكالي والجعراني بمسلاتة وزاوية ميزران بطرابلس، وزاوية أبو راوي بتاجوراء، وغيرها من الزوايا التي كانت ملجأ لكل من يريد حفظ القرآن أو التعليم الديني، وقد كان الشيخ الزوبي أحد هؤلاء الطلبة الذين استفادوا من هذه الزوايا ، ولما ضاقت أمامه الآفاق ولم تلب الدراسة في الداخل طموحه اتجه الى مصر لاستكمال دراسته بالأزهر.

وقد كانت مدينة زليتن مسقط رأس الشيخ الزوبي من المدن المهتمة بالتعليم الديني، وبرز منهم عدد كبير من أمثال: الشيخ أحمد الشارف الفقيه والشاعر المعروف، وقد تولى رئاسة محكمة الاستئناف الشرعية وتوفي سنة 1959م، ومن أشهر علمائها: الشيخ منصور سالم أبو زبيدة خريج جامع الزيتونة، وهو من أقران الشيخ محمد الطاهر بن عاشور صاحب تفسير التحرير والتنوير، والشيخ محمد الخضر حسين شيخ الأزهر في بداية خمسينات القرن الماضي، كما كان الشيخ رحومة الصاري من أشهر مشايخ زليتن وقبله كان الشيخ محمد الفطيسي صاحب المنظومة في الفقه والتي شرحها عدد كبير من المشايخ منهم الشيخ الطيب المصراتي، كما شرحها عدد من طلبة العلم ونالوا بها درجة الإجازة العالية الماجستير في الفقه.

[1]- ينظر: الحالة الاجتماعية لمدينة طرابلس في العهد العثماني الثاني، ص 150-152.
[2] - ينظر سياسة التعليم الايطالية، ازاء العرب الليبيين 1911-1922م ص 30-31.

وذهاب الشيخ الزوبي–رحمه الله– الى مصر يدل على أن حال أسرته كان جيدا أو متوسطا على الأقل؛ لأن أسرته لم تكن بحاجة له للقيام بالزراعة والرعي كما هو حال الأسر المحتاجة.

كانت الحكومة الإيطالية حريصة على تعليم اللغة الايطالية، ففتحت المدارس في كل من بنغازي وطرابلس، فكانت المدارس على قلتها تدرس اللغة الإيطالية ولا تهتم باللغة العربية، وكان أهالي بعض المدن حريصين على تعلم اللغة الايطالية؛ لأنها تؤهلهم للوظائف، ولولا الزوايا والكتاتيب في المساجد التي بذلت جهدها في تحفيظ القرآن الكريم وتعليم أحكام الشريعة واللغة العربية لاندثرت هذه اللغة، ولكن الله حفظها كما حفظ القرآن الكريم[1].

ولاتزال بعض المفردات الايطالية منتشرة في اللهجة الدارجة مثل: (الباسبورط) لجواز السفر، و(بنك) بدلاً من المصرف، وغيرهما وهذا ما لا يستغرب؛ لأن الغالب إمَّا أن يفرض لغته، وإمَّا أن المغلوب يقلد الغالب في بعض صور حياته طبقا لنظرية تقليد المغلوب للغالب.

وحتى بعد انتهاء الاحتلال وبعد انتهاء الحرب العالمية الثانية ودخول ليبيا تحت الانتداب البريطاني من سنة 1943م الى نهاية 1949م فإن الحالة التعليمية لم تتحسن، حيث لم ينتشر التعليم وبقي مقصوراً على المدن الكبيرة، وعلى نطاق ضيق حتى بداية عهد الاستقلال في سنة 1951م، حيت بدأ التعليم في الانتشار حتى عم جميع المدن والقرى مع منتصف خمسينيات القرن الماضي، كانت البداية بدعم المعاهد الدينية وإنشاء المدارس التي انتشرت ابتداء من سنة 1952م، ثم أنشئت الجامعة الليبية بكلية الآداب بقصر المنار ببنغازي الذي تبرع به الملك ادريس مقراً للكلية، وأصبحت فيما بعد جامعة كاملة، كما أنشأت جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية[2] والتي تخرج فيها عدد كبير من المشايخ حتى تم إلغاؤها سنة 1986م، وبعد سبتمبر 1969م تعرضت جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية للإهمال ثم الإلغاء[3].

أما التعليم الديني ففي عام 1954م وفي شهر نوفمبر أصدر الملك إدريس ملك المملكة المتحدة توجيهاته إلى حكام الواليات الثلاث برقة وطرابلس وفزان لاتخاذ السبل الكفيلة بضرورة تدريس العلوم الدينية على الطلبة في جميع المدارس كمادة أولية مفروضة، وفرض الصلاة في أوقاتها الخمس على

---

[1] - ينظر: المصدر السابق ص 33-34.

[2] أنشئت جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية بمدينة البيضاء بمقتضى المرسوم الملكي الصادر في 29 أكتوبر 1961م، وقد كانت نواة كلياتها آنذاك كلية الشريعة وكلية أصول الدين وكلية اللغة العربية وقسم الدراسات العليا، وتضم عدداً من المعاهد الدينية والمدارس القرآنية موزعة على مختلف الأقاليم والمدن الليبية، واستقبلت طلابها من مختلف بلدان العالم الإسلامي إذ تجاوزت جنسياتهم آنذاك أكثر من ثلاثين بلد من مختلف القارات، وضمت الجامعة عدداً من المؤسسات الدينية والوقفية.

[3] تم إعادة تفعيل الجامعة بعد أربعة عقود بمقتضى قرار السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي رقم (941) لسنة 2012 م لتؤدي ذات رسالتها خدمة للدين والوطن والإنسان.

طلاب المدارس من ( بنين وبنات في كافة أنحاء المملكة[1]، وخصصت منحة لطلبة القرآن الكريم في المدارس القرآنية لتشجيعهم على حفظ كتاب الله.

**المطلب الثاني: ترجمة الشيخ سليمان محمد الزُّوبي[2]**

**أولاً :( اسمه ونسبه ومولده ونشأته وتعلمه وتعليمه):**

**اسمه ونسبه:**

هو فضيلة الشيخ العلامة سليمان بن محمد بن عمر بن سالم بن علي الزُّوبي، الفقيه الأصولي. ينتسب الشيخ إلى قبيلة الزوابي بمصراته، الذين يرجع نسبهم إلى الكرغلية.

**مولده:**

ولد الشيخ – رحمه الله – في مدينة زليتن سنة 1322هـ،1904م تقريباً.

**نشأته وأسرته:**

نشأ الشيخ – رحمه الله – في منطقة الجمعة بضواحي مدينة زليتن، وهي تبعد عن مركز المدينة بثمانية كيلومترات تقريبا.

للشيخ خمسة من الأولاد ثلاث بنات وابنان اثنان، أحدهما مهندس معماري، والآخر أستاذ جامعي في علوم الشريعة، متخصص في علم أصول الفقه.

**تعلمه وتعليمه:**

تلقى الشيخ – رحمه الله – تعليمه في زاوية البازة بزليتن، فحفظ القرآن الكريم، ثم بزاوية الشيخ عبد السلام الأسمر، حيث شرع في تلقي العلوم الشرعية واللغوية على يد مشايخ الزاوية آنذاك، وظل ملازماً فيها المشايخ طالباً للعلم، حتى تاقت نفسه إلى الرحلة من أجل العلم والتبحر في علوم الشريعة، فقصد محطة أنظار الفقهاء الأزهر الشريف، فرحل إلى جمهورية مصر، وعلى الرغم من ظروف البلاد آنداك وقلة الحيلة، وبُعد المسافة، وصعوبة الطريق، فإن الشيخ–رحمه الله– قد وفق في أواخر العشرينيات وبالتحديد سنة 1928م للوصول إلى مدينة القاهرة والالتحاق بالأزهر الشريف، وسجل اسمه في رواق المغاربة، وكان شيخ الرواق الشيخ أحمد بن عبد الله بن علي الرجيبي من علماء مدينة الزاوية.

---

[1] ينظر تاريخ الحركة السنوسية ص 568.

2- مصدر الترجمة رواية شفوية وكتابية من الشيخ الدكتور فرج حسين الفقيه، وابنه الدكتور علي، ومن كتاب ورقات مطوية في تراجم أعلام المسابقة القرآنية، ص 72-75. **أقول: ومن** الصعوبات التي واجهتني أن المصادر لم تسعفن - حسب ما وقفت عليه- بترجمة مفصّلة، وافية له، إذ لم نجد فيها ما يجيبني على ذلك، وإنما كَانَتْ إشارات مقتضبة، استطعت أن نستخلص مِنْها نزراً يسيراً، في محاولة تكوين فكرة مختصرة عَنْ حياة الشيخ. ولعل ذلك يعود لعدة أسباب أبرزها :طول هذه المدة، وأن أشياخ المترجم له، ومعاصروه من أقرانه، قد ماتوا.

وفي الأزهر الشريف تحصّل الشيخ على الشهادة العالميّة يوم السبت 14/رمضان/1355هـ الموافق 28/نوفمبر/1936م، ثم تحصل في عام 1939م على شهادة قسم التخصص بالجامع الأزهر، وهي أعلى شهادة علمية آنذاك، وكان تخصصه في فقه المالكية والأصول، وقد وسّمت الشهادة بالآتي: إلى حضرة العلامة الشيخ سليمان الزوبي المالكي من زليتن بطرابلس الغرب، وقد بقي بعد تخرجه بمصر إلى سنة 1951م، ولم نجد من المصادر ما يعطينا جوابا عن تللك الفترة والأعمال التي قام بها.

**ثانياً: (شيوخه وأصحابه وتلاميذه):**

**شيوخه:**

كان الشيخ – رحمه الله – شغوفاً بطلب العلم، فتلقى العلوم الشرعية أولاً على مشايخ بلده الأجلاّء ومن أبرزهم: الشيخ رحومة الصاري، والشيخ منصور أبو زبيدة، ثم رحل إلى القاهرة في سنة 1928م، حيث تتلمذ –رحمه الله –خلال رحلته العلمية ( في رواق المغاربة) على شيوخ كثر منهم: الشيخ عبد الله بن عبد الكافي بن خليل المصراتي، والشيخ عبد الآخر أبو زيد صاحب العلاقة والمحبة للطلبة المغاربة وخاصة الطرابلسيين، والشيخ يوسف الدجوي، والشيخ محمد حسنين مخلوف، والشيخ السمالوطي، والشيخ علي محفوظ، والشيخ محمد بخيت المطيعي وغيرهم، فأخذ عنهم العلوم الشرعية، كالفقه وأصول الفقه والتفسير، وكذلك علوم الآلة كالنحو والبلاغة والمنطق، وغير ذلك من العلوم التي اشتهر بها.

**أصحابه:**

كانت تربط الشيخ علاقة حميمة بكل من الشيخ امحمد مختار اجوان من زليتن، والشيخ محمد عليوه والشيخ عمر اغويلة، والشيخ يوسف الجعراني، والشيخ الهادي الرويمي من مسلاتة، والحاج الفيتوري السويحلي، والشيخ الهادي عرفة من قماطة، والشيخ محمد ميلاد امبارك، والحاج بلعيد الشريدي، والشيخ امحمد الجالي هويسة من الزاوية الغربية وغيرهم.

**تلاميذه:**

رغم أن الشيخ– رحمه الله– قد بلغ منزلة في العلم، ووصل إلى منصب التدريس والإفتاء[1]، وقطع زمانه في ذلك، إلا أنه من الصعب تحديد كل من درس على الشيخ وذلك لطول الفترة الزمنية التي تفصلنا عنهم، لكن نذكر بعض التلاميذ الذين تتلمذوا على يديه في كلية أحمد باشا الشيخ أحمد الخَليفي–رحمه الله– والشيخ محمد عز الدين الغرياني من تاجوراء، والشيخ خليل المزوغي من ترهونة، وغيرهم كثير.

[1] -لم أتمكن من الوقوف على فتاويه.

**ثالثاً: (نشاطاته وأعماله ووظائفه ومهامه الدينية):**

**نشاطاته:**

كان للشيخ نشاط كبير رغم السنوات التي قضاها في ربوع مصر، فلم ينس الشيخ–رحمه الله– وطنه وما يتعرض له من قسوة الاستعمار، فانضم إلى جمعيات وقيادات المقاومة الليبية في مصر، وذلك من أجل دعم المجاهدين، ودعم القضية الليبية وإظهار قسوة الاستعمار الايطالي وبشاعة ما يقوم به من سفك الدماء في ليبيا، فكان من النشطاء السياسيين الذين ساهموا في حركة الاستقلال ضمن اللجنة الطرابلسية بمعية الشيخ الطاهر الزاوي وغيره، وقد كان مع الشيخ –رحمه الله– الشيخ يوسف الجعراني والشيخ الهادي الرويمي، والشيخ محمد الامين الحافي وغيرهم من ضمن الطلبة الليبيين الذين لهم دور كبير في التعريف بالقضية الليبية في مصر، وتعاطف معهم بعض السياسيين والأدباء المصريين، وشرحوا القضية الليبية للعالم.

**أعماله ووظائفه:**

تولى الشيخ –رحمه الله– بعد رجوعه إلى أرض الوطن سنة 1951م، كثيراً من الأعمال والوظائف، التي تخدم العلم وطلابه ومن أهمها ما يلي:

–تولى التدريس في المعهد الأسمري، ثم كلف بالتدريس في كلية أحمد باشا بطرابلس، وقد درَّس المستصفى في الأصول وتفسير الجلالين ولم يكمله.

– عُيِّن مديرا لمعهد أحمد باشا بطرابلس في الفترة ما بين 1954م إلى سنة 1958 بعد الشيخ عبد الرحمن قلهود.

– كلف خطيباً بمسجد سيدي نصر.

–عين وكيلاً لجامعة محمد بن علي السنوسي الإسلامية بمدينة البيضاء للجامعة حتى عام1965م تقريباً حين أُعفِي من منصبه ليعين ضمن هيئة كبار العلماء، و لما كان الخريجون قلائل عند رجوع الشيخ من مصر في بداية الخمسينات، أي في بداية الاستقلال، ولهذا كان هؤلاء الخريجون يتولون المناصب المرموقة في التدريس والقضاء والادارة، وقد استفاد الطلبة من الذين انخرطوا في سلك التدريس مثل المترجم له، وكذلك الشيخ محمود صبحي وأصوله من زليتن، أيضا ومع تخصصهم في علوم الشريعة فلم يرغبوا في مناصب القضاء التي تولاها كثير من الخريجين من زملائهم، وآثروا عليها تولي التدريس فكان لهم الفضل في نفع جيل واسع من الطلبة، حيث كانت الزاوية الأسمرية وأحمد باشا اللتان درس بهما المترجم له تجمعان الطلبة من أغلب المناطق الغربية من ليبيا، وقد كان معهد أحمد باشا بسوق المشير الذي تولى ادارته والتدريس فيه منارة لعلوم السنة، وكان نظام التدريس به نظام الحلقات، وقد درس به المشاهير من علماء طرابلس من أمثال الشيخ: علي النجار والشيخ

علي سيالة...وبقي معهد أحمد باشا ويسمى القسم العام يؤمه الطلبة الكبار الذين يرغبون في التحصيل العلمي بالطريقة التقليدية حتى أواخر سبعينات القرن الماضي

**مهام دينية:**

أُوفِد الشيخ–رحمه الله–من الجامعة إلى كثير من الدول الإسلامية التي كانت تتبع الاتحاد السوفيتي، وإلى يوغسلافيا وبعض الدول الإفريقية، وذلك في مهام علمية، مع شغله للوعظ في الإذاعة عبر برنامج دعوي تثقيفي في الإذاعة المسموعة تُشرف عليه الجامعة السنوسية، يُسمى "**ركن الجامعة**" "**من هدي القرآن الكريم**"، كما اشتغل بالوعظ في مسجد سيدي عبد الغني بطرابلس.

**رابعاً: (آثاره وأخلاقه وصفاته ووفاته):**

**آثاره:**

كان –رحمه الله– من المشتغلين بالتدريس والدعوة والخطابة، إلا أنه لم يذكر لنا من آثاره المطبوعة، إلا ما قام به رفقة زميله في الدراسة الشيح الهادي عرفة –رحمهما الله– بتحقيق كتاب " مبتكرات اللآلئ والدرر في المحاكمة بين العيني وابن حجر" للشيخ عبد الرحمن البوصيري الغدامسي، طُبِع سنة 1959م[1] ، وربما شغلته الوظائف التي تقلدها عن التأليف، سيما أن الطبع والنشر لم يكن ميسورا في تلك الفترة.

له بعض الخطب الجُمَعِية والعيدين مكتوبة، ومقالات دعوية بُثت عبر المسموعة، وله بعض الفتاوى المطبوعة التي ترأس لجنتها في الجامعة الاسلامية.

**أخلاقه وصفاته:**

عاش –رحمه الله– حياة التواضع والأخلاق الكريمة، وكان –رحمه الله– محباً للعلم، واسع البال، وقد حبَاه الله محبة طلابه وزملائه، كما كان وفياً مع أصحابه.

**أما صفاته** الخِلْقية فكان –رحمه الله– وسط الطول، يميل إلى البدانة، لا تفارق الابتسامة محيّاه، طيّب القلب، صاحبَ نكتة، يغض الطّرفَ عن السباب، ويتجاوز عن صاحبه. .

**وفاته:**

بعد عمر قارب السبعة والستين عاماً، قضاها الشيخ في طلب العلم ونشره وفي الكفاح من أجل نيل بلده ليبيا الاستقلال، عانى الشيخ –رحمه الله– من مرض السكري، وفشل في الجهاز العصبي تدريجياً محتسباً ذلك عند الله– عز وجل– توفي نتيجةً لذلك – رحمه الله – في طرابلس بمنزله الكائن بمنطقة بن عاشور عصر الجمعة 26/ربيع الأنور 1391، الموافق 1971/5/21م، وصلى عليه الشيخ مصطفى التريكي–رحمه الله– بعد صلاة العصر، ودُفِن بمقبرة الصحابي الجليل سيدي منيذر الأفريقي–

[1] - أعيد تحقيق هذا الكتاب مرة أخرى على يد الأستاذ المحقق: رائد بن صبري بن أبي علفة، الناشر: مكتبة الرشد، سنة النشر: 1426ه – 2005م.

رضي الله عنه– يوم السبت 22 /1971/5م، وقام بتأبينه جمعٌ من المشايخ على رأسهم: الشيخ عبد السلام خليل. رحمه الله وجزاه عن الإسلام والمسلمين أفضل الجزاء.

**المطلب الثالث: نماذج من آثاره العلمية ومنهجه فيها**

**أولاً: أثره في مجال الدعوة والخطابة[1]:**

من مجالات دعوته أنه كان واعظاً في الدعوة إلى الله، فله برنامج **((من ركن المعهد الديني من هدى القرآن الكريم))**، فكان يُلقي الدروسَ من الاذاعة، فاختار الشيخ آيات من سور القرآن من ذلك آيات من سورة الحج وقام بتفسيرها تفسيرا موجزا يظهر معانيها ولم يتطرق الشيخ الى المسائل اللغوية ولا الأحكام الفقهية المتعلقة بالجهاد وأقسامه ولا مصادر التفسير، ولعل ذلك أنه يخاطب عامة الناس في برنامج يستفيد منه العامة، وبذلك فلا حاجة للتفصيلات، وقد أحسن صنعا بمراعاته لحال المستمعين، وهذا في بقية الدروس القرآنية الأخرى.

اشتهر فضيلته –رحمه الله– بالخَطابة حيث كان يخطب في المناسبات الدينية وكان بارعاً في الخُطبة لا يخشى في الله لومة لائم، وبالاطلاع على نماذج من خطب الشيخ –رحمه الله– وجدت جل خطبه لا تزيد الواحدة منها على صفحة، وبضع صفحة، توفرت فيها أركان الخطبة إجمالا

**ثانياً: نماذج من رئاسة الشيخ في ببعض الفتاوى التي ترأسها في جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الاسلامية، وبعض التعليق عليها.**

**الفتوى الأولى:**

**الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.**

**وبعد فانه قد أتى الى لجنة الفتوى بجامعة السيد محمد بن عبد الله السنوسي الاسلامية سؤالا مفاده: أن رجلا حبس محبسا من مدة خمس سنوات ولم يحصل حوزة المحبس عليه ولم يخل المحبس ما حبسه بل بقي تحت يده وتصرفه حتى وافاه الأجل المحتوم وقد قام المحبس عليه يطالب بالحبس ومنعه الورثة.**

**فأفادت اللجنة أن هذا الحبس باطل شرعا لعدم شروط صحته كما ذكر الفقهاء، والشروط هي الحوز واخلاء المحبس ما حبسه وعدم جولان يده عليه سواء كان دار سكنى أو غيرها مما له ريع ولم يتحقق شيء من هذه الشروط كما ذكر في السؤال والله أعلم بالصواب**

**سليمان محمد الزوبي**
**الجامعة الاسلامية**

[1] قام ابنه الفاضل الدكتور علي الزُّوبي باستخراج ما يتعلَّق ببعض الفتاوى التي ترأسها في جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الاسلامية والخطب الجمعية والعيدين والدروس الدينية من النسخ الخطية، عسى اللهُ أن يُيَسِّر استخراجها لِيَعُمَّ النفع بها.

**الفتوى الثانية:**

**الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.**

**وبعد فقد أتى سؤال الى لجنة الفتوى بجامعة السيد محمد بن عبد الله السنوسي الاسلامية حاصله: أن أهل قرية يسألون عن صحة صلاة الجمعة في المسجد الجديد الذي أنشأ على بعد مئة وخمسين مترا من المسجد العتيق القائم الآن على الحالة الأولى البنائية وستقام فيه الصلوات الخمس عدا الجمعة ويتلى فيه كتاب الله تعالى.**

**فأدت اللجنة بأن صلاة الجمعة في الجديد صحيحة حيث هجر العتيق من صلاة الجمعة وأقيمت في الجديد فقط وسواء كان هجر العتيق لموجب أو غير موجب وسواء دخلوا على دوام هجران العتيق أو على عدم دوام ذلك الا أنهم إذا رجعوا للعتيق بعد الهجران مع قيام الجمعة في الجديد فالجمعة للعتيق ولا تصح في الجديد. والله سبحانه وتعالى أعلم.**

**سليمان محمد الزوبي- الجامعة الإسلامية- التاريخ 9-10-1968م**

**بعض التعليقات:**

- **الفتوى الأولى عنوانها:** (شروط الهبة الصحيحة وما في حكمها كالحبس): وملخصها: أن الهبة اذا تمت بشروطها الصحيحة، وتم حوزها من طرف الموهوب له حيازة تامة، قبل حصول مانع من حوزها بمرض أو موت أو نحوهما، فإنها تكون صحيحة، أما إذا حصل مانع للمتصدق أو الواهب أو فاعل المعروف أو لم تستوف الهبة شروطها قبل الحوز بطلت، بخلاف القرض؛ لأنه لا يتوقف على الحوز [1]..

- **أما الفتوى الثانية** فعنوانها ( جواز حكم صلاة الجمعة في المسجد الجديد والتخلي عن المسجد العتيق مالم تقام الجمعة في القديم )[2] [3].

---

[1] - قال ابن أبي زيد : "ولا تتم هبة ولا صدقة ولا حبس إلا بالحيازة، فإن مات قبل أن تحاز عنه فهي ميراث " الرسالة ص 117، وللمزيد ينظر: حاشية الدسوقي 226/3، عقد الجواهر الثمينة 961/3، جامع الأمهات ص 448، .

[2] - ينظر: عقد الجواهر الثمينة 162/1 ، جامع الأمهات ص 122. حاشية الدسوقي 376/1.

[3] - فإن تعدد فلا تصح إلا في الجامع العتيق (وهو الجامع الذي أقيمت فيه الجمعة لأول مرة في هذه البلد، ولو كان بناؤه متأخراً عن غيره) ولو تأخر أداء الجمعة فيه عن غيره من الجوامع فالصلاة في الجديد فاسدة، وإن سبقت بالأداء، ولكن بشروط:- أن لا يكون العتيق هُجر.

- أن لا يكون العتيق ضاق بالناس ولم يعد يسعهم ولا يمكن توسعته.- أن لا يكون حاكم حكم بصحة صلاة الجمعة في الجديد.

- أن لا يكون بناء العتيق أصبح أدنى من بناء أهل البلد، كأن كان مثلاً من الجص أو الخشب وبناء أهل البلد أصبح من الأحجار مثلاً.

– جاءت الفتويان مطابقتين للمذهب المالكي.

–أما مصادر الفتويان فلم يذكرهما.

– لم يُذكر الدليل فيهما[1] .

–سلامتهما من الغموض، ووضوحها وخلوها من المصطلحات التي يتعذر على المستفتي فهمها.

– جاءت كتابة، وهي الأفضل في عصرنا الحاضر للتثبيت والبعد عن التزوير والتحريف.

**نماذج من الفتاوى التي ترأسها**

**الشيخ الزوبي في الجامعة الاسلامية البيضاء**

**الفتوى الأولى**

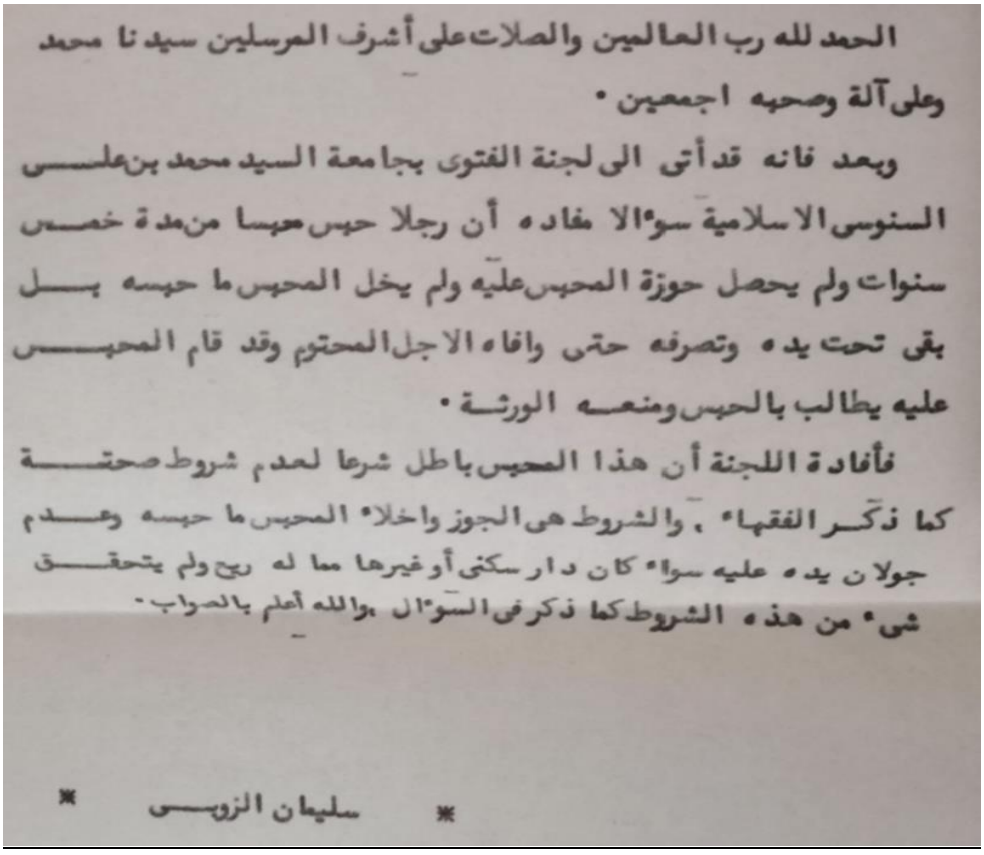

الحمد لله رب العالمين والصلات على أشرف المرسلين سيدنا محمد
وعلى آلة وصحبه اجمعين .
وبعد فانه قد أتى الى لجنة الفتوى بجامعة السيد محمد بن علي
السنوسي الاسلامية سؤالا مفاده أن رجلا حبس حبسا من مدة خمس
سنوات ولم يحصل حوزة المحبس عليه ولم يخل المحبس ما حبسه بل
بقى تحت يده وتصرفه حتى وافاه الاجل المحتوم وقد قام المحبس
عليه يطالب بالحبس ومنعه الورثة .
فأفادة اللجنة أن هذا المحبس باطل شرعا لعدم شروط صحته
كما ذكر الفقهاء ، والشروط هي الجوز واخلاء المحبس ما حبسه وعدم
جولان يده عليه سواء كان دار سكنى أو غيرها مما له ريع ولم يتحقق
شيء من هذه الشروط كما ذكر في السؤال ، والله أعلم بالصواب .

سليمان الزوبي

– أن لا يُخشى من الاجتماع أهل البلد في مسجد واحد حدوث فتنة، كما إذا كان في البلدة أسرتان متنافستان إحداهما شرقي البلد والأخرى غربيها فإنه يصح لكل منهما أن تتخذ لها مسجداً خاصاً. ينظر: حاشية الدسوقي 376/1.

[1] - هذه المسألة من المسائل التي اختلف العلماءُ فيها على أقوالٍ. ينظر : إعلام الموقّعين عن ربِّ العالمين260/4، أدب المفتي والمستفتي 76/1-77.لكن لا يخفى أن الفتوى المصحوبة بالدليل؛ تكونُ أحرى بفهم المستفتي، وقبوله لها، من الفتوى المجردة. .

**الفتوى الثانية**

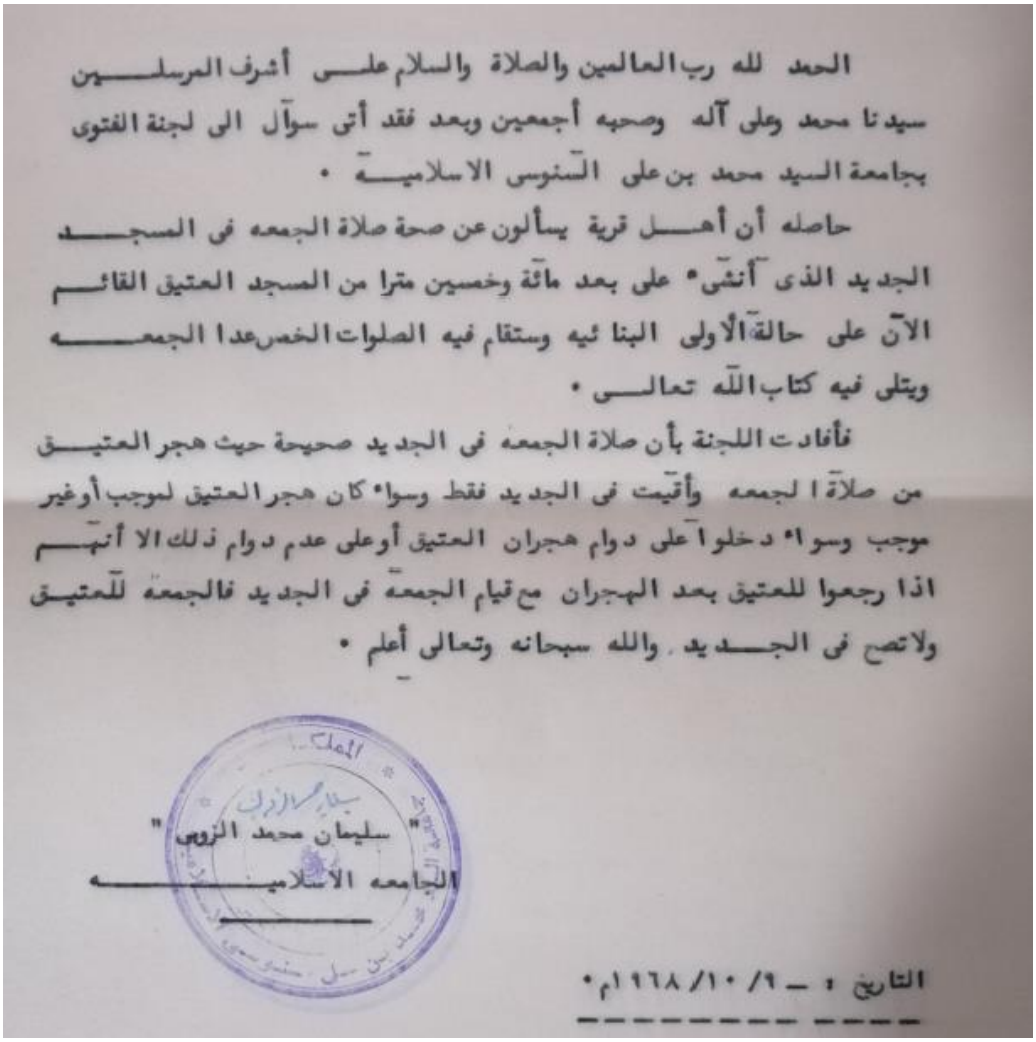

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد فقد أتى سؤال الى لجنة الفتوى بجامعة السيد محمد بن علي السنوسي الاسلامية .

حاصله أن أهل قرية يسألون عن صحة صلاة الجمعه في المسجد الجديد الذى أنشئ على بعد مائة وخمسين مترا من المسجد العتيق القائم الآن على حالة الأولى البنائيه وستقام فيه الصلوات الخمس عدا الجمعه ويتلى فيه كتاب الله تعالى .

فأفادت اللجنة بأن صلاة الجمعه في الجديد صحيحة حيث هجر العتيق من صلاة الجمعه وأقيمت في الجديد فقط وسواء كان هجر العتيق لموجب أو غير موجب وسواء دخلوا على دوام هجران العتيق أو على عدم دوام ذلك الا أنهم اذا رجعوا للعتيق بعد الهجران مع قيام الجمعة في الجديد فالجمعة للعتيق ولا تصح في الجديد . والله سبحانه وتعالى أعلم .

" سليمان محمد الزوى "
الجامعه الاسلاميه

التاريخ : ٩ / ١٠ / ١٩٦٨م .

**المطلب الثالث: رحلة الليبيين لطلب العلم في مصر :**

ان المدن التي رحلوا اليها طالبو العلم لطلب العلم كثيرة منها المدينة المنورة ومكة الكرمة ومصر؛ لكني سأقتصر على مصر فقط.

منذ أن دخل الاسلام مصر صارت مهوى أفئدة طلبة العلم، وبلاد الوافدين اليها بعد نكبات بغداد والمدن الأندلسية، فقد زخرت مصر بالمدارس ومراكز العلم، وكانت المكتبات الى جانب المدارس سببا مهما في نشر المعرفة والثقافة، حيث اجتمع فيها العلماء في شتى الفنون، فقصدها طلبة الحديث والفقه

والطب والفلك، ولم تكن كغيرها من مدن الغرب تقصد لأنها في طريق الحاج فقط، بل قصدها طلبة العلم من الحجاز والعراق ومدن ما وراء النهر وغيرها، وانخرط أبناء المدن الليبية في سلك من يممها، سواء أخلص في رحلته القصد للعلم أم كانت في طريقه للحج فلم يفوت فرصة الأخذ عن علمائها، وحاز الأزهر الشريف في القرون المتأخرة الحظ الأوفر[1] ومن هؤلاء الطلبة[2]:

**1**- أحمد بن عبدالحميد المتوفى:979هـ، العالم الأزهري، عرف ببحر السماح، ولد ببلدة الزاوية، وحفظ القرآن بزاوية الشيخ بزليتن، قرأ مختصر خليل والرسالة على علماء طرابلس، ثم ارتحل إلى الأزهر، وأخذ عن اللقانيين، شمس الدين ت:935هـ ، وعني بدرس التهذيب والرسالة والموطأ.

**2**- كريم الدين البرموني المصراتي المتوفى:998هـ، والده مصري، تلقى أول تعليمه ببلده، ثم ارتحل إلى مصر ،فأخذ عن الأخوين اللقانيين، وأخذ التلقين عن الشيخ عبدالسلام الأسمر .

**3**- عمر بن عبدالرحمن بن عبدالعزيز القروي الطرابلسي المتوفى:999هـ، من علماء طرابلس ووجهاتها، ولد بطرابلس وحفظ القرآن في صغره، ثم ارتحل إلى الأزهر، فأخذ عن الأخوين اللقانيين، وأخذ التلقين عن الشيخ عبدالسلام الأسمر .

**4**- محمد بن على بن خليفة الغرياني الطرابلسي المتوفى:1195هـ ، الفقيه الصوفي أخذ عن علماء جربة وتونس ومصر ثم مكة، يروي فقه المالكية خاصة عن جماعة منهم: الزرقاني والخرشي.

[1] - ينظر: بغية الوعاة 282/1.

[2] ينظر: الجواهر الاكليلية ص 160-161-177- 178- 181- .243 -244.

## المبحث الثاني:

## الدكتور عبد السلام الشريف العالم ( حياته وآثاره العلمية):

### المطلب الأول: ترجمة الشيخ الدكتور عبد السلام محمد الشريف العالم[1]

**أولاً:** (حياته ):

**اسمه ونسبه:**

هو فضيلة الشيخ الدكتور عبد السلام محمد الشريف[2] العالم[3] –رحمه الله – أستاذٌ من أساتذة الفقه والقانون، والسياسة الشرعية، والمقاصد، وعالمٌ من علمائها.

**مولده:**

ولد في مدينة مسلاته سنة 1942م، بقرية أولاد العالم[4]، إحدى قرى مسلاته في الناحية الغربية منها، وقد لاحظ والده حبه للعلم والقراءة عندما كان صغيراً فحثه علي طلب العلم.

**ثانياً: نشأته وطلبه للعلم:**

نشأ في مسقط رأسه قرية أولاد العالم بمسلاتة في بيت اشتهر بالعلم، ثم انتقل شاباً إلى مدينة تاجوراء، وبها بدأ حياته في تكوين شخصيته العلمية في كافة أنواع العلوم والمعارف.

---

1- مصدر الترجمة والدراسة منها: ما كان رواية سماعية من الشيخ عبد الرزاق المهدي العالم، والدكتور غيث الفاخري، والأستاذ نصر الدين حسين العالم، ومنها: ما كان كتابة من الدكتور عزالدين عبد السلام البكوش ابن أخت الدكتور عبد السلام، وابنته الاستاذة المحامية حنان عبد السلام .... الى جانب هذا اعتمدت على بعض المقالات والمواقع ذات العلاقة بموضوع البحث .

**والحق** أنني واجهتني بعض الصعوبات منها: احجام بعض أفراد الأسرة من الاطلاع على بعض المعلومات التي تفيد البحث والكشف عن المادة العلمية .

2 - أما الصلة بالنسب الشريف، فقد فصل القول فيه الدكتور عزالدين العالم، ينظر: الصفوة العلمية والبنية الثقافية ص 60 وما بعدها.

3 - جاء في كتاب الصفوة العلمية ص 66 وما بعدها من موضوع الهوية الثقافة:" عرفت الأسرة واشتهر أبناؤها بلقب العالم، بوصفهم أبناء الشيخ عبد السلام العالم، وتعود نشأة هذه الهوية الثقافة للأسرة الة عدة اعتبارات..." ولقد كان للدكتور عزالدين العالم-في كتابه الصفوة العلمية- قصب السبق في خدمة بيان نشأة أشراف أسرة أولاد العالم وفروعها والأدوار الثقافية من حوالي منتصف القرن السابع عشر حتى منتصف القرن العشرين.

4 - قرية أولاد العالم قرية صغيرة، تقع في مدينة مسلاته-تبعد عن القصبات بمركز مسلاته حوالي عشرين كيلو مترا- وهي مدينة تقع في شمال غرب ليبيا على مسافة 130 كيلومتر تقريباً شرق طرابلس، ولمزيد من التفصيل ينظر: الصفوة العلمية والبنية الثقافية ص 55-68.

تلقى العلم–رحمه الله– العام على الشيخ محمود مختار العالم وعمه حسين الشريف العالم، وحفظ قسطا من القرآن الكريم[1]في زاوية قرية أولاد العالم[2]، حيث كان شغوفاً بالعلم وأهله، وكان لجده الخاص أثر في ثقافته الدينية وتكوينه العلمي.

**دراسته في مرحلة التعليم العام:**

التحق بمعهد المعلمين العام بمدينة مصراتة، ثم التحق بالتعليم الجامعي، وتدرّج في مراحله المختلفة.

**دراسته في المرحلة الجامعية:**

بعد أن تخرج الشيخ من معهد العام المعلمين بمدينة مصراتة سنة 1963م، انتسب للدراسة بكلية القانون والشريعة الإسلامية بمدينة البيضاء، وتحصل على ليسانس في الشريعة والقانون سنة 1975م.

**دراسته في مرحلة الماجستير:**

تاقت نفس الشيخ بعد أن تحصل على الشهادة الجامعية إلى الرحلة من أجل العلم والتبحر في علوم الشريعة، فقصد محطة أنظار الفقهاء الأزهر الشريف فرحل الى جمهورية مصر، رفقة أسرته لنيل شهادة الماجستير، انتهى من الدراسات العليا –تمهيدي الماجستير– بقسم الدراسات الشرعية(**الفقه المقارن**)، فسجّل موضوعه لرسالة التخصص –الماجستير– بعنوان: (تحرير الكلام في مسائل الالتزام للحطاب دراسة وتحقيق)[3]، فنال درجة الماجستير في الفقه المقارن من جامعة الأزهر كلية الشريعة والقانون سنة 1980م بتقدير عام ممتاز.

**دراسته في مرحلة الدكتوراه:**

ومن الأزهر الشريف سافر إلى جمهورية تونس لاستكمال دراسته والحصول علي شهادة الدكتوراه، فتحصل علي شهادة دكتوراه الدولة في **الفقه والسياسة الشرعية** من الجامعة التونسية، كلية الزيتونية للشريعة وأصول الدين سنة 1985م، عن رسالته القيّمة وعنوانها:( المبادي الشرعية في أحكام العقوبات في الفقه الاسلامي ) وبإشراف علم من أعلام الفقه والقانون الأستاذ الدكتور: محمود الحبيب العيلة، بتقدير مشرف جدا، ثم واصل مسيرة حياته العلمية من إعداد للبحوث العلمية والحصول على الدرجات العلمية فنال درجة أستاذ .

---

[1] ـ لم تذكر المصادر التي ترجمت له أنه حفظ القرآن أو تلقى العلم الشرعي على المشايخ الكبار.

[2] ـ وهي المدرسة التقليدية الأولى لتحصيل الثقافة القرآنية والاسلامية واجتماعية لمعظم الصفوة العلمية للأسرة. للمزيد ينظر: الصفوة العلمية والبنية الثقافية ص 144. وللمزيد الوقوف على أبزر مشايخ وفقهاء هذه المدرسة الذين كانت لهم شهرة علمية ينظر: الصفوة العلمية والبنية الثقافية ص 149 .

[3] ـ حقق هذا الكتاب مرة ثانية على يد المحقق: السيد يوسف أحمد، منشورات دار الكتب العلمية- بيروت لبنان.

**ثالثاً: (صفاته ووفاته):**

**صفاته:**

كان –رحمه الله– طويل القامة يألف ويؤلف، متواضعاً بشوشاً مبادراً بالخير...كان حريصاً على صلة الرحم والعمل الدؤوب على إزالة أسباب الفرقة والنزاع بين الناس من خلال الوفاق والتحابب بين المتخاصمين، وفي حديث مع الدكتور فرج علي الفقيه قال: لا أنسى ما قام به من جهد صحبة أخي السايح في نقل ملفي من الأزهر إلى البيضاء عندما ساءت العلاقات بين ليبيا ومصر بعد زيارة السادات إلى اسرائيل.

**وفاته:**

بعد حياة حافلة بالعطاء أسلم روحه لخالقه في طرابلس سنة 2007م في أحد الاجتماعات إثر نوبة قلبية، ودُفِن بمقبرة الحومة يوم11 2007/7م، أَبَنهُ جمع من الأساتذة في كلية الدعوة الإسلامية يوم 12،دسيمبر على رأسهم :محمد مسعود جبران، ومسعود الوازني، وسليمان الجروشي، ومحمد فتح الله الزيادي وغيرهم، رحم الله الفقيد رحمة واسعة، وجزاه عن الإسلام والمسلمين أفضل الجزاء.

**المطلب الثاني: آثاره العلمية:**

**أولاً: (أصحابه وتلاميذه ومكانته العلمية):**

**أصحابه:**

كانت تربطه علاقة وطيدة وقوية بكل من الشيخ الدكتور حمزة أبو فارس، والدكتور سليمان الجروشي، والشيخ الدكتور غيث محمود الفاخري، والشيخ صالح جليد، والدكتور مسعود الوازني، والدكتور ضو بوني، والدكتور الدوكالي محمد نصر، والشيخ الدكتور عمران علي العربي، والأستاذ عمران شعيب، والشيخ عبد الرزاق المهدي العالم، والدكتور السايح علي حسين الفقيه وغيرهم. .

**تلاميذه:**

تلقى العلم على الشيخ– رحمه الله– جمعٌ من طلاب العلم منهم: طلاب كلية القانون بجامعتي قاريونس وطرابلس وكلية الدعوة الاسلامية.

**مكانته العلمية وثناء أصحابه عليه:**

اتّسمت حياة الدكتور –رحمه الله– بالجد في تحصيل العلم في علوم عدة، حتى أصبح من الأساتذة المبرّزين ومما يدل على مكانته أيضاً: كتابة الكثير من الدراسات، وقد تنوعت هذه الدراسات لتشمل التفنن في التأليف والتحقيق في الفقه وأصوله والسياسة الشرعية والمقاصد والقانون وغيرها.

وقد أثنى عليه بعض أصحابه، من ذلك ما قاله الدكتور ناصر أبوراس: له طموحات وأنه مجتهد.

وقول الشيخ الدكتور غيت محمود الفاخري: كان مهتما وكان كثير الاتصال بأهل العلم، يهتم بجوانب المعاملات والأحوال الشخصية.

**ثانياً: الوظائف التي شغلها:**

اشتغل أوّل أمره بعد التخرُّج بالتعليم مدرساً ومفتشاً تربوياً ومديراً فترة من الزمن في مدرسة القليل الابتدائية، ثم انتقل بعده الى مدرسة بناصر بمسلاتة، وبعد حصوله علي شهادة الدكتوراه اشتغل بالتدريس في جامعة قاريونس ببنغازي حتي سنة 1999م، ثم تولى رئيس قسم الشريعة والقانون ببنغازي، ثم انتقل إلى مدينة طرابلس، وعمل بكلية القانون جامعة طرابلس حتي وافته المنية سنة 2007م.

عاش –رحمه الله– 65 عاماً قضاها في طلب العلم والتدريس والتأليف والتحقيق وغير ذلك من الأعمال الجليلة التي بوأته مكانة رفيعة في المجتمع.

**المطلب الثالث: آثاره العلمية**

**أولاً: مؤلفاته[1] :**

على الرغم من أن الشيخ– رحمه الله– قد كان يشغل معظم وقته في التدريس والاشراف والمناقشات فإن ذلك كلَّه لم يحل بينه وبين الانخراط في ميدان التأليف والتحقيق وحضور المؤتمرات والندوات، فقدَّم للمكتبة العشرات من المصنفات والتحقيقات في شتى فنون العلم؛ من الفقه وأصوله، والمقاصد والقانون، والسياسة الشرعية، إلا أن أبرز العلوم التي اشتهر بها– رحمه الله– هو علم السياسة الشرعية والفقه المقارن ، وتتلخص جهوده العلمية في الآتي :

**المصنفات:**

–الزواج والطلاق في القانون الليبي وأسانيده الشرعية، منشورات جامعة قاريونس، ببنغازي والجامعة المفتوحة بطرابلس.

– النظام العقابي في التشريع الإسلامي، منشورات الجامعة المفتوحة– طرابلس.

–المبادي الشرعية في أحكام العقوبات في الفقه الإسلامي، منشورات دار الغرب الاسلامي، بيروت، الطبعة الأولى والثانية ،والطبعة الثالثة دار الحكمة بطرابلس.

–السياسة الشرعية الضوابط والتطبيقات، منشورات جامعة قاريونس– ببنغازي.

_علم مقاصد الشريعة النشأة والتطور، منشورات جامعة قاريونس– ببنغازي .

–استمداد القوانين الغربية المعاصرة من الفقه المالكي، تحليل ونتائج.

[1] - أما التأليف فليس غريبا عن أسرة العالم، فقد كشف البحث في وثائق الأسرة وتراثها عن بعض الآثار العلمية التي تعطي دون ريب اضاءات جيدة عن الحياة الثقافية، فقد نهض بعض علمائها بصناعة التأليف والتصنيف في علوم متعددة، كالتراجم والتاريخ والفتاوى والمؤلفات الفقهية وعلم المقاصد والقانون وغيرها. ينظر: الصفوة العلمية والبنية الثقافية ص 156.

-دراسات قرآنية، منشورات الدار الليبية ودار الحكمة بطرابلس.

-حكم بيع الوقف واستبداله، لم ينشر بعد تحت الطبع، وهو آخر مؤلفاته.

**التحقيقات:**

_تحرير الكلام في مسائل الالتزام، لأبي عبد الله محمد بن محمد الحطاب الفقيه المالكي (954هـ) ، الطبعة الأولى، دار الغرب الاسلامي، الطبعة الأولى سنة 1404هـ، 1984م.

-كشف النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب، تأليف إبراهيم بن علي بن فرحون (799هـ)؛ دراسة وتحقيق بالاشتراك مع د. حمزة أبو فارس، منشورات دار الغرب الاسلامي، بيروت، الطبعة الأولى سنة 1990م.

- القول الواضح في بيان الجوائح للحطاب تحقيق ودراسة، منشورات لجنة احياء التراث في كلية الدعوة الاسلامية بطرابلس سنة 1996م( نظرية الظروف الطارئة في الفقه الاسلامي).

_حكم البسملة في الصلاة، تأليف أحمد بن محمد العالم (1387هـ)، دراسة وتحقيق، لجنة الحفاظ على التراث، كلية الدعوة الاسلامية، الطبعة الأولى سنة 1995،1424م، والثانية بدار الغرب الاسلامي.

**المؤتمرات والندوات العلمية في الداخل والخارج:**

-الامام الشاطبي وفكره المقاصدي، المعهد لأصول الدين، الجزائر.

-بين الشورى والديمقراطية، جامعة الأزهر، مصر.

-ندوة مشروع" جوانب الثقافة الاسلامية" المجلد السادس، الأسيسكو، الرباط- المغرب.

-دور الجامعات الإسلامية في الدعوة، كلية الدعوة الاسلامية- طرابلس.

-المؤتمر الأول للوثائق والمخطوطات في ليبيا، مركز جهاد الليبيين، زليطن- ليبيا.

**الأبحاث العلمية المنشورة في الداخل والخارج:**

- الحقوق الإنسانية لأسرى الحرب في الإسلام، المجلة الدولية للصليب الأحمر، جنيف- سيوسرا.

-دور المخطوطات الليبية في تأصيل النظريات الفقهية، مجلة البحوث التاريخية، مركز جهاد الليبيين، طرابلس.

- المرأة العربية في الشرائع الدينية والوضعية، مجلة العلوم الانسانية، كلية الآداب، جامعة ناصر، طرابلس.

- المبادئ الانسانية والأخلاقية للعمل التطوعي، المجلة الدولية للصليب الأحمر جنيف( وقد طبع الهلال الأحمر القطري هذا البحث في كتيب لأهميته).

-مناهج البحث في استنباط الأحكام، مجلة كلية الآداب والتربية، جامعة قاريونس- بنغازي.

-نظام العاقلة في الاسلام، مجلة كلية الآداب والتربية، جامعة قاريونس- بنغازي.

**ثالثاً: مشاركاته العلمية ونشاطاته:**

رغم السنوات التي قضاها في التدريس والتأليف ومكانته العلمية، فقد كانت له نشاطات عديدة اجتماعية وثقافية من ذلك:

-المشاركة في مشروع كتاب المرجع في تاريخ الأمة.

-محاضرات ملتقيات أئمة وخطباء المساجد، وتوجيه الشباب لما فيه الخير والصلاح.

-أسس جمعية أولاد العالم والصندوق الاجتماعي الذي يقدم العون لأسر القرية.

-المشاركة في إعداد المذكرات التفسيرية للقوانين واللوائح.

-كذلك فيما يتعلق بتسوية الإجراءات في الجامعات والمؤسسات العدلية والشرطية والمناشط الثقافية في المؤتمرات والندوات العلمية في عدة دول في الداخل والخارج .

-أشرف على العديد من الرسائل العلمية (الماجستير[1]) وشارك في مناقشتها بمعظم الجامعات الليبية، ويقدر عددها بما يزيد عن **ثلاثين** بين مشرف ومناقش.

-أسهم في تحقيق المخطوطات والتأليف.

-نشر عدة بحوث ومقالات في المجلات والدوريات العلمية.

**رابعاً: منهجه العلمي في التأليف والتحقيق بشكل عام[2]:**

لاشك أن التأليف والتحقيق مهمان لطالب العلم، وذلك للاطلاع على مناهج المؤلفين والمنهج العلمي لقواعد التحقيق الذي هو بوابة التأليف، ولعل الدكتور -رحمه الله- سلك طريقة الكثيرين من المشايخ والأكاديميين الذين يحبّذون أن يبتدئ الطالب بالتحقيق في مرحلة الماجستير ليتصدى للتأليف في المرحلة اللاحقة وهذه وجهة نظر.

عكف الدكتور -رحمه الله-على المطالعة والتحقيق والتأليف، فنهج منهجًا علميًا سار فيه على طريقة ما دَرَجَ عليه الناس في التَّأليف والتحقيق، فالمتتبع لتآليفه وتحقيقاته من حيث منهجهُ فيجده في الجملة بسيط لا تعقيد فيه، متبعا فيه قواعد ومناهج التأليف والتحقيق[3]، ومما يُميّز مؤلفاته - رحمه الله - سعة علمه وشمولية أفكاره ووضوح أسلوبه، مع فصاحة الكلمات، وهو ما يعبر عن صلته

[1] - من ذلك اشرافه على الأستاذ مختار منصور مسعود في البحث الموسوم( التصرف في الوقف استبدال واجارة الوقف) الا أن المنية أعجلته قبل تمامه، توفي -رَحِمَهُ اللهُ- سنة 2007م. قال الباحث: لقد استفدت من بحر علمه وسديد توجيهاته، وحسن مقابلته، وسعة صدره، وحلمه.

[2] باختصار وذلك من خلال ما وقفت عليه فقط، ككتاب تحرير الكلام وحكم البسملة وعلم المقاصد وعلم السياسة الشرعية.. أقول: ومثل هذا الموضوع- أعني منهجه في تآليفه وتحقيقاته- يصلح لأن يكون موضوعا لرسالة علمية.

[3] - ينظر : عمل ومنهج المحقق.

وارتباطه القوي بالتراث الحضاري، فمن تأمل كتابه: تَحْرِير الْكَلَام فِي مسَائِل الالتزام[1] كأنموذج يجد الآتي:

– أن هذا الكتاب هو أنموذج طاقته، أفرغ فيه المحقق وسعه، وبذل مجهوده، حتى أخرجه للناس وهو من الكتب المطبوعة الآن.

– حرص كل الحرص أثناء تحقيقه على توثيق النص بالرجوع للأصول المنقول عنها النص نفسه.

– ذكر أن هذا المخطوط (موضوع الالتزامات) وهو تأليف حسن في نوعه لم يسبقه أحد إلى مثله كما صرح بذلك الشيخ أحمد بابا في كتابه كفاية المحتاج، وبذلك يثبت أن الإمام الحطّاب في حلبة الفقه فارس مغوار، وكفاك دليلاً على ذلك كتابه تحرير الكلام...إذ يقول الحطاب: "ولم يكن له في كتب أهل المذهب باب فصل مقرر، ولا علمت فيه مصنفاً يؤخذ حكمه منه ويحرر بل مسائله متفرقة في الكتب والأبواب..."[2] ..

## الخاتمة

بعد هذه الرحلة أقول: إن هذه الدراسة المتواضعة تدخل ضمن دوافع الحث على الاهتمام والتعريف بأعلام ليبيا وتراثهم.

ولا أدعي في كتابة هذه السطور أني أعطيته حقه، ولكني فتحت الباب لمن يريد الدخول واستكمال ما بدأته وتصويب ما أخطأته.

**أمّا أبرز نتائج العمل فهي:**

– أسفرت الدراسة إلى بيان جهود الشيخ الزوبي والدكتور عبد السلام العالم.

– أن الشيخ الزوبي له اهتمام ظاهر بالتدريس والوعظ والتفسير، وله عناية بالغة في دعم المجاهدين والقضية الليبية.

– أنّ الدكتور عبد السلام الشريف مجتهد جمع شتات العلوم بثقافته الواسعة، لا سيما علم السياسة الشرعية الذي سعى الى ضرورة تنزيل فقه الشريعة على واقع الحياة...، ومقاصد الشريعة الذي يقول فيها: إن معرفة علم المقاصد ضرورية للمكلف والطالب والباحث والمجتهد..." .

– أن الدكتور –رحمه الله– متميّز جداً في مؤلفاته وتحقيقاته الفقهية، كما ظهرت عنايته البالغة أيضا لشرح مواد القانون ومقابلتها مع النصوص الشرعية.

[1] - رسالة علمية تقدم بها لنيل درجة الماجستير من جامعة الأزهر. ينظر مطلب دراسته في مرحلة الماجستير.
[2] - ينظر المبحث التمهيدي للمحقق ص 31.

– مكانة الدكتور ومنزلته العلمية، حيث قام بالتدريس في العديد من الجامعات الليبية، كما يتضح هذا من خلال مؤلفاته التي سطرها وجهوده علمية في الاشراف والمناقشات.

**المصادر والمراجع**


– أدب المفتي والمستفتي، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح، المحقق: د. موفق عبد الله عبد القادر، الناشر– مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة: الثانية – 1423هـ–2002م.

– إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر شمس الدين ابن قيم الجوزية ،تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1411هـ – 1991م.

– البحر المحيط، أبو حيان أثير الدين الأندلسي، المحقق: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر ،بيروت، الطبعة: 1420 هـ.

– تاريخ الحركة السنوسية في افريقيا، علي محمد الصلابي، دار المعرفة– الطبعة الأولى سنة 2005م.

–جامع الأمهات، عثمان بن عمر أبو عمرو جمال الدين ابن الحاجب، المحقق: أبو عبد الرحمن الأخضر الأخضري، الناشر: اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، 1421هـ – 2000م.

– الحالة الاجتماعية لمدينة طرابلس في العهد العثماني الثاني، حسين سالم أبو شوشة باكير، المركز الوطني للمحفوظات والدراسات التاريخية، الطبعة الأولى، سنة 2009م .

– الرسالة، أبو محمد عبد الله بن أبي زيد، القيرواني، الناشر: دار الفكر.

– زليتن دراسة في العمارة الإسلامية ، سعدي إبراهيم الدراجي، منشورات جامعة بنغازي، الطبعة الأولى 2012م.

–سجلات المحاكم العسكرية والايطالية، مركز جهاد الليبيين.

– سياسة التعليم الإيطالية، إزاء العرب الليبيين 1911–1922م، ليونارد أبلتون، ترجمة: عبد القادر المحيشي، منشورات مركز الجهاد، بنغازي، الطبعة الأولى 1999م.

– الصفوة العلمية والبنية الثقافية لأشراف أسرة أولاد العالم 1648–1942) دراسة تاريخية في الأنساب الشريفة، د. عزالدين عبد السلام مختار العالم، منشورات المركز الوطني للمحفوظات والدراسات التاريخية رقم 106، دار الكتب الوطنية بنغازي، الطبعة سنة 2010م.

–عقد الجواهر الثمينة، أبو محمد جلال الدين عبد الله بن نجم بن شاس، دراسة وتحقيق: أ. د. حميد بن محمد لحمر، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت ، الطبعة: الأولى، 1423 هـ – 2003 م.

-ليبيا انبعاث أمة وسقوط دولة، مصطفى أحمد بن حليم، منشورات الجمل،كولونيا، الطبعة الأولى سنة2003م.

-معجم البلدان الليبية، الطاهر أحمد الزاوي، دار الاتحاد العربي للطباعة، طرابلس، الطبعة الأولى، سنة 1968م.

-ورقات مطوية في تراجم أعلام المسابقة القرآنية، بقلم خالد محمد بن سعيدان، دار الكتب الوطنية، الطبعة الأولى، سنة 1438هـ 2017م.

# أثر استخدام وسائل التواصل الاجتماعي على العلاقات الزوجية

د. عبدالعاطي الفقيه – كلية الآداب والعلوم القبة – جامعة عمر المختار

**الملخص:** يعد الاتصال ذو أهمية كبيرة في الحياة الاجتماعية، وذلك راجع لتطور حياة البشر وازدادت هذه الأهمية مع ظهور الانترنت والتي من خلالها انتقلت البشرية من عصر إلى أخر يتميز بكثافة الكم المعلوماتي وسرعة التواصل بين أفراد المجتمع، وتأتي مواقع التواصل الاجتماعي في مقدمة ثورة الجيل الثاني للإنترنت، حيث تشهد اليوم حركة ديناميكية من التطور والانتشار بين آلاف المستخدمين دون أن توجد لها ضوابط تتناسب معها مما قد يؤثر على حياة الناس عموما والعلاقات الزوجية على وجه الخصوص، ومن خلال هذه الورقة البحثية، وبالتأصيل النظري لأدبيات الموضوع، وباستخدام المنهج الوصفي، وأخذ عينة ممثلة لمجتمع الدراسة بالقدر المستطاع، واستخدام استمارة الاستبيان كأداة لجمع البيانات، ومن ثم تحليلها باستخدام الحزمة الإحصائية spss، تم التوصل لنتائج أهمها تأثر العلاقات الزوجية سلباً إلى حد ما بدخول وسائل التواصل الاجتماعي. في حين أن المتعة والتسلية في الحياة الزوجية لم تتأثر ولم تخلق فتوراً عاطفياً بين الزوجين كما أن وسائل التواصل الاجتماعي لا تقلل من مشاركة الأزواج على مائدة الطعام، كما أنها ليست سبباً في الخلافات الزوجية ولم تؤدي إلى إهمال الواجبات الاجتماعية تجاه أسرة الشريك وأن وقت الحوار بين الزوجين لازال كالمعتاد وبينت الدراسة أيضاً أن المبحوثين يرون أن وسائل التواصل الاجتماعي تقلل من الملل الروتيني للحياة الزوجية وأنها لا تؤثر على ميزانية الأسرة.

## The effect of using social media on marital relationships

**Abstract**: Communication is of great importance in social life, due to the development of human life and this importance increased with the emergence of the Internet, through which humanity moved from one era to another characterized by the density of information and the speed of communication between members of society, and social networking sites come at the forefront of the second generation revolution For the Internet, as it witnesses today a dynamic movement of development and spread among thousands of users without having controls that are commensurate with it, which may affect the lives of people in general and marital relations in particular, and through this research paper, and through the theoretical origin of literature on the

subject, and by using the descriptive method, and taking a sample Representing the study community as much as possible, and using the questionnaire as a tool to collect data, and then analyze it using the statistical package spss, The most important results were reached, the most important of which was the negative impact of marital relations to some extent with the entry of social media. While the pleasure and entertainment in marital life was not affected and did not create emotional apathy between the spouses, social media does not reduce the participation of spouses at the dinner table, nor is it a cause of marital disputes and did not lead to neglecting social duties towards the partner's family and that the time for dialogue Between spouses is still as usual, the study also showed that the respondents believe that social media reduces the routine boredom of married life and that it does not affect the family budget.

**الكلمات المفتاحية: الأثر، وسائل التواصل، التواصل الاجتماعي، العلاقات الاجتماعية، العلاقات الزوجية.**

**المقدمة:** ظهرت في عصرنا الحالي شبكات متطورة للتواصل الاجتماعي تعكس ثورة الاتصالات الحالي، زادت علاقات التواصل بشكل غير مسبوق، وأحدثت تغيرات هائلة في العلاقات بين الناس، تلك العلاقات التي تُعد سنة من سنن الكون، وهي حاجة وفطرة فطر الله الناس عليها، حيث أن التواصل والاتصال موجود مع جود الإنسان على وجه الأرض، فعن طريقه يستطيع الإفراد إشباع حاجاتهم المختلفة وبالطريقة التي تناسب حضاراتهم واحتياجاتهم، كل ذلك يرجع لكون الإنسان كائن مرمز بالكلية ولا يمكنه العيش والتكيف مع بني جنسه إلا بفك شفرات هذه اللغة أو تلك حتى يستطيع التواصل الذي يمثل صميم العلاقات الاجتماعية، وما يلفت الانتباه في العلاقات بين الأفراد في الوقت الحاضر، هو استعمال وسائل التكنولوجيا الحديثة في إيصال الرسائل مهما كان نوعها، وفي الوقت ذاته أن الأفراد في تواصلهم يتحركون بمحركات تحدد السلوك وتضبط العلاقات من بينها محرك القيم الاجتماعية التي تضبط تلك العلاقات فيما بين الأفراد، وتعد وسائل التواصل الاجتماعي نوعاً من أنواع الوسائل التي نشأت وتبلورت في بيئة الانترنت وتكنولوجيا الوسائط المتعددة، حيث تلعب دروا كبيرا في تجميع المعلومات والأخبار وتبادلها بين المستخدمين حول العالم.

**أولاً: إشكالية الدراسة.** نتحاور على نحوٍ جيد ومثمر في مناخ تسوده روح الحميمة والألفة، يوجد من يدير الحوار ويضبطه ويمتلك الحق والقدرة على توجيهيه بل وعلى إيقافه، هكذا هي العلاقات الزوجية قبل أن تقتحمها وسائل التواصل الاجتماعي عبر الأجهزة الذكية المحمولة، فأصبح الأمر مختلفاً حيث باتت الشغل الشاغل لكل فرد على حد حتى أنها سيطرت على العلاقات الأسرية وخاصة الزوجية منها، وعلى أي حديث يجمع الأسرة فنجد أنفسنا في مشهد صامت يتكرر كل يوم، وفي كل بيت حيث يجتمع الكل وفي صمت تام على مائدة الطعام أو يهرب الجميع كل إلى عالمه الافتراضي وإن كانوا يعيشون تحت سقف واحد. إن دخول بل اجتياح وسائل التواصل الاجتماعي للبيوت كافة وإن كانت تعبر عن صيحة تكنولوجية ساهمت في ربط العديد من العلاقات الاجتماعية بعد إلغائها لجميع المسافات المكانية والزمانية، إلا أنها قد تكون سببا لحدوث بعض المشاكل في العلاقات الاجتماعية ولاسيما بين الزوجين، ومن هنا تتبلور إشكالية الدراسة في محاولة الإجابة على تساؤل رئيس مؤداه: ما مدى تأثير وسائل التواصل الاجتماعي على العلاقات الزوجية؟

**ثانياً: أهمية الدراسة.** لما كانت لكل دراسة أو بحث أهمية علمية يسعى إلى تحقيقها وإلقاء الضوء عليها حسب طبيعة ونوع الموضوع الذي تتناوله فإنه يمكن تلخيص أهمية هذه الدراسة في النقاط الآتية:

1. تتمثل أهمية الدراسة في التعرف على وسائل التواصل الاجتماعي باعتبارها بيئة افتراضية تربط بين الأفراد في أماكن متباعدة ليسهل التواصل فيما بينهم.
2. وتتمثل أهميتها أيضاً في التعرّف على الأسرة باعتبارها بيئة اجتماعية تعتمد على الاتصال المباشر بين أفراها.
3. تحليل واقع ظاهرة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي وتأثيراتها الاجتماعية المترتبة على العلاقات الزوجية
4. إن ما قد تصل إليه هذه الدراسة من معلومات وبيانات ونتائج حول طبيعة العلاقات الزوجية والتغيرات التي طرأت عليها بفعل تقنية الاتصال عبر وسائل التواصل الاجتماعي قد تفيد في دراسات آخري مستقبلية.

**ثالثاً: أهداف الدراسة.** تهدف هذه الدراسة لتحقيق هدف رئيس مؤداه: التعرف على ما إذا كان هناك تأثير لوسائل التواصل الاجتماعي على العلاقات الزوجية، ويتفرع من هذا الهدف الرئيس أهداف فرعية على النحو الآتي:

1. التعرف على تأثير استخدام وسائل التواصل الاجتماعي على الاهتمام المتبادل بين الزوجين.
2. التعرف على تأثير استخدام وسائل التواصل الاجتماعي على وقت الأسرة والتكاليف الزائدة على مصروفاتها.
3. التعرف على تأثير استخدام وسائل التواصل الاجتماعي على مستوى الشفافية والصراحة بين الزوجين.

**رابعاً: متغيرات الدراسة.**

المتغير المستقل: وسائل التواصل الاجتماعي.

المتغير التابع: العلاقات الزوجية

**خامساً: مصطلحات ومفاهيم الدراسة**

1. **التأثير اصطلاحاً:** هو ما يحدث عندما تتأثر مشاعر الشخص وآرائه أو سلوكياته بالآخرين، ويأخذ التأثير الاجتماعي أشكالاً عديدة ويمكن أن يظهر في الامتثال والتنشئة الاجتماعية وضغط الأقران (هربرت كليمان،2018، https://ar.wikipedia.org/wiki). **في حين يُعرّف إجرائياً** بأنه: هو ذلك التغيير الذي يحدث على مستوى الفرد أو الأسرة بسبب استخدامهم لوسائل التواصل الاجتماعي وما يلحقه من تغير في العلاقات الزوجية.
2. **التواصل اصطلاحاً:** يُعَرَّف التواصل في علم الاجتماع أولا انطلاقا من "دوركايم Durkheim "باعتباره تفاعلا داخل شبكة تتبادل أو تتقاسم فيها تصورات جماعية، وقد قَدَّم "ميد (1934 :1955) G.H.Mead "نظاما أساسيا للتفاعلات التي تتبادل داخلها التواصلات الرمزية. فبالنسبة إليه، إن التأثير المتبادل لا يكون فحسب على علاقة بأفراد يبقون خارجا ولا يكترثون ببعضهم البعض على غرار كويرات متحركة. وبخلاف ذلك، فإن السيرورات التي وصفها علماء النفس بمصطلحي معرفة الغير والعدوى الانفعالية مقدمتان لتحليل العلاقات بين شخصين. (جانين بوديشون، 2020، https://www.aljabriabed.net/n88 09marini.htm ).
3. **الاجتماعي اصطلاحاً:** والاجتماع عبارة عن نسيج مكون من صلات اجتماعية، تلك الصلات التي يحددها الإدراك المتبادل بين الجانبين، أو هو مجموعة من الأفراد يربط بيتمها رابط مشترك، يجعلها تعيش عيشة مشتركة تنظم حياتها في علاقات منتظمة معترف بها فيما بينها (ماجد العبد سكر، 2011، ص9).

4. **وسائل التواصل الاجتماعي اصطلاحاً:** بالنظر إلى تعريفات التواصل الاجتماعي نجد أنها برامج تستخدم لبناء مجتمعات على شبكة الإنترنت يمكن الأفراد أن يتواصلوا ببعضهم البعض للعديد من الأسباب المتنوعة، أو مكان يلتقي فيه الناس لأهداف محددة وهي موجهة من طرف سياسات تتضمن عدد من القواعد والمعايير التي يقترحها البرنامج أو مواقع الكترونية تتيح للأفراد خلق صفحة خاصة بهم يقدمون فيه لمحة عن شخصياتهم أما جمهور عريض أو محدد لنظام يوضح قائمة لمجموعة من المستخدمين الذين يشاركون معهم في الاتصال مع إمكانية الإطلاع على صفحتهم الخاصة والمعلومات المتاحة أيضاً علماً بأن طبيعة وتسمية هذه الروابط تختلف وتتنوع من موقع إلى أخر، أما إجرائياً تُعرّف **وسائل التواصل الاجتماعي إجرائياً:** مجموعة تطبيقات مختلفة على شبكة الإنترنت يستطيع المستخدم من خلالها فتح حساب لنفسه ويضع عليه معلوماته الشخصية ويكوّن معارف وصدقات محلياً ودولياً.

**سادساً: الدراسات السابقة**

1. **دراسة غويني على، بعنوان: العلاقات الأسرية في ظل استخدام مواقع التواصل الاجتماعي** " الفيس بوك انموذجاً " رسالة ماجستير منشورة، جامعة عبدالرحمن ميرة، الأغواط، الجزائر، 2014. أجريت هذه الدراسة في الأغواط بالجزائر، وكانت تهدف للمعالجة النظرية للموضوع من الناحية السوسيولوجية لمفهوم العلاقات الأسرية ووظائفها، وكذلك كيفية ظهور مواقع التواصل الاجتماعي وتطورها وظهور موقع الفيس بوك، وكيفية استخدامه من قبل أفراد الأسرة. كما كانت تهدف إلى التعرف على مبررات استخدام أفراد الأسرة لمواقع التواصل الاجتماعي، وكذلك تأثيرها على نوعية العلاقات الأسرية، وانطلقت هذه الدراسة من تساؤلين الأول: ما هي أهداف أفراد الأسرة من وراء استخدام موقع الفيس بوك؟ والثاني: ما هي نوعية التغيرات التي يتركها استخدام الفيس بوك على العلاقات الأسرية من قبل أفراد الأسرة؟ في حين كانت هذه الدراسة تنطلق من عدة افتراضات أهمها: أن استخدام الأسرة لمواقع التواصل الاجتماعي يؤثر على العلاقات الأسرية، وأن الأفراد يستخدمون الفيس بوك لأجل إقامة علاقات اجتماعية مع البيئة المحيطة، وأن هذا الاستخدام يؤدي إلى حدوث تغييرات في نوعية العلاقات الأسرية. وتم اختيار العينة من طلبة كلية العلوم الاجتماعية، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، وتوصلت الدراسة لعدة نتائج أهمها: أن استخدام موقع

الفيس بوك يؤدي إلى العزلة الاجتماعية وخاصة عند دخول هذا التطبيق إلى الأجهزة الذكية كما أنه قضى على التواصل الفيزيائي للأفراد.

2. **دراسة حنان شعشوع الشهري، بعنوان: أثر استخدام شبكات التواصل الالكتروني على العلاقات الاجتماعية** " الفيس بوك وتويتر أنموذجاً " رسالة ماجستير، جامعة الملك عبدالعزيز، جدة، السعودية، 2013. أجريت هذه الدراسة بمدينة جدة بالمملكة العربية السعودية، وكانت تهدف إلى التعرف على الأسباب التي أدت إلى الاشتراك في موقعي الفيس بوك وتويتر، ومعرفة طبيعة العلاقات الاجتماعية عبر هذه المواقع والكشف عن الآثار الايجابية والسلبية لهذه المواقع على العلاقات الاجتماعية، وانطلقت من تساؤلات عدة أهمها: ما الأسباب التي تدفع للاشتراك في مواقع الفيس بوك وتويتر ؟ وما الآثار الايجابية والسلبية الناتجة عنها ؟ وكانت الدراسة ميدانية على عينة من طالبات جامعة الملك عبدالعزيز بجدة، واستخدمت هذه الدراسة المنهج الوصفي، واستمارة الاستبيان كأداة رئيسة لجمع البيانات، وتوصلت إلى عدة نتائج أهمها: أن نسبة 86.6% من المبحوثات يعتبرن أن التواصل من خلال مواقع الفيس بوك وتويتر أسهل من التواصل وجه لوجه، لأنه غير مقيد بوقت أو مكان، كما أكدت الدراسة أن استخدام هذه المواقع لم يكن له تأثير سلبي على المبحوثات من ناحية ممارستهن لحياتهن حيث بلغت نسبتهن 71% من أجمالي العينة.

3. **دراسة إبراهيم أحمد يعقوب وحمزة خليل الخدام، بعنوان: تأثير الانترنت على الاتصال الشخصي بالأسرة والأصدقاء**، دراسة منشورة، مجلة دراسات في العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 39، العدد2 ، 2012. أجريت هذه الدراسة في المملكة الأردنية الهاشمية بكلية عجلون، تهدف هذه الدراسة إلى معرفة تأثير الانترنت على الاتصال الشخصي بالأسرة والأصدقاء، ومعرفة أهم الخصائص النوعية، وكذلك تأثير المدة الزمنية للاستخدام، بينما تكمن أهمية الدراسة في كونها من أولى الدراسات التي تسلط الضوء على تأثر الانترنت على نمط الاتصال الشخصي بين طلبات كلية عجلون الجامعية، وأسرهن وصديقاتهن والمجتمع، وانطلقت الدراسة من عدة افتراضات أهمها: وجود علاقة ذات دلالة إحصائية الانترنت بشكل عام والاتصال الشخصي بالأسر والآخرين، كما أنه توجد علاقة بين عدد ساعات الاستخدام والاتصال الشخصي، كذلك بين متغيرات الدراسة من حيث الدخل الشهري والتخصص والمستوى الدراسي ومكان السكن لمستخدمي الانترنت وبين الاتصال الشخصي بالأسرة والآخرين، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي، وكان مجتمع الدراسة مكون من مجموع طالبات كلية عجلون الجامعية والبالغ عددهن 1500 طالبة، وتم

أخذ عينة قصدية بلغ قوائمها 300 طالبة، بينما كانت استمارة الاستبيان الأداة المستخدمة واحتوت على 73 فقرة، وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها: وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين استخدام الانترنت من جهة وعدد ساعات استخدامه من جهة أخرى والاتصال الشخصي بالأسر والآخرين، في حين لم تكن هناك فروق ذات دلالة إحصائية لتأثير استخدام الانترنت على الاتصال الشخصي بالأسر والصديقات تعزى لمتغير الدخل الشهري، والتخصص، والمستوى الدراسي، في حين كانت هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين استخدام الانترنت وتأثير الاتصال على الأسر والصديقات تعزى لمتغير السكن، كما أثبتت الدراسة أن استخدام الانترنت قلل من نسبة الاتصال الشخص وجهاً لوجه.

4. **دراسة إلهام بنت فريح بن سعيد العويضي، بعنوان: أثر استخدام الانترنت على العلاقات الأسرية بين أفراد الأسرة السعودية في محافظة جدة**، رسالة ماجستير منشورة، جامعة الملك عبدالعزيز، جدة، السعودية، 2004. أجريت هذه الدراسة بمدينة جدة بالمملكة العربية السعودية، وتهدف إلى معرفة أثر استخدام الانترنت على العلاقات الأسرية، والتي تشمل العلاقة بين الأب والأم والأبناء والعلاقة بين الأبناء بعضهم البعض، في حين كانت تأتي أهمية هذه الدراسة من خلال مساعدة الأسر على الاستفادة من شبكة الانترنت وكيفية حسن استخدامها بشكل يضمن سلامة العلاقة بين أفرادها، وتوعية الأسر بالطريقة المثلى للتعامل مع هذه الخدمة والاستفادة من تجارب المجتمعات الأخرى، وانطلقت الدراسة من تساؤلات عدة أهمها: ما طبيعة استخدام أفراد الأسرة للانترنت ؟ وما هو أثر استخدام الانترنت على العلاقات الأسرية المذكورة آنفاً، واستخدمت هذه الدراسة المنهج الوصفي الذي يصف الظاهرة كما هي في الواقع ما أمكن ذلك، باستخدام الطرق الإحصائية المناسبة، وكانت عينة الدراسة أسر طلاب كلية الآداب جامعة الملك عبدالعزيز، في حين كانت أداة الدراسة هي استمارة الاستبيان، وتوصلت إلى عدة نتائج أهمها: أن استخدام الانترنت لم يؤثر على العلاقات الأسرية بشكل ملحوظ ولا على المعتقدات الدينية والأفكار الاجتماعية والآراء تجاه بعض القضايا الاجتماعية.

**سابعاً: فروض الدراسة:**

1. تنطلق هذه الدراسة من فرض رئيس مؤداه أن هناك علاقة بين استخدام وسائل التواصل الاجتماعي والعلاقات الزوجية، ويتفرع من هذا الفرض عدة فروض فرعية منها:

أ. هناك علاقة بين استخدام وسائل التواصل الاجتماعي والاهتمام المتبادل بين الزوجين

ب. هناك علاقة بين استخدام وسائل التواصل الاجتماعي وإهدار الوقت والمال.

ج. هناك علاقة بين استخدام وسائل التواصل الاجتماعي والصراحة والشفافية بين الزوجين.

**الجزء النظري (أدبيات الموضوع).**

**أولاً:** أصبحت وسائل التواصل الاجتماعي جزءاً لا يتجزأ من حياة الكثير منا من بعد ظهورها وانتشارها السريع في المجتمع، ولا يقتصر استخدام وسائل التواصل الاجتماعي على فئة عمرية أو فكرية معينة بل إن الأمر متاح للجميع، كما أن وسائل التواصل الاجتماعي أصبحت أيضاً وسيلة جذابة لا تقف عند حد معين، ودائماً في تجدد، وتشد إليها كل من يطالعها (إبراهيم عبدالله العريني،2019، https://mqqal.com).

**ثانياً: فوائد وسائل التواصل الاجتماعي**

1. تبادل الخبرات الحياتيَّة في مجالات الحياة المتعددة، وذلك عبر المحادثات مع الأصدقاء.

2. اكتساب معلومات هامّة، من مصادرها التي توفّرها، من خلال تسجيلات الإعجاب، والمتابعة لبعضها، ومن خلال تبادلها عبر الصفحات الحواريَّة مع الأصدقاء، كثمرة لتبادل الرأي، والنقاش حول موضوع أو قضيَّة من القضايا، فبمجرد تسجيل الإعجاب بصفحة معينة، فإنّ أحداث هذه الصفحة وأخبارها تظهر لدى الشخص الذي يسجل إعجابه بها، وهكذا (إبراهيم العبيدي، 2018، https://mawdoo3.com).

1. من أهم الفوائد أيضاً لوسائل التواصل الاجتماعي كالفيس بوك وتويتر وإنستجرام وغيرها أنك حر في التعبير عن رأيك وطرح أفكارك وإيصال وجهة نظرك والتناقش مع الغير في الأمور المشتركة، كما يمكنك تكوين مجموعات متشابهة في الهدف، وهذا ما حاول بعض الناس استغلاله كتكوين مجموعات طبية تناقش كيفية فهم الأمراض من بداية ظهور الأعراض وكيفية التصرف الصحيح والتعامل السريع مع المرض (إبراهيم عبدالله العريني، 2019، https://mawdoo3.com ).

2. كذلك استغلها رجال الأعمال وأصحاب المشروعات الكبيرة والصغيرة للترويج عن مشروعاتهم وعمل دعاية وإعلانات على هذه المواقع لجذب الأنظار إليهم، كما يمكنك البحث عن وظائف للعمل تطرحها الشركات التي تحتاج إلى عمالة، ويتم التفاهم حول الأجر ومعرفة نظام العمل وما إن كان هذا العمل يناسبك أم لا وأنت جالس أمام شاشة الحاسب أو الهاتف،

أيضاً يمكنك التواصل مع الأطباء والفنادق ومعرفة وحجز المواعيد التي تناسبك (إبراهيم عبدالله العريني، 2019، https://mawdoo3.com ).

3. تفسح المجال أمام الإبداع، في رسم اجتهادات فكريَّة وثقافيَّة وسياسيَّة معينة، ولاسيَّما من خلال مجموعات (جروبات) التواصل ذات العناوين المتعددة، والتي ينضم إليها أعضاء كثر، وبشكل متجدد، وتربطهم وجهات نظر اجتماعيّة وثقافيّة متقاربة

4. تَحَقُّق أغراض التواصل الاجتماعي السريع، وغير المُكْلِف مع الأصدقاء والأقارب. اكتساب خبرات إبداعيَّة في مجالات ثقافيّة متنوّعة.

5. اكتساب الوعي المناسب، بما يدور حول الإنسان من أحداث ومستجدّات، وفي مختلف الميادين.

6. فيها فرصة جيّدة لاكتساب مهارات متعددة في الحياة وفي شتى المجالات.

7. كما أن من لم يهمهم كل الأمور السابقة فمجرد إضافتهم للأهل والأقارب والأصدقاء، ومطالعة صفحاتهم الشخصية وأخبارهم اليومية أمر يدخل السرور إلى قلوبهم، فسماع أخبار العائلة وإحساسك بالاهتمام والانتماء إليهم يجعلك سعيداً ومتحمساً (إبراهيم عبدالله العريني، 2019، https://mawdoo3.com ).

**ثالثاً: أضرار وسائل التواصل الاجتماعي**

1. الانعزال الشعوري عن المجتمع القريب؛ للاندماج مع المجتمع الافتراضيّ البعيد، فنجد الواحد أحياناً وفي حضرة ضيوفه منشغلاً مع أصدقائه على (الفيس بوك) على حساب واجب الضيافة.
2. الانشغال عن أداء بعض الواجبات، سواء الأسريّة أم في جوانب أداء العمل الوظيفي المختلفة. مدخل لنشر ثقافة الانحلال الخلقي والفساد؛ لانَّ هذه الوسائل ولاسيَّما (الفيس بوك) عبارة عن مجتمع مفتوح، أمام كل الثقافات والتي من ضمنها ما يتعلق بترويج قيم الفساد والانحلال.
3. مكان مناسب للتخطيط لنشر الجريمة والتطرف أحياناً، حيث تمثل هذه الوسائل فرصة خصبة يجتمع عبرها المتطرّفون ويعززون خبراتهم وتجاربهم الإجراميَّة
4. مدخل مناسب للأعداء لتتبع شباب الأمة ومتابعة أنشطتهم المختلفة.

5. فيها فرصة قويَّة لنشر الإشاعات وترويجها، وفي مختلف جوانب الحياة.

**رابعاً: الموقف السليم إزاءها** وبناء على كل ما سبق فلا بدَّ من تَوَفُّرِ أمور حتى تحقق هذه الوسائل دورها المناسب وبشكل إيجابي، منها: الرقابة الذاتيَّة والوعي الصحيح بكيفيّة التعامل معها. الرقابة الأبوية والأسرية، بمتابعة ما يحضره الأبناء، وما يسترعي اهتمامهم مع التوجيه المناسب. الوعي والتثقيف المناسب لكيفية التعاطي معها، وتكامل الدور التوعوي في ذلك، بين البيت والمدرسة والمساجد، ووسائل الإعلام (إبراهيم العبيدي،2018، https://mawdoo3.com).

**رابعاً: مكونات عملية الاتصال. تتكون عملية الاتصال من أربع عناصر:**

1. المرسل (الطرف الأول) وهو الشخص الذي يقوم بالتحكم في عملية الاتصال من خلال إرسال الرسالة بطريقة ما.
2. المستقبل (الطرف الثاني) وهو الشخص الذي يقوم باستقبال الرسائل المرسلة من الطرف الأول (المرسل).
3. الرسالة وتمثل الطرف الثالث وهي عبارة عن كلمات أو إشارات يتم نقلها من المرسل إلى المستقبل خلال عملية الاتصال ويتبع ذلك ردة فعل.
4. وسيلة الاتصال وهي عبارة عن الأداة التي يتم من خلالها نقل الرسائل والإشارات من المرسل إلى المستقبل من أجل الوصول إلى الهدف المطلوب من عملية التواصل (عنان أبو دولة، 2018 https://mawdoo3.com )

**خامساً: أهم وسائل التواصل الاجتماعي** ظهرت في الآونة الأخيرة الكثير من وسائل التواصل الاجتماعي الحديثة نتيجة لثورة التكنولوجيا التي تقرب المسافات بين الأفراد ومن تلك الوسائل:

**1. الفيس بوك Face book**

هو موقع تواصل اجتماعي يُمكّن المستخدمين من مشاركة الصور، ونشر التعليقات، وروابط الأخبار أو أيّ محتوى آخر مثير للاهتمام، كما يُمكّنهم من لعب الألعاب، والدردشة، وبث الفيديو المباشر، وهو موقع الشبكات الاجتماعية الأكثر شعبيةً على الإنترنت، ويمكن الوصول أو استخدام موقع الفيس بوك من خلال أيّ متصفح إنترنت، وذلك عن طريق الدخول إلى الموقع الرسمي للفيس بوك www.facebook.com كما أنّه يتوفر على شكل تطبيق للهواتف، وترجع فكرة إنشاء الفيس بوك إلى (مارك زوكربيرج) الذي أطلق هذا الموقع عام 2004، حيث قام بتصميم موقع على شبكة الانترنت ليجمع أصدقاءه في جامعة هارفارد الأمريكية ويمكنهم من تبادل الأخبار والآراء والصور، ويساعد على التواصل بينهم، وقد أطلق موقع الفيس بوك النسخة العربية في مارس 2009، واحتل هذا الموقع

المركز الثاني عالمياً من حيث معدلات الدخول عليه(عبدالحميد شمس الدين، 2019، https://mawdoo3.com ).

### 2. واتساب WhatsApp

هو تطبيق يقوم على استخدام الإنترنت لإرسال الرّسائل النصيّة والصّور والرسائل الصّوتيّة وحتّى مقاطع الفيديو، وتُتاح إمكانيّة استخدامه من خلال تحميله على الأجهزة الخاصّة، سواء الهواتف الذّكية أو أجهزة الكومبيوتر، وقد اكتسب التطبيق نجاحاً كبيراً منذ إنشائه في عام 2009م على يد شخصين كانا يعملان في شركة ياهو؛ نظراً لما يتمتّع به من مجّانية خدمات الاتصال وإرسال الرّسائل، إلى جانب كونه مدعوماً من قبل العديد من منصّات التّشغيل مثل ويندوز، والعديد من الأجهزة المحمولة مثل الآيفون، والأندرويد، النّوكيا، والبلاك بيري (إحسان العقلة، 2018، https://mawdoo3.com).

### 3. الفايبر Viber

من التّطبيقات الهامّة والأكثر تحميلاً واستعمالاً من قِبَل كافّة المالكين للهواتف النّقالة هي تطبيقات الاتّصالات المجانيّة، حيثُ تشهد تطوُّراً ملحوظاً ومُنافسةً قويّةً بين العديد من الشّركات التي تقوم بإنتاج هذه التّطبيقات، ومنْ أهمّ التّطبيقات التي يكثُر استخدامها هو تطبيق الفايبر حيثُ إنّه عبارة عن تطبيق للاتّصال المجانيّ بواسطة شبكة الإنترنت بشرط أن يكون الاتّصال على شخص يملِك حساباً على الفايبر، وأيضاً يتميّز بإمكانية إرسال الرّسائل وإنشاء المُحادثات، وإجراء مُحادثات الفيديو ومن المُلاحَظ أنّ مئات المَلايين من النّاس يستخدمون هذا التّطبيق (خالد محسن، 2019، https://mawdoo3.com ).

### 4. التويتر Twitter

أخذ اسمه من كلمة (تويت) وتعني التغريدة ويرمز له بالعصفورة وهو موقعاً للتواصل الاجتماعي، والأخبار على الإنترنت، ويتواصل فيه الأشخاص عن طريق رسائل قصيرة، تسمّى تغريدات وهو خدمة تمكّن الأصدقاء، والعائلة، وزملاء العمل من التواصل معاً، والبقاء على اتّصال، من خلال تبادل التغريدات السريعة والمتكررة، وينشر الأشخاص التغريدات الخاصة بهم على ملفهم، وترسل إلى متابعيهم، وقد تحتوي التغريدات على صور، أو مقاطع فيديو، أو روابط، (أحمد محمد، 2019،

https://mawdoo3.com ). ويسمح للمغردين بإرسال رسائل نصية قصيرة لا تتعدى (280) حرفا للرسالة الواحدة (الزبير معتوق، 2018، ص1375).

### 5. اليوتيوب YouTube

عبارة عن موقع إلكتروني يعرض فيديوهات متنوّعة في شتّى المجالات، ويسمح لمستخدميه من مشاهدة حيّة للفيديوهات التي يعرضها بشكل مباشر، ودون الحاجة إلى تحميل للفيديو، أو إنشاء حساب للمشاهدة، كما ويمنح مشاهديه فرصة التعبير عن رأيهم بالفيديو عن طريق إبداء إعجابهم به أو عدمه، أو عن طريق إضافة تعليقهم على الفيديو الذي يشاهدونه، بالإضافة إلى تقديمه خدمات أخرى مجانية، مثل رفع فيديوهات أو إنشاء قناة على اليوتيوب، ولكن هذه الخدمات تستلزم إنشاء حساب على اليوتيوب للتمكن من التمتّع بها (عبير أبو عياش، 2019، https://mawdoo3.com).

## مفهوم الزواج والحياة الزوجية

على الرغم من اختلاف التنظيمات السرية وتعددها باختلاف المجتمعات وحضارتها إلاَّ أنَّنا نجد هناك أساساً رئيساً يعتمد عليه الكيان الأسري وما يتبع ذلك من تنظيمات وهذا الأساس يبدأ بالزواج ويعتمد على القرابة.

### أولاً: تعريف الزواج لغةً واصطلاحاً

1. الزواج لغةً: هو الارتباط والاقتران، ويعني الاقتران بين شيئين، وارتباطهما معاً بعد أن كانا منفصلين عن بعضهما، وقد شاع استخدامه للتعبير عن الارتباط بين الرجل والمرأة بهدف الاستقرار، وإنشاء المنزل، والأسرة (ريناد الصباح، 2019، https://mawdoo3.com )، أما الزواج اصطلاحاً: هو اتفاق بين الرجل والمرأة على الارتباط بهدف إنشاء الأسرة، ويعود بفائدة حفظ النوع البشري عن طريق التكاثر.

### ثانياً: تعريف الزواج وماهيته عند علماء الاجتماع:

يعرف وستر مارك الزواج على أنَّه علاقة ثابتة نسبياً بين رجل واحد أو أكثر وامرأة واحدة أو أكثر تتضمن الإشباع الجنسي والتعاون الاقتصادي وتتضمن حقوق وواجبات معينة تظهر في حالة دخول الطرفين إلى الاتحاد وإنجاب الأطفال والتي يعترف بها من قبل التقاليد أو الأعراف أو القوانين، ويعرف

مفهوم الزواج أيضاً بأنه"الإجراء الذي أنشأه المجتمع لتكوين الأسرة "أو أنه "علاقة جنسية دائمة نسبياً بين فردين أو أكثر على أن تكون هذه الوحدة مقبولة من الناحية الاجتماعية "بينما يرى فريق أخر من علماء الاجتماع الزواج بأنه"النمط الاجتماعي الذي على أساسه يتم الاتفاق بين شخصين أو أكثر على تكوين أسرة (غني ناصر، 2012، http://staff.uobabylon.edu.iq)، ويعرف وليم جراهام سمنر الزواج بأنَّه رابطة بين رجل وامرأة للتعاون على تحقيق الضروريات المعيشية وإنجاب الأطفال، ويعرفه أيضاً بأنَّه وحدة بين الرجل و المرأة في سبيل النضال من أجل الحياة وإنجاب الأطفال في ضوء الإطار العام الذي تحدده الجماعة، والزواج عبارة عن علاقات متعددة الوجوه، فهو علاقة مركبة تتضمن النواحي البيولوجية والدينية والاقتصادية والقانونية الأنثروبولوجية والنفسية والاجتماعية...الخ. فمفهوم الزواج يختلف باختلاف هذه الوجوه، ويمكن توضيح ذلك بالنقاط التالية:

1- من الناحية البيولوجية ينظر إلى الزواج على أنَّه نظام رئيس يتضمن الإنجاب والتكاثر والحفاظ على الجنس البشري واستمراره.

2- ومن الناحية الدينية ينظر إلى الزواج على أنَّه سنة الله تعالى للحفاظ على الاستقرار الروحي والأخلاقي.

3- من الناحية الاقتصادية ينظر للزواج على أنَّه يؤدي إلى تكوين نظام لتقسيم العمل ويتضمن التعاون الذي يؤدي إلى تكوين وحدة إنتاجية استهلاكية.

4- ومن الناحية الأنثروبولوجية ينظر للزواج على انَّه ظاهرة حضارية تطورت منذ البداية بمراحل متعددة المراسيم والصور.

5- ومن الناحية القانونية ينظر للزواج على أنَّه قواعد وأساليب محدّدة للسلوك هدفها الحفاظ على النظام العائلي بصورة خاصة والنظام العام بصورة عامة.

6- ومن الناحية النفسية ينظر إلى الزواج على أنه تفاعل بين شخصين من جنسين مختلفين ويقوم بإشباع الحاجات النفسية الشخصية الأساسية وهدفه الوصول إلى السعادة الشخصية.

7- ومن الناحية الاجتماعية ينظر إلى الزواج على أنَّه نظام اجتماعي محدّد وهو الأساس للتكوين العائلي فيعدّ الزواج علاقة اجتماعية وتفاعل ديناميكي مستمر مع القوى الحضارية والاجتماعية الأخرى وهو ارتباط ثابت نسبياً ومحدّد حضارياً وجد لاستقرار الفرد والعائلة والمجتمع.

ويختلف الزواج باختلاف المجتمعات، أي باختلاف نظرتها للهدف من الزواج. فالمجتمعات التقليدية مثلاً تنظر إلى الزواج على أنَّه نظام محدد وعلاقة اجتماعية توجد لذاتها وتسعى لتحقيق المصالح الاجتماعية لعائلتين فهو لا يهتم بالمصالح الشخصية لطرفي العلاقة –الزوجين– بل يتركز الاهتمام على مصالح عائلتي الزوجين. بينما نجد في المجتمعات الحديثة المتقدمة تنظر للزواج بمنظار فردي فهو علاقة شخصية بين رجل وامرأة لتحقيق ذاتيتهما والتعبير عن أنفسهما وتكيفهما الشخصي الفعال للوصول إلى تحقيق حاجاتهما الشخصية (غني ناصر، 2012، http://staff.uobabylon.edu.iq)،

**ثالثاً: مفهوم الحياة الزوجية** يمثّل مفهوم الحياة الزوجيّة طبيعة العلاقة والحياة التي تسير بين الرجل والمرأة بعد ارتباطهما بطريقة شرعيّة أمام الناس، وهي من أكثر العلاقات التي اهتمّ بها الإسلام؛ كونها لبنة وأساس المجتمع وبناؤه، والعامل المؤثّر في بناء الأجيال وتنشئتهم، والعنصر الرئيسيّ الذي يقوم عليه، ويعتمد نجاح العلاقة الزوجيّة أو فشلها على العديد من العناصر والمقوّمات، فعندما يصل الزوجان لمستوى معيّن من التفاهم والاتّفاق يمكنهما تقييم ذلك (نائلة هايل، 2109، https://hyatok.com ).

## الجزء الميداني

**أولاً: مجتمع الدراسة:** يقصد بمجتمع الدراسة جميع الأحداث أو (الأفراد) أو المؤسسات التي يمكن أن يكونوا أعضاء في عينة الدراسة. ومجتمع الدراسة جمع طبيعي أو جغرافي أو سياسي من الأفراد أو الحيوانات أو النباتات أو المواضيع. وباختصار فالمجتمع من الناحية البحثية ما هو إلا جمع فيزيقي, ولأسباب اقتصادية وعملية لا يستطيع الفرد دراسة مجتمع الدراسة في جميع الدراسات، وإنما يستعاض عن ذلك بدراسة العينة، ويتمثل مجتمع الدارسة في فئة المتزوجين بمدينة القبة حيث سيتم التعرف على أثر استخدام وسائل التواصل الاجتماعي على العلاقات الزوجية.

**ثانياً: عينة الدراسة.** يشير مصطلح (العينة) في علم الإحصاء إلى نسبة من العدد الكلى للحالات تتوافر فيها خاصية أو عدة خصائص معينة ، وتتكون العينة من عددا محدودا من الحالات المختارة من قطاعات مجتمع معين لدراستها، وجدير بالذكر أن معظم الأبحاث الاجتماعية تتعامل مع عينات أكثر مما تقوم بدراسة العدد الكلى للسكان، وفى هذا الصدد تصبح التعميمات القائمة على بيانات العينة قابلة للتطبيق على العدد الكلى للسكان الذي أخذت منه، وفي هذه الدراسة كانت العينة عشوائية بسيطة.

**ثالثاً:منهج الدراسة** اعتمدت هذه الدراسة على المنهج الوصفي باعتباره انسب المناهج البحثية التي تلائم هذا النوع من الدراسات.

**رابعاً: أداة الدراسة:** تعد استمارة الاستبيان هي الأداة الرئيسية التي تم الاعتماد عليها في جمع البيانات الخاصة بمجالات الدراسة، حيث تم تصميم استمارة خاصة من أجل التعرف على أثر استخدام وسائل التواصل الاجتماعي على العلاقات الأسرية من وجهة نظر عينة من الأزواج من الجنسين ذكوراً وإناثاً، على اعتبار أن هذه الأداة توفر قدراً جيداً من الموضوعية العلمية بعيداً عن التحيز، وقد تكوّنت من ثلاثة محاور لكل محور عشرة أسئلة ولكل سؤال أربعة بدائل، وكان المحور الأول حول الاهتمام المتبادل بين الزوجين، بينما المحور الثاني حول الوقت والتكاليف، وكان المحور الثالث حول الصراحة والشفافية بين الزوجين، بالإضافة إلى اشتمال الاستمارة على بيانات أولية خاصة بالمبحوثين وبيانات عامة عن شبكة الانترنت ووسائل التواصل الاجتماعي.

أ. **صدق الأداة وثباتها:** حرصت الدراسة على التأكد من صدق الأداة وذلك من خلال عرضها على عدد من أساتذة الجامعة المختصين الذين أبدوا عدداً من الآراء والملاحظات التي أخذت بعين الاعتبار وأصبحت بعد ذلك الاستمارة صالحة للتطبيق الميداني على عينة من المتزوجين. كما تم التحقق من ثبات الاستمارة وذلك من خلال التناسق الداخلي بين عناصر وفقرات الاستمارة التي بينت ثباتها.

**خامساً: المنهج المستخدم** مناهج البحث الاجتماعي تهدف إلى اكتشاف العوامل والأسباب التي ينجم عنها السلوك الاجتماعي، الأمر الذي يؤدّي إلى اكتشاف القوانين العلميّة التي تفسر لنا النواحي المختلفة للاستجابات الاجتماعية، ممّا يساعد على فهم السلوك الاجتماعي للفرد وللجماعة والتنبّؤ به، ويترتب البحث الاجتماعي على عدّة طرق ممنهجة من البحث الوصفي، والبحث التجريبي، والبحث التاريخي وفي هذه الدارسة سوف يتم الاعتماد على البحث الوصفي إذ يعتبر أكثر المناهج استخداماً في البحث الاجتماعي ويعرف بالمنهج المسحي الاجتماعي، بدراسة ظروف المجتمع وحاجاته، فهو يهدف إلى جمع المعلومات عن عدد كبير من الحالات لتشخيص واقعها أو جانب محدد منها، وهذا يتمّ في وقت معين وفي منطقة جغرافية محددة لذلك، فالبحث الاجتماعي غير ثابت ولا يمكن تعميمه على كافة المجتمعات فهو يختلف من مجتمع لآخر ومن منطقة جغرافية لأُخرى.

**سادساً: الأسلوب الإحصائي** ويتمثل الأسلوب الإحصائي في كيفية جمع البيانات ومن ثم تصنيفها في جداول ثم استخلاص النتائج المتوصل إليها لاتخاذ القرار المناسب، وفي هذه الدراسة تم استخدام برنامج spss والنسب المئوية والتكرارات.

**سابعاً: تحليل البيانات**

**الجدول رقم (1) تحليل خصائص عينة الدراسة**

| | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|
| العمـــــــــر | (29-20) | (39 -30) | (40 - 49) | (59 -50) | (60 فما فوق) |
| | % 26.1 | %50.0 | %17.4 | %4.3 | %0.0 |
| المســتوى التعليمي | ابتدائي | إعدادي | ثانوي | جامعي | فما فوق |
| | %2.2 | %2.2 | %10.9 | %26.1 | %56.5 |
| عدد سنوات الـزواج | سنة | 2 إلى 5 | 6 إلى 10 | 11 إلى 15 | 15 فما فوق |
| | %2.2 | %6.5 | %23.9 | %37.0 | %28.3 |
| المكانــة الاجتماعية | الزوج | الزوجة | | | |
| | %63.8 | %34.8 | | | |
| الخلفية الثقافيـــة | حضري | ريفي | | | |
| | %58.7 | %39.1 | | | |

يتضح من الجدول رقم (1) والخاص بتحليل خصائص عينة الدراسة أن نسبة 50% من الفئات العمرية هي التي تتراوح ما بين (30 – 39) عاماً، وبلغت نسبة الفئات العمرية ذات التعليم فوق الجامعي 56%، أما عن عدد سنوات الزواج فقد كانت أعلى نسبة للفئات العمرية التي تتراوح عدد سنوات زواجهم من ( 11 – 15) سنة حيث بلغت 37%، أما عن المكانة الاجتماعية فقد بلغت نسبة الأزواج نسبة إلى الزوجات 63.8%، وأخيرا تأتي الخلفية الثقافية للأزواج حيث بلغت نسبة أصحاب الخلفية الثقافية الحضرية مقارنة بالخلفية الثقافية الريفية ما نسبته 58.7%.

**الجدول رقم (2) تحليل بيانات حول استخدام الانترنيت**

| بدأت في استخدام وسائل التواصل الاجتمـاعي منذ. | | | | |
|---|---|---|---|---|
| أقل من سنة | 1 – 3 سنوات | 3 – 5 سنوات | من 5 إلى 7 | من 7 فما فوق |
| %0.0 | %8.7 | %13.0 | %15.2 | %60.9 |
| وسائل التواصل الاجتماعي الأكثر استخداماً عندك. | | | | |
| فيس بوك | فايبر | تويتر | واتساب | يوتيوب |
| %80.4 | %0.0 | %0.0 | %13.0 | %4.3 |
| نـوع خدمـــــــة الانترنت المتوفـرة لديـك. | | | | |
| ثابت | متجول | الاثنين معاً | | |
| %28.3 | %23.9 | %43.5 | | |
| كونت صداقات مع أشخاص جدد لا تـعرفهم من قبل | | | | |
| نعم | لا | إلى حد ما | | |
| %47.8 | %13.0 | %37.0 | | |

يتضح من الجدول (2) والخاص بتحليل بيانات استخدام بيانات الانترنت أن أعلى نسبة في عدد سنوات الانترنت كانت أعلى من سبع سنوات حيث بلغت 60.9%، في حين بلغت أعلى نسبة من استخدام وسائل التواصل الاجتماعي لبرنامج الفيس بوك حيث بلغت 80.4%، أما عن نوع الخدمة فقد بلغت نسبة استخدام النوعان الثابت والمتجول إلى من نسبة كل منهما حيث بلغت 43.5%، أما عن تكوين الصداقات الجديدة مع أشخاص جدد لا يعرفهم فقد بلغت 47.8% وهي أعلى نسبة.

**الجدول رقم (3) تحليل محور الاهتمام**

| درجة الاهتمام | ممتازة | جيدة جداً | جيدة | سيئة |
|---|---|---|---|---|
| العلاقة بيني وبين زوجي / زوجتي قبل استخدام وسائل التواصل الاجتماعي كانت. | %30.4 | %54.3 | %10.3 | %2.2 |
| العلاقة بيني وبين زوجي / زوجتي بعد استخدام وسائل التواصل الاجتماعي أصبحت. | %30.4 | %43.5 | %21.7 | %2.2 |
| درجة الموافقة | أوافق بشدة | أوافق | أوفق إلى حد ما | لا أوافق |
| أجد نوع من المتعة والتسلية على وسائل التواصل الاجتماعي أكثر مما أجده مع زوجي / زوجتي. | %0.0 | %4.3 | %34.8 | %58.7 |
| خلقت المتابعة المستمرة لوسائل التواصل الاجتماعي نوعاً من الفتور في علاقتي العاطفية بزوجي/ بزوجتي | %0.0 | %6.5 | %15.2 | %76.1 |
| لم يُقصّر زوجي / زوجتي في الواجبات الاجتماعية على الرغم من متابعته لوسائل التواصل الاجتماعي | %28.3 | %45.7 | %10.9 | %13.0 |
| وسائل التواصل الاجتماعي قللت من مشاركة زوجي / زوجتي لي على مائدة الطعام. | %0.0 | %2.2 | %2.2 | %93.5 |
| قل خروجي للتسوق مع زوجي / زوجتي بعد استخدام وسائل التواصل الاجتماعي. | %0.0 | %2.2 | %4.3 | %91.3 |
| قل خروجي للتنزه صحبة زوجي/ زوجتي بعد استخدام وسائل التواصل الاجتماعي. | %0.0 | %0.0 | %15.2 | %82.6 |
| أعتقد أن معظم خلافاتي الزوجية بسبب استخدام وسائل التواصل الاجتماعي. | %0.0 | %4.3 | %17.4 | %76.1 |
| استخدام وسائل التواصل الاجتماعي أدى إلى إهمال الواجبات الاجتماعية تجاه أسرة زوجي / زوجتي | %0.0 | %2.2 | %4.3 | %91.3 |

يتضح من الجدول رقم (3) والخاص بتحليل محور الاهتمام المتبادل بين الزوجين أن العلاقة بينهما قبل استخدام وسائل التواصل الاجتماعي كانت جيدة جداً حيث بلغت نسبة ذلك 54.3%، في حين بلغت بعد استخدام وسائل التواصل الاجتماعي إلى 43.5%، أي أن مستوى الاهتمام بعد استخدام وسائل التواصل الاجتماعي قل بنسبة 9% تقريبا، في حين يرفض أفراد العينة وجود نوع من المتعة والتسلية على وسائل التواصل الاجتماعي أكثر مما أجده مع زوجي / زوجتي حيث بلغت نسبة ذلك 58.7%، كما جاء ذلك في أن نسبة المتابعة المستمرة لوسائل التواصل الاجتماعي لا تخلق نوعاً من الفتور في العلاقة العاطفية بين الزوجين حيث بلغت 76.1%، وكذلك يرى بعض الأزواج عدم وجود تقصير في الواجبات الاجتماعية على الرغم من متابعته لوسائل التواصل الاجتماعي45.7%، في حين يرفض أغلبية أفراد العينة أن وسائل التواصل الاجتماعي قللت من مشاركة الأزواج على مائدة

الطعام حيث بلغت نسبة من يرى ذلك 93.5%، كذلك أكد أفراد العينة أن استخدام وسائل التواصل الاجتماعي لا تقلل من خروج الأزواج صحبة بعضهم للتسوق حيث بلغت نسبة من يرى ذلك 91.3% ولا للتنزه، حيث بلغت نسبتهم 82.6%، كذلك يرفض أغلبية أفراد العينة أن وسائل التواصل الاجتماعي تسبب الخلافات الزوجية إذ بلغت نسبة ذلك 76.1%، وأخيرا في محور الاهتمام المتبادل بين الزوجين أن استخدام وسائل التواصل الاجتماعي لم تؤدي إلى إهمال الواجبات الاجتماعية تجاه أسرة الزوجين وبلغت نسبة ذلك 91.3%.

**الجدول رقم (4) تحليل محور الوقت والتكاليف**

| مدة الاستخدام | أقل من ساعة | من 1 إلى 3 | من 3 إلى 5 | من 5 فما فوق |
|---|---|---|---|---|
| عدد الساعات التي تقضيها على وسائل التواصل الاجتماعي. | %23.9 | %39.1 | %23.9 | %10.9 |
| التوقيت | صباحاً | مساءً | ليلاً | حسب الظروف |
| الأوقات المفضلة لديك للدخول على وسائل التواصل الاجتماعي. | %4.3 | %10.9 | %13.0 | %69.6 |
| مدة الوقت | الوقت المعتاد | زاد الوقت | نقص الوقت | لم يعد هناك وقت |
| زيادة وقت الحوار بيني وبين زوجي / زوجتي بعد استخدام وسائل التواصل الاجتماعي. | %78.3 | %8.7 | %10.9 | %0.0 |
| نَقَصَ وقت الحوار بيني وبين زوجي / زوجتي بعد استخدام وسائل التواصل الاجتماعي. | %76.1 | %8.7 | %13.0 | %0 |
| قيمة الوقت | أوافق بشدة | أوافق | أوفق إلى حد ما | لا أوافق |
| الاستخدام المفرط لوسائل التواصل الاجتماعي سببا في إهدار المال. | 17.4 | %19.6 | %45.7 | %15.2 |
| تقضي معظم وقتك مع زوجك / زوجتك قبل وصول خدمة الإنترنت. | %0.0 | %28.3 | %47.8 | %21.7 |
| وسائل التواصل الاجتماعي تهدر وقتك دون أن تشعر. | %26.1 | %37.0 | %30.4 | %4.3 |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| وسائل التواصل الاجتماعي أصبحت عادة يومية بالنسبة لك يصعب توقفها. | %21.7 | %30.4 | %34.8 | %10.9 |
| وفرت وسائل التواصل الاجتماعي متعة داخل البيت أكثر من الخروج للتنزه | %8.7 | %13.0 | %32.6 | %43.5 |
| تقلل وسائل التواصل الاجتماعي من الملل الروتيني للحياة الزوجية | %8.7 | %19.6 | %50.0 | %19.6 |
| الإهدار الزائد للمال على كروت شحن الانترنت يأتي على حساب مصاريف الأسرة | %6.5 | %8.7 | 21.7 | %60.9 |
| عند نفاد رصيد الإنترنت أو انقطاعه اجتمع بزوجتي/بزوجي وأشعر بمتعة الدفء الأسري | %6.5 | %13.0 | %50.0 | %28.3 |

يتضح من الجدول رقم (4) الخاص بتحليل محور الوقت والتكاليف أن ما نسبته 39.1% يقضون من ساعة إلى ثلاث ساعات يومياً على وسائل التواصل الاجتماعي، أما عن توقيت الاستخدام فقد رأى ما نسبته 69.6% من أفراد العينة أن توقيت الاستخدام حسب الظروف، كما أن أغلب أفراد العينة يرون أنه على الرغم من استخدام وسائل التواصل الاجتماعي إلا أن وقت الحوار لازال كالمعتاد حيث بلغت نسبة من يرى ذلك 78.3%، وهذا ما أكدته نسبة من يرى أن وقت الحوار بين الأزواج بعد استخدام وسائل التواصل الاجتماعي لم ينقص حيث بلغت76.1%، أما عن الاستخدام المفرط لوسائل التواصل الاجتماعي فقد رأى ما نسبته 45.7% من أفراد العينة سبباً لإهدار المال، أما عن قضاء معظم الوقت مع الزوج أو الزوجة قبل وصول خدمة الإنترنت فقد وافق إلى حد ما نسبته 47.8% من أفراد العينة، بينما نجد أن ما نسبته 37.0% يرون أن وسائل التواصل الاجتماعي تهدر وقتك دون أن تشعر، ويوافق إلى حد ما أن وسائل التواصل الاجتماعي أصبحت عادة يومية بالنسبة لهم يصعب توقفها إذ بلغت نسبتهم 34.8%، أما من يرى أن وسائل التواصل الاجتماعي قد وفرت متعة داخل البيت أكثر من الخروج للتنزه 43.5%، وإذا ما نظرنا إلى من يقول بأن وسائل التواصل الاجتماعي تقلل من الملل الروتيني للحياة الزوجية فقد بلغت نسبتهم إلى 50%، أما عن الإهدار الزائد للمال على كروت شحن الانترنت الذي يأتي على حساب مصاريف الأسرة فقد رفض ذلك ما نسبته 60.9% من أفراد العينة، وأخيراً نجد من يرى أنه عند نفاد رصيد الإنترنت أو انقطاعه يجتمع الأزواج ويشعرون بمتعة الدفء الأسري إلى حد ما قد بلغت نسبتهم إلى 50.0%.

## الجدول رقم (5) تحليل محور الشفافية

| لديك إنترنت في مقر عملك. | نعم | لا | | |
|---|---|---|---|---|
| | %50.0 | %47.8 | | |
| إذا كانت الإجابة بنعم تستعمله للدخول لوسائل التواصل الاجتماعي. | دائماً | أحياناً | نادراً | لا مطلقاً |
| | %17.4 | %32.6 | %30.5 | %17.4 |
| قلل من استعمالك لوسائل التواصل الاجتماعي في البيت. | يقلل جداً | يقلل | إلى حد ما | لا يقلل |
| | %4.3 | %19.6 | %26.1 | %47.8 |
| الغاية من استخدام وسائل التواصل الاجتماعي في العمل. | الأخبار | الأصدقاء | ملئ وقت الفراغ | علاقات مع الجنس الأخر |
| | %78.3 | %17.4 | %2.2 | %0.0 |
| زوجك/ زوجتك علاقات خاصة على وسائل التواصل الاجتماعي. | متأكدة | أعتقد | لا أعتقد | لا أشك |
| | %2.2 | %4.3 | %17.4 | %73.9 |
| استخدام وسائل التواصل في البيت يخضع للتنظيم والرقابة. | أوافق بشدة | أوافق | أوفق إلى حد ما | لا أوافق |
| | %34.8 | %26.1 | %28.3 | %8.7 |
| وسائل التواصل الاجتماعي قد تؤدي إلى الخيانة الزوجية. | %15.2 | %21.7 | %45.7 | %15.2 |
| وسائل التواصل الاجتماعي قد تستخدم لأغراض إباحية | %10.9 | %26.1 | %39.1 | %21.8 |
| وسائل التواصل الاجتماعي ساهمت في اختراق خصوصيات الأسرة. | %19.6 | %32.6 | %28.3 | %17.4 |
| تستخدم وسائل التواصل الاجتماعي لتكوين علاقات جديدة. | %4.3 | %43.5 | %28.3 | %21.7 |
| لا أسمح لزوجي / زوجتي بالإطلاع على صفحات التواصل الاجتماعي الخاصة بي | %2.2 | %21.7 | %21.7 | %52.2 |
| بصراحة استخدم في وسائل التواصل أسماء مستعارة حتى آخذ حريتي | %0.0 | %0.0 | %4.3 | %93.5 |
| استخدم رمز خاص لجهازي حتى لا يستطيع أحد الدخول على أصدقائي | %13.0 | %30.4 | %8.7 | %45.7 |
| بكل صراحة أشعر بقلق تجاه استخدام زوجي / زوجتي لوسائل التواصل | %0 | %2.2 | %17.4 | %78.3 |
| أشعر بالندم أحيانا على كل تصرف غير لائق فعلته عبر وسائل التواصل الاجتماعي | %6.5 | %15.2 | %28.3 | %47.8 |
| تحدث بعض المشاجرات بيني وبين زوجي / زوجتي بسبب وسائل التواصل الاجتماعي | %2.2 | %4.3 | %34.8 | %56.5 |

يتضح من الجدول رقم (5) والخاص بتحليل محور الشافية أن 50% من أفراد العينة لديهم انترنت بمقر العمل، ويستخدمونه أحياناً بنسبة 32.6% ومع ذلك يرون أنه لا يقلل من استعمال وسائل التواصل الاجتماعي بالبيت حيث بلغت نسبة ذلك 47.8%، أما عن غرض الاستخدام فقد رأى ما نسبته 78.3% من المبحوثين أنه لأجل متابعة الأخبار، ولا يستخدم لتكوين علاقات خاصة بنسبة 73.9%، كما أكدت نسبة 34.8 من المبحوثين على ضرورة خضوع وسائل التواصل الاجتماعي للمراقبة، وعطفاً على ذلك يرى 45.7% من أفراد العينة تؤدي إلى حد ما إلى الخيانة الزوجية، وإلى

الأغراض الإباحية إلى حد ما بنسبة 39.1%، ويرى المبحوثين أيضاً أن وسائل التواصل الاجتماعي اخترقت خصوصية الأسرة حيث بلغت نسبة من يرى ذلك 32.6%، أما عن تكوين علاقات جديد فقد رأى ذلك ما نسبته 43.5% من المبحوثين، بينما يوافق 52.2% من المبحوثين على إطلاع الشريك على صفحاتهم الخاصة، أما عن استخدام الأسماء المستعارة للدخول إلى وسائل التواصل الاجتماعي فقد رفضها ما نسبته 93.5 من المبحوثين، كما يرفض استخدام رموزاً خاصة للدخول ما نسبته 95.7% من أفراد العينة، ويتضح من الجدول أيضاً أن ما نسبته 78.3% لا يشعرون بالقلق تجاه استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، أضف إلى ذلك نسبة 47.8% من المبحوثين لا يشعرون بالندم لتصرفات غير لائقة عبر وسائل التواصل الاجتماعي، وأخيراً لا يوافق 56.5% من المبحوثين على حدوث مشاجرات بين الأزواج بسبب استخدام وسائل التواصل الاجتماعي.

## أهم النتائج

1. انخفاض مستوى الاهتمام المتبادل بين الزوجين بعد استخدام وسائل التواصل الاجتماعي بنسبة 9%.
2. أثبتت الدراسة أن المتعة والتسلية في الحياة الزوجية لم تتأثر بوجود وسائل التواصل الاجتماعي بنسبة 58.7%، ولم تخلق فتوراً عاطفياً بين الزوجين بنسبة 76.1%.
3. أكد نتائج الدراسة أن ما نسبته 93.5% من المبحوثين يرون أن وسائل التواصل الاجتماعي لا تقلل من مشاركة الأزواج على مائدة الطعام، كذلك الخروج للتسوق نبسه 91.3% والتنزه بنسبة 82.6%.
4. أكدت الدراسة على أن وسائل التواصل الاجتماعي لست سبباً في الخلافات الزوجية بنسبة 76.1%، أو سبباً في حدوث مشاجرات بسببها بنسبة 56.5%، كما لم تؤدي إلى إهمال الواجبات الاجتماعية تجاه أسرة الشريك بنسبة 91.3%.
5. أثبتت الدراسة أنه على الرغم من استخدام وسائل التواصل الاجتماعي إلا أن وقت الحوار بين الزوجين لازال كالمعتاد بنسبة 76.1%.
6. بينت الدراسة أن المبحوثين يرون في وسائل التواصل الاجتماعي التقليل من الملل الروتيني للحياة الزوجية بنسبة 50%.
7. يرفض 60.9% من أفراد العينة أن استخدام وسائل التواصل الاجتماعي يؤثر على ميزانية الأسرة.

8. أوضحت الدراسة أن 78.3% يستخدمون الانترنت في العمل لمتابعة الأخبار، في حين يرفض 73.9% استخدام وسائل التواصل الاجتماعي لتكوين علاقات خاصة.
9. أشارت الدراسة إلى أن نسبة 93.5% من المبحوثين يرفضون الدخول لوسائل التواصل الاجتماعي بأسماء مستعارة كما يرفضون استخدام رموزاً خاصة بنسبة 95.7%.
10. بينت الدراسة عدم الشعور بالقلق أم الندم لعد استخدام المبحوثين وسائل التواصل الاجتماعي بشكل خاطئ

## قائمة المراجع


**أولاً: القرآن الكريم.**

1. سورة الروم، الآية 21.

**ثانياً: الكتب.**

2. إبراهيم مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط، ط4، دار الدعوة، مجمع اللغة العربية، ج1، 2004.
3. الزبير معتوق، وعبدالقادر مهاوات، أثر استخدام شبكات التواصل الاجتماعي الحديثة على العلاقات الأسرية، الملتقي الدولي الثاني " المستجدات الفقهية في أحكام الأسرة، 15-16 صفر 24-25 أكتوبر 2018.
4. تقي الدين أبي بكر، كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار، تحقيق كامل عويضه، دار الكتب العلمية، 1994.
5. غني ناصر حسين، تعريف الزواج وماهيته، محاضرات بقسم علم الاجتماع، جامعة بابل، العراق، 2012.
6. ماجد رجب العبد سكر، التواصل الاجتماعي "أنواعه، ضوابطه، آثاره، معوقاته" رسالة ماجستير منشورة، كلية أصول الدين، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2011.

**ثالثاً: الرسائل العلمية**

7. إبراهيم أحمد يعقوب وحمزة خليل الخدام، تأثير الانترنت على الاتصال الشخصي بالأسرة والأصدقاء، مجلة دراسات في العلوم الإنسانية والاجتماعية، كلية عجلون، المملكة الأردنية الهاشمية، المجلد 39، العدد2، 2012.
8. إلهام بنت فريح بن سعيد العويضي، أثر استخدام الانترنت على العلاقات الأسرية بين أفراد الأسرة السعودية في محافظة جدة، رسالة ماجستير منشورة، جامعة الملك عبدالعزيز، جدة، السعودية، 2004.

9. حنان شعشوع الشهري، أثر استخدام شبكات التواصل الالكتروني على العلاقات الاجتماعية " الفيس بوك وتويتر أنموذجاً " رسالة ماجستير، جامعة الملك عبدالعزيز، جدة، السعودية، 2013.
10. غويني على، العلاقات الأسرية في ظل استخدام مواقع التواصل الاجتماعي " الفيس بوك انموذجاً " رسالة ماجستير منشورة، جامعة عبدالرحمن ميرة، الأغواط، الجزائر، 2014.

**رابعاً: شبكة المعلومات العالمية (الانترنت).**

11. هربرت كيلمان، التأثير الاجتماعي، موقع ويكيبيديا، https://ar.wikipedia.org/wiki
12. نائلة هايل، مفهوم الحياة الزوجية، موقع حياتك، 2019متاح على الرابط التالي: https://hyatok.com تاريخ الزيارة 2020/3/26
13. منتدى علم الاجتماع، 2020، https://www.facebook.com
14. عويسي، www.maktoobblog.com, 2008
15. إبراهيم العبيدي، وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على المجتمع، موقع تقنيات متنوعة، متاح على الرابط التالي: https://mawdoo3.com
16. إبراهيم عبدالله العريني، وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على المجتمع، موقع مقال، متاح على الرابط التالي: https://mqqal.com
17. إحسان العقلة، ما هو الواتساب، موقع موضوع، متاح على الرابط التالي: https://mawdoo3.com
18. أحمد محمد، ما هو التويتر وكيف يعمل ؟ موقع موضوع، متاح على الرابط التالي: https://mawdoo3.com
19. جانين بوديشون، تعريفات ما هو التواصل الاجتماعي؟، ترجمة: عبد العالي مريني، متا على الرابط التالي: https://www.aljabriabed.net/n88_09marini.htm تاريخ الزيارة 2020/3/20.
20. خالد محسن، كيف استعمل الفايبر، موقع موضوع، متاح على الرابط التالي: https://mawdoo3.com
21. ريناد الصباح، تعريف الزواج لغة واصطلاحاً، موقع موضوع، متاح على الرابط التالي: https://mawdoo3.com
22. عبدالحميد شمس الدين، ما هو الفيس بوك وكيف يعمل، موقع موضوع، متاح على الرابط التالي: https://mawdoo3.com

23. عبير أبو عياش، تعريف اليوتيوب، موقع موضوع، متاح على الرابط التالي: https://mawdoo3.com

24. عنان أو دولة، ما هي عناصر عملية الاتصال، موقع موضوع، متاح على الرابط التالي: httes://mawdoo3.com

# معوقات التدريب الميداني بالمجال المدرسي

## دراسة مطبقة على طلاب السنة الثالثة بقسم الخدمة الاجتماعية كلية الآداب بجامعة الزيتونة

د. رانيا معمر أبوعجيله العباني – كلية الآداب – جامعة الزيتونة

### الإطار التمهيدي للبحث

**1.1. مقدمة البحث:**

يعد التعليم الجامعي أحد الأنظمة الأساسية التي يتم عن طريقها إعداد الكوادر الفنية اللازمة للعمل في شتى مجالات الإنتاج والخدمات، ويتأتى ذلك من خلال التدريس النظري والميداني لتنمية المهارات وزيادة الخبرات اللازمة لأداء الأعمال بكفاءة، وتضع الخدمة الاجتماعية كمهنة تطبيقية اعتبارا مهماً وأساسياً للتدريب الميداني باعتباره وسيلة وعملية مخططة لتنمية مهارات الطلاب وإعدادهم ميدانيا لممارسة طرق المهنة (ابوالحسن، 2009، 387- 392).

إن التعليم العملي في الخدمة الاجتماعية، هو الأساس في اكتساب وتعليم المهارات اللازمة للممارسة المهنية الناجحة في مجتمع اليوم خاصة مهارة الاتصال، حيث يتدرب الطالب على كيفية التواصل مع الآخرين، والتعامل مع الظروف المتغيرة بصورة ناجحة، وهذا يدعو إلى ضرورة المواجهة الشاملة لبرامج التدريب وخطط التعليم العملي، لإعطاء المزيد من الارتقاء بمستوى المهارات، والممارسة بشكل عام . (مخلوف، 2011، 5)

وفي إطار مهنة الخدمة الاجتماعية يعتبر التدريب الميداني الركيزة الأساسية، وخاصة في إعداد الأخصائيين الاجتماعيين، باعتباره عملية فنية من خلالها تكتسب الخبرة والمرونة والمهارة والقدرة على مواجهة مختلف مواقف الممارسة المهنية، كما يمثل التدريب الميداني للطلاب تحديا لما يحمله من أهمية قصوى في عملية إعداد الطلاب وتأهيلهم في هذا التخصص، إذ يتم تأهيلهم ليكونوا أخصائيين اجتماعيين ذوي كفاءة وقدرة عالية على أداء دورهم المهني، وأيضاً يعتبر ترجمة عملية للمعارف النظرية والمهارات التطبيقية التي سيحتاج إليها الأخصائي الاجتماعي عندما يباشر مهمته في ميدان العمل. ( العواوده، 2010، 381-428)

تتعدد الصعوبات التي تواجه جميع المهن الإنسانية عامة ومهنة الخدمة الاجتماعية خاصة، وبالرغم من أن للتدريب الميداني أهميته البالغة في إعداد الأخصائيين الاجتماعيين، وتوظيف المعارف النظرية التي يتلقاها الطلاب في الواقع العملي التطبيقي، إلا أنه لا تزال هناك بعض جوانب التقصير في إعداد طلاب الخدمة الاجتماعية، حيث لم يحظى التدريب الميداني بالاهتمام الكافيَ فيما يتعلق

بالمؤسسات التعليمية التي تستقبل الطلبة للتدريب والواقعة في نطاق مدينة ترهونة "سوق الجمعة"، أو في ما يتعلق بالقائمين عليه بالتدريب والإشراف، وعليه؛ جاء هذا البحث كمحاولة جادة للوقوف على المعوقات التي تحول دون استفادة طلبة الخدمة الاجتماعية من التدريب الميداني وذلك من وجهة نظرهم. ( المرجع السابق، 430)

**2.1. مشكلة البحث:**

التدريب الميداني ضرورة مهمة ولازمة في جميع المهن، بوصفه أحد الدعائم الأساسية التي تعمل على تنمية المعرفة والمعلومات والمهارات والاتجاهات والقدرات للأفراد، خاصة إذا ما خطط بأسلوب سليم لتحقيق الأهداف المبتغاة منه. (الزبير، 2005، 313) ولأن التدريب الميداني هو الوسيلة العملية التي يمكن الطلبة من تطبيق حصيلة المعارف النظرية في الحياة العملية فان عملية التدريب تمر بمراحل متعددة طيلة سنوات الدراسة ومن المهم أن يلم بها الطلبة. (رجب، 2000، 5) الأمر الذي يسهم في إعدادهم وتأهيلهم بشكل جيد، وتعتبر الخدمة الاجتماعية إحدى المهن التي ظهرت كاستراتيجية لمجموعة من العوامل الملحة، وتتبنى معاهد وكليات الخدمة الاجتماعية نظرياً وميدانياً الأسلوب الذي يؤهلهم لاكتساب الخبرات والمعرفة والمهارة لكي يستطيعوا ممارسة أدوارهم المهنية، و يقوم الأخصائي الاجتماعي بنشاطه المهني بهدف مساعدة العملاء على حل مشاكلهم والتغلب على الصعوبات التي تواجههم وتمنع استفادتهم من موارد وإمكانيات المؤسسة للقيام بأدوارهم الاجتماعية ( أبو الحسن، مرجع سبق ذكره، 113).

يمثل التدريب الميداني للطلاب تحدياً كبيراً لأهميته في عملية إعدادهم وتأهيلهم في هذا التخصص حيث يتم تأهيلهم ليكونوا أخصائيين اجتماعين ذوي كفاءة وقدرة عالية على أداء دورهم المهني، فالتدريب الميداني ترجمة عملية للمعارف النظرية والمهارات التطبيقية التي سيحتاج إليها الأخصائي الاجتماعي عندما يباشر مهمته في ميدان العمل (مخلوف، مرجع سبق ذكره، 2- 38).

ومهنة الخدمة الاجتماعية كغيرها من المهن الإنسانية الأخرى تواجه تحديات كثيرة، حيث يعترض ممارستها العديد من المعوقات. فعلى الرغم من أهمية التدريب الميداني البالغة في إعداد الأخصائيين الاجتماعين، إلا أن هناك بعض جوانب القصور في عملية إعداد طلبة الخدمة الاجتماعية (العواودة، مرجع سبق ذكره، 384). بالرغم من وجود الاهتمام المضطرد بالإعداد المهني للأخصائيين الاجتماعين سواء من جانب الاختيار والتعليم والتدريب، لكن هناك شكوى من وجود فجوة بين الإعداد النظري للأخصائي الاجتماعي والواقع الميداني لممارسة الخدمة الاجتماعية في المجتمع.

ونظرا لأهمية وتعدد الصعوبات التي تواجه طلبة التدريب الميداني في الخدمة الاجتماعية، والتي تحد من استفادتهم من برنامج التدريب الميداني، أجري هذا البحث بهدف الكشف عن بعض الصعوبات في المجال المدرسي، وعلى ذلك تتحدد مشكلة البحث من خلال التساؤل التالي: ( ما المعوقات التي تحول دون استفادة طلاب الخدمة الاجتماعية من التدريب الميداني بالمجال المدرسي) ؟

**3.1. أهمية البحث:**

تتمثل أهمية البحث في الآتي:

1. يكتسب البحث أهميته من التدريب الميداني الذي يعد جزءاً أساسياً من عملية التعليم في الخدمة الاجتماعية، حيث يكسب البرنامج التدريبي الطلاب المعارف والمهارات التي تمكنهم من الممارسة المهنية في المؤسسات المهنية المختلفة بعد التخرج.

2. التدريب الميداني هو النصف المكمل لتعليم الخدمة الاجتماعية، وبدونه تفقد المهنة أهميتها ولا يتحقق النمو المهني لطلبة الخدمة الاجتماعية .

3. من أهمية البحث كذلك المساهمة في وضع خطط وبرامج للتدريب الميداني بقسم الخدمة الاجتماعية تتناسب مع المشكلات والمعوقات التي تحد من استفادة طلبة الخدمة الاجتماعية من التدريب الميداني في المؤسسات التعليمية المختلفة.

**4.1.أهداف البحث:**

يهدف البحث الحالي إلى التعرف على:

1 – المعوقات المرتبطة بطلبة التدريب الميداني بقسم الخدمة الاجتماعية.

2– المعوقات المرتبطة بالمشرف الأكاديمي.

3– المعوقات المرتبطة بمؤسسات التدريب الميداني (المؤسسات التعليمية).

4– المعوقات المرتبطة بالمشرف الميداني (الأخصائي الاجتماعي ) .

**5.1. تساؤلات البحث:**

يسعى البحث إلي الإجابة عن الأسئلة التالية:

1 – ما المعوقات المرتبطة بطلبة التدريب الميداني بقسم الخدمة الاجتماعية ؟

2– ما المعوقات المرتبطة بالمشرف الأكاديمي؟

3– ما المعوقات المرتبطة بمؤسسات التدريب الميداني؟

4– ما المعوقات المرتبطة بالمشرف الميداني (الأخصائي الاجتماعي) ؟

**6.1. مصطلحات و مفاهيم البحث :-**

يتضمن البحث مجموعة من المفاهيم والمصطلحات ذات العلاقة بموضوعه والتي يجب تعريفها مفاهيماً وإجرائياً، ولهذا سوف يتم تحديد أبرزها وهي:

**أ. مفهوم المعوقات:** هي " عقبات تقف حائل دون تحقيق الأهداف المنشـــودة في تطبيق برامج الخدمة الاجتماعية، أو كل ما يواجهه الطلبة من مواقف تعيق أداءهم لدورهم المهني وتعجز قدراتهم عن مواجهتها بفاعلية". (رجب، 2000، 31)، كما عرفت المعوقات بأنها " المفارقات بين الظروف الواقعة والمسؤوليات الاجتماعية المنشودة أو المرغوبة، وهي اضطراب وتعطيل في النظم الاجتماعية تحول دون قيام الأفراد بمسؤولياتهم". (قاسم، و فرماوي، 2000، 47).

وتعرف الباحثة المعوقات تعريفاً إجرائيا بأنها مجموعة من العقبات التي تواجه طلبة التدريب الميداني في المجال المدرســـي، والتي تحول دون إعدادهم مهنيا بالكفاءة المطلوبة للقيام بمهامهم في المؤسسات التعليمية التي سيمارسون فيها المهنة مستقبلا .

**ب. مفهوم التدريب الميداني:** هو " إعداد الفرد للاستخدام أو الترقي في أي فرع من فروع النشاط، ومســـاعدته في الإفادة من قدراته حتى يحقق لنفســـه وللمجتمع أكثر ما يمكن من مزايا، ويختلف التدريب عن التعليم في أن التعليم يهدف أساسا إلى توسيع مدارك الدارسين وتزويدهم بالدراسات العامة والنظريات الأســـاســـية، أما التدريب؛ فيقوم بإعداد الأفراد وتأهيلهم لأداء أعمال معينة بإتقان وكفاية، أو ممارسة تخصصات تقتضيها طبيعة العمل المتطورة " ( زكي، 1986، 429)، كما عرف بأنه " مجموعة الخبرات التي تقدم في إطار إحدى المؤسسات في أحد مجالات الممارسة، بشكل واع ومحدود من حيث المعرفة والفهم والمهارة والاتجاهات إلى مستويات أعلى تمكنهم في المستقبل من ممارسة عملهم بعد التخرج بشكل مستقل وفعال ( أبو المعاطي، 2010، 52) .

وأيضـــاً عرف التدريب الميداني بأنه " العملية التي يتم عن طريقها ربط النظرية بالتطبيق من خلال ممارسة ميدانية تستخدم فيها أسس تربوية تعليمية وتوجيهية وعلاجية واستشارية لتحقيق النمو المهني المرغوب لطالب الخدمة الاجتماعية، بإشـراف أكاديمي وبالتعاون مع المؤسـسـات الميدانية. ( أبو المعاطي، 2001، 25)

ومن منظور الخدمة الاجتماعية عرف التدريب الميداني في الخدمة الاجتماعية بأنه جزء من التعليم المهني للطلاب، حيث يطبق الطلبة المعلومات والمهارات المطلوبة من خلال ما يتلقونه من دروس في الفصل الدراسي في الممارسة المباشرة مع العملاء في مجالات الخدمة الاجتماعية تحت إشراف مهني، لاســـتيعاب تلك المعارف وتزويدهم بالخبرات الميدانية وإكســـابهم المهارات الفنية، وتعديل

سـماتهم شـخصـيته بما يؤدي إلى نموهم المهني عن طريق ربط النظرية بالتطبيق من خلال الالتزام بمنهج تدريبي يطبق في مؤسسات وبإشراف مهني. (السكري، 2000، 390).

**ج – الخدمة الاجتماعية في المجال المدرسي :**

الخدمة الاجتماعية في المجال المدرسي بمفهومها العام هي تطبيق مبادئ وطرق الخدمة الاجتماعية في المؤسسات التعليمية، من أجل تحقيق أهداف هذه المؤسسات وهذه الأهداف التي تتمثل في إتاحة الفرص المناسبة أو توفير الوضع المناسب أمام الطلاب للتعليم والتعلم الذي يجعلهم يعدون أنفسهم من أجل الحياة التي يعيشوها الآن والحياة التي سوف يواجهونها في المستقبل. عرفت الخدمة الاجتماعية المدرسية بأنها " المجهودات والخدمات والبرامج التي يهيئها أخصائيون اجتماعيون لأطفال وطلبة المدارس بقصد تحقيق أهداف تربوية، وتنمية شخصياتهم إلي أقصي درجة ومساعدتهم علي الاستفادة من الفرص والخبرات المدرسية إلي أقصي حد تسمح به قدراتهم واستعداداتهم المختلفة". وعرفها آخرون بأنها "جهود مهنية تعمل على رعاية النمو الاجتماعي للطلبة بقصد تهيئة أنسب الظروف الملائمة لنموهم وفق ميولهم وقدراتهم وما يتفق مع ظروف واحتياجات المجتمع الذي ينتمون أو يعيشون فيه، أو هي الجهود والخدمات الاجتماعية التي تعمل مع الطلبة في محيط هذا المجتمع المتخصص الموجه ، وكذلك مع المجالات المتعلقة بهذا المجتمع والمؤثرة فيه. (خاطر، و جاد الله، د.ت، 107).

و تعرف الباحثة الخدمة الاجتماعية في المجال المدرسي إجرائيا في هذا البحث بأنها إحدى مجالات مهنة الخدمة الاجتماعية التي تمارس في المؤسسات التعليمية والتي يتدرب فيها طلاب السنة الثالثة المقيدين بقسم الخدمة الاجتماعية .

**7.1. الدراسات السابقة :**

هنالك العديد من الدراسات التي اهتمت بدراسة موضوع التدريب الميداني لطلبة الخدمة الاجتماعية، والتي تم تحديدها في الدراسات التالية :

**1. دراســـة ( رزق،2009 ):** بعنوان (المعوقات التي تواجه طلاب التدريب الميداني عند إعدادهم مهنيا لتحليل البيئة المحيطة بالمنظمة ) هدفت إلى تحديد مدى أهمية دراسة طلاب التدريب الميداني للبيئة المحيطة بمؤسسة التدريب الميداني في إعدادهم مهنياً لتحليل البيئة المحيطة بالمنظمة، وتحديد المعوقات التي تواجه الطلاب عند إعدادهم دراسة عن البيئة المحيطة بمؤسسة التدريب، وتعتبر هذه الدراسة من الدراسات الوصفية التحليلية ،واستخدمت الدراسة منهج المسح الاجتماعي الشامل لجميع مؤسسات التدريب الميداني لطلاب الفرقة الرابعة «قطاع بورسعيد »والبالغ عددهم (87) مؤسسة، وتوصلت الدراسة إلى ضرورة مخاطبة مراكز المعلومات بالمحافظة لتزويد الطلاب بالمعلومات

اللازمة لإجراء الدراســة، وتذليل المعوقات التي قد تحول دون حصــول الطلاب على المعلومات، ومخاطبة مديري هذه المؤسسات للسماح للطلاب بالخروج من المؤسسة لجمع المعلومات اللازمة للدراسة.

**2.دراسة ( الرشيد، 2009):** بعنوان (دور التدريب الميداني في زيادة فهم الطالبات لبعض عمليات المساعدة المهنية في الخدمة الاجتماعية )، هدفت الدراسة إلى التعرف على دور التدريب الميداني بوضــــعه الحالي في زيادة اســـتيعاب الطالبات لبعض عمليات المســـاعدة المهنية في الخدمة الاجتماعية، وتعتبر هذه الدراسة من الدراسات التجريبية، واستعانت هذه الدراسة بالمنهج شبه التجريبي وتم تطبيق الدراسة على طالبات الخدمة الاجتماعية بقسم الدراسات الاجتماعية، مستوى الثامن بجامعة الملك سعود، والبالغ عددهم ( 107) طالبات، وخلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها أن طالبات المستوى الثامن أكثر استيعاباً لعمليات التسجيل والتشخيص والتدخل المهني من طالبات المستوى السادس وذلك لان طالبات المستوى الثامن تدربن تدريباً ميدانياً.

**3.دراسة( شحاتة، 2010):** بعنوان (جودة التدريب الميداني كأحد معايير الاعتماد لمعاهد الخدمة الاجتماعية) حيث هدفت الدراسة إلى التعرف على واقع التدريب الميداني بمعاهد الخدمة الاجتماعية ،والتعرف على المشكلات التي تعيق تطوير التدريب الميداني بمعاهد الخدمة الاجتماعية، وتعتبر هذه الدراسة من الدراسات الوصفية ،واستخدمت الدراسة منهج المسح الاجتماعي بطريقة العينة لطلاب وطالبات الفرقة الرابعة بالمعهد العالي للخدمة الاجتماعية بسوهاج حيث تمثلت العينة في (150) طالب وطالبة، وتوصلت الدراسة إلى ضرورة اختيار مؤسسات التدريب الميداني المشهود لها بالكفاءة والنزاهة والخبرة، والاهتمام بتقليل مجموعة الطلاب في مؤسسات التدريب الميداني بما يتناسب مع إمكانيات المؤسسة.

**4.دراسة (أبوالحسن،**2011): بعنوان ( المعوقات التي تواجه المشرفين في تحقيق جودة التدريب الميداني بالمجال المدرسي) هدفت الدراسة إلى تحديد المعوقات التي تواجه المشرفين لتحقيق جودة التدريب الميداني المرتبطة بكلٍ من الطلاب، والمؤسسة والمحتوى التدريبي، وخطة التدريب، وأساليب التدريب، وتنتمي هذه الدراسة إلى الدراسات الوصفية التحليلية، واستخدمت الدراسة منهج المسح الاجتماعي الشامل لجميع المشرفين الأكاديميين بكلية الخدمة الاجتماعية بأسوان جامعة جنوب الوادي والبالغ عددهم (20) مفردة، وجميع الأخصائيين المشرفين بالمدارس والبالغ عددهم (56) مفردة، وخلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج كان أهمها أن المعوقات المرتبطة بالطالب بالنسبة للمشرف الأكاديمي هي عدم اهتمام الطالب بإعداد السجلات وعدم سعي الطالب إلى اكتساب المعارف والمهارات، وزيادة أعداد الطلبة الذين يتم الإشراف عليهم في المؤسسة.

**5.دراسة (شبيطة،2011):** بعنوان (معوقات التدريب الميداني بمجالات الممارسة العامة في الخدمة الاجتماعية) حيث هدفت الدراسة إلى تحديد أهم معوقات التدريب الميداني بمجالات الممارسة العامة في الخدمة الاجتماعية والمرتبطة بالطالب، ومشرف التدريب، وبأخصائي المؤسسة، والمؤسسة نفسها، وتنتمي هذه الدراسة إلى الدراسات الوصفية، واستخدمت منهج المسح الاجتماعي بطريقة العينة لعدد(243) من طلاب التدريب الميداني بخمس مناطق تعليمية في جامعة القدس المفتوحة وهي ( نابلس ،قلقيلية، طولكرم، جنين، طوباس) ، وتوصلت الدراسة إلى أن أهم معوقات التدريب الميداني بمجالات الممارسة العامة في الخدمة الاجتماعية، هي: المعوقات المرتبطة بمؤسسات التدريب الميداني، يليها المعوقات المرتبطة بطلاب التدريب، ثم المعوقات المرتبطة بأخصائي المؤسسة يليها المعوقات المرتبطة بالمشرف الأكاديمي.

6. **دراسة ( حمزة، 2012):** بعنوان العوامل التي تسهم في تحقيق جودة تدريب طلاب الخدمة الاجتماعية في المجال المدرسي هدفت الدراسة إلى تحديد مستوى العوامل التي تسهم في تحقيق جودة التدريب الميداني لطلاب الخدمة الاجتماعية في المجال المدرسي، واعتمدت الدراسة على منهج المسح الاجتماعي بأسلوب العينة حيث تم تطبيق الدراسة على(104) من طلاب الفرقة الشامل، أوضحت نتائج الدراسة أن الأخصائيين الاجتماعيين والموجهين المسئولين عن التدريب الميداني بحاجة إلى الدورات التدريبية لصقل خبراتهم المهنية ومهاراتهم وتحسين مستوى أدائهم المهني نتيجة لقلة عدد سنوات خبراتهم وعملهم في المجال، وضرورة إتمام عملية التدريب الميداني وفق خطة محددة ومرسومة.

7. **دراسة: ( رشوان ،أحمد 2012)** عن (معوقات استفادة طلاب الخدمة الاجتماعية من التدريب الميداني بالمجال المدرسي) حيث هدفت الدراسة إلى تحديد معوقات استفادة طلاب الخدمة الاجتماعية من التدريب الميداني في المجال المدرسي سواء المرتبطة بالطلاب والمدرسة ومشرفي المدارس والمشرفين الأكاديميين والكلية ،وتعتبر هذه الدراسة من الدراسات الوصفية، واستعانت الدراسة بمنهج المسح الاجتماعي بأسلوب العينة حيث تم تطبيق الدراسة على (104) من طلاب الفرقة الثالثة بكلية الخدمة الاجتماعية جامعة حلوان ممن تدربوا في المجال المدرسي، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من المعوقات التي تعيق استفادة الطلاب من التدريس الميداني منها عدم القدرة على تطبيق المعارف النظرية، وعدم عقد اجتماعات إشرافية جماعية، وعدم الاطلاع على سجلات التدريب الميداني قلة الإمكانيات المادية داخل المدرسة.

**8. دراسة ( سليمان،2014):** (تصور مقترح لجودة التدريب الميداني لطلاب الدراسات العليا بقسم خدمة الجماعة) هدفت الدراسة إلى التعرف على الاحتياجات التدريبية (المعرفية والمهارية) التي يحققها التدريب الميداني لطلاب الدراسات العليا في الخدمة الاجتماعية تخصص خدمة الجماعة، وتعتبر الدراسة من الدراسات الوصفية، واستخدمت الدراسة منهج المسح الاجتماعي لعينة من طلبة الدراسات العليا تخصص خدمة الجماعة، وتوصلت الدراسة إلى أن التدريب الميداني لطلاب الدراسات العليا بقسم خدمة الجماعة يحقق أهدافه المعرفية والمهارية.

**9. دراسة:( الدسوقي، 2014):** حول ( تقويم دور المشرف الأكاديمي في إكساب طلاب التدريب الميداني المهارات المستحدثة في العمل مع الجماعات) هدفت الدراسة إلى تحليل المهارات المستحدثة في إكساب طلاب التدريب الميداني مهارات العمل مع الجماعات، وتحديد الصعوبات التي تواجه المشرف الأكاديمي في إكساب طلاب التدريب الميداني المهارات المستحدثة في العمل مع الجماعات، واستخدمت الدراسة منهج المسح الاجتماعي البصري لعينة طلاب التدريب الميداني بالفرقة الرابعة وعددهم (95) طالبا وجميع المشرفين الأكاديميين في العمل مع الجماعات بكلية الخدمة الاجتماعية جامعة حلوان، والمعهد العالي للخدمة الاجتماعية بالقاهرة وعددهم (27) فردا، وتوصلت الدراسة إلى أن أكثر الصعوبات التي تواجه المشرف الأكاديمي والتي ترجع للطلاب هي عدم اقتناع الطالب بمجال التدريب الميداني، والصعوبات التي ترجع للمؤسسة هي عدم اهتمام هيئة الإشراف المؤسسي باكتساب المهارات المستحدثة.

10. **دراسة: (مرسي، 2015):** عن (برنامج مقترح لتطوير التدريب الميداني لطلاب الدراسات العليا تخصص تنظيم المجتمع ومدى ملائمته لمتطلبات الجودة ) حيث هدفت الدراسة إلى تحديد واقع التدريب الميداني لطلاب الدراسات العليا من منظور تنظيم المجتمع ،وتعتبر هذه الدراسة من الدراسات الوصفية، واستخدمت الدراسة منهج المسح الاجتماعي، وتوصلت الدراسة إلى قدرة برنامج التدريب على تحقيق أهدافه في تنمية المعارف والمعلومات والمهارات لطلاب الدراسات العليا.

**تعقيب على البحوث والدراسات السابقة:**

1. تتفق غالبية الدراســـات والبحوث الســـابقة في تحديد المعوقات التي تواجه العملية التدريبية والمتعلقة بمشرف المؤسسة والتي تتمثل في ضعف الخبرات المهنية والمهارات وتدني مستوى الأداء المهني وهذا ما أكدته دراسة ( الدسوقي 2014) ودراسة حمزة 2012) .

2. اتفقت بعض الدراســات الســابقة مع البحث الحالي في تحديدها لمعوقات التدريب الميداني في المجال المدرســي وأكدته دراســة( أبو الحســن2011) ودراســة ( حمزة 2012 ) ودراســة ( رشــوان 2012) ودراسة (شبيطة 2011 ) .

3. تناولت بعض الدراسات المعوقات المرتبطة بالمؤسسة والتي تتمثل في نقص الإمكانيات وعدم الاهتمام باكتساب المهارات المستحدثة وهذا ما أكدته دراسة ( الدسوقي 2014).

4. تناولت بعض الدراسات المعوقات المرتبطة بالطلبة والتي تتمثل في عدم اقتناعهم بمجال التدريب الميداني وعدم سعي الطالب إلى اكتساب المعارف النظرية والمهارات وزيادة أعداد الطلبة في المؤسسة ، وهذا ما أكدته دراسة ( أبو الحسن 2011) ودراسة (شحاتة 2010) و( السوقي 2014) ودراسة ( رضوان 2017).

**8.1. الإجراءات المنهجية:**

**أ. نوع البحث والمنهج:** يندرج البحث ضمن البحوث والدراسات الوصفية، حيث تهدف إلى تحديد ووصف المعوقات التي تحد من استفادة طلبة الخدمة الاجتماعية من التدريب الميداني في المدارس، ومن الأهمية بمكان لأي باحث أن يستخدم منهجاً علمياً مناسباً لطبيعة وخصائص البحث لكي يتم إنجازه على الوجه المطلوب، مع التزامه بالموضوعية والدقة للوصول إلى أهداف البحث، ولأن قيمة أي بحث تعتمد على المنهج المستخدم للاستفادة من البيانات والمعلومات التي يتم جمعها وتحليلها وتفسيرها، فإن هذا البحث استخدم منهج المسح الاجتماعي الشامل ، حيث يتم تطبيق الدراسة على جميع طلبة الخدمة الاجتماعية المقيدين بالسنة الثالثة بكلية الآداب جامعة الزيتونة فرع سوق الجمعة، من هذا المنطلق فإنَّ هذا المنهج يتناسب وطبيعة وخصوصية البحث باعتباره الطريقة المنهجية الملائمة للحصول على المعلومات والحقائق حول موضوع " بعض الصعوبات التي تحول دون استفادة طلاب الخدمة الاجتماعية من التدريب الميداني في المجال المدرسي" من خلال أداة جمع البيانات المناسبة للبحث.

**ب. حدود البحث:**

**1. الحدود الموضوعية:** يتمثل موضوع البحث في بعض الصعوبات التي تحول دون استفادة طلاب الخدمة الاجتماعية من التدريب الميداني في المجال المدرسي.

**2. الحدود الزمنية:** تم جمع البيانات والمعلومات الميدانية في الفترة الزمنية الواقعة يناير 2019 إلى مارس 2019 .

**3. الحدود المكانية:** يتمثل المجال المكاني للبحث في جامعة الزيتونة – كلية الآداب فرع سوق الجمعة قسم الخدمة الاجتماعية والواقعة في نطاق مدينة ترهونة.

**4. الحدود البشرية:** تكون مجتمع البحث من جميع طلاب السنة الثالثة قسم الخدمة الاجتماعية كلية الآداب فرع سوق الجمعة والواقعة في نطاق مدينة ترهونة، و البالغ عددهم (25) طالب وطالبة.

**ج. أداة جمع المعلومات:**

تم تصميم استمارة أولية من خلال قراءات متعددة في مجال موضوع البحث، ومن تم تحددت الأداة في أربعة أبعاد رئيسية، وقد احتوت الاستمارة على الجوانب التالية:

أولاً: ( البيانات الأولية وتتضمن عامل الجنس، عامل العمر) .

المحور الأول : ويتمثل في المعوقات المرتبطة بطلبة التدريب الميداني

المحور الثاني : ويتمثل في المعوقات المرتبطة بالمشرفين الأكاديميين

المحور الثالث: ويتمثل في المعوقات المرتبطة بمؤسسات التدريب الميداني

المحور الرابع: المعوقات المرتبطة بالمشرف الميداني " الأخصائي الاجتماعي"

وقد تكونت فئات الاستجابة من ثلاث فئات هي: ( نعم – الى حد ما– لا ) .

**د. اختبار صدق وثبات الاستبيان:**

قامت الباحثة بالتأكد من مدى صدق وثبات الاستبيان المستخدم في هذا البحث وفقا للخطوات التالية:

1. اعداد المسودة الاولي للاستبيان وكانت تحتوي في البداية على عدد (45) عبارة لتغطي كل محاور البحث الحالي، وبعد عرضها ومناقشتها مع مجموعة من المحكمين من أساتذة قسم الخدمة الاجتماعية؛ ليختبروا هذه الأداة وصلاحيتها للتطبيق، وقد أبديت بعض الملاحظات من قبل المحكمين وعلى ضوئها أجريت بعض التعديلات وبذلك فإن عدد عبارات الاستمارة في صورتها النهائية هي (40) عبارة أصبحت جاهزة لاختبار ثباتها وصدقها والتي تحصلت على نسبة اتفاق بين المحكمين أكثر من (90%) وهذا ما يعرف "بالصدق الظاهري" .

2. التأكد من صدق عبارات استمارة الاستبيان تم عرضها على مجموعة من أساتذة وأعضاء هيئة التدريس بقسم الخدمة الاجتماعية، وكذلك بعض الإحصائيين للاستفادة من آرائهم ومقترحاتهم وفقاً لأهداف وتساؤلات البحث، حيث كان لذلك فائدة كبيرة على الباحثة لما حصلت عليه من آراء ومقترحات ساهمت في إدخال بعض التعديلات على تصميم الاستبيان.

3. قامت الباحثة بعد ذلك بتوزيع عدد (10) استمارة استبيان عشوائياً على طلبة قسم الخدمة الاجتماعية بجامعة الزيتونة، وذلك للتحقق من مدى وضوح عبارات الاستبيان بالنسبة للمبحوثين، ولقد أثبتت هذه الخطوة صدق عبارات الاستبيان ووضوحها بالنسبة للمبحوثين.

جدول (1) معاملات الثبات لمجالات البحث، والمجال الكلي

| المجال | معامل الثبات | عدد الفقرات |
|---|---|---|
| المعوقات المرتبطة بطلبة التدريب الميداني | 0.81 | 10 |
| المعوقات المرتبطة بالمشرفين الأكاديميين | 0.81 | 10 |
| المعوقات المرتبطة بمؤسسات التدريب الميداني | 0.84 | 10 |
| المعوقات المرتبطة بالمشرف الميداني " الأخصائي الاجتماعي" | 0.90 | 10 |
| المجال الكلي | 0.92 | 40 |

يبين جدول رقم (1) المتعلق بحساب معامل الثبات عن طريق الاتساق الداخلي للفقرات باستخدام معادلة (ألفا كرونباخ)، حيث بلغت قيمة معامل الثبات للدرجة الكلية (0.92)، وهي قيمة عالية جداً، فالهدف من هذا التحليل هو إمكانية الحصول على البيانات نفسها عند إعادة توزيع الاستبيان (أي استخدام أداة البحث نفسها) وفي ظل الظروف نفسها، ويلاحظ أن معاملات الثبات لمجالات الأداة تراوحت بين (0.81 ـــــ 0.92) والثبات الكلي للأداة (0.92) وجميعها قيم تفي بأغراض البحث.

**هـ. الأساليب الإحصائية فى البحث:** المتوسط الحسابي، الانحراف المعياري، معامل الاختلاف، معامل الفا كرونباخ، بالإضافة الى استخدام حقيبة الأساليب الإحصائية للعلوم الاجتماعية(Spss).

## 2. الاطار النظري للبحث:

### 1.2. مفهوم التدريب الميداني في الخدمة الاجتماعية بالمجال المدرسي:

هو جزء من التعليم المهني للطلاب حيث يطبق الطلبة المعلومات و المهارات المطلوبة من خلال ما يتلقونه من دروس في الفصل الدراسي في الممارسة المباشرة مع العملاء في مجالات الخدمة الاجتماعية تحت إشراف مهني (السكري ،2000، 390).

### 2.2.أهمية التدريب الميداني:

برزت أهمية التدريب الميداني في الخدمة الاجتماعية منذ زمن بعيد، حيث ارتبطت بنشأة الخدمة الاجتماعية، فالمساعدات الاجتماعية التي كانت تقدم من خلال حركة المحلات الاجتماعية عام 1869 ومن خلال جمعيات تنظيم الإحسان عام ،1877 لم تكن تقدم على أسس عملية وذلك لبساطتها من ناحية وقلتها او محدوديتها من ناحية أخرى، ومع ذلك كله لها قيمها ومبادئها وأخلاقياتها ومهاراتها، ولقد كانت بداية التعليم للخدمة الاجتماعية عبارة عن دورات تدريبية تأهيلية تهتم بأساليب بحث حالات العملاء، ثم التدريب على كتابة التقارير والسجلات، إلا أن هذه الطريقة لم تغني عن

التعليم النظري، الأمر الذي جعل المهتمين بالخدمة الاجتماعية يضعون الاسس النظرية تساعد على فهم أعمق لطبيعة المشكلات الإنسانية للأنظمة الاجتماعية وطبيعة مكونات الشخصية الإنسانية، ومع تطور الخدمة الاجتماعية في مجالات الممارسة المختلفة، وفي الجوانب النظرية أصبح تعليم الخدمة الاجتماعية على ما هو عليه الآن من التعليم النظري والتدريب العملي. والحقيقة أن أهمية التدريب الميداني تنبع من قناعة المهتمين بتعليم الخدمة الاجتماعية بان التدريب الميداني هو البوتقة التي يفترض أن تنصهر فيها كل ما تحصله الطالب من المعارف في كل المقررات الدراسية النظرية و تفاعلها مع خبرات الطالب الحياتية في أسرته ومجتمعه في إطار ما تتيحه مؤسسات التدريب من خبرات العمل مع الناس، وهم يتوقعون أن يتم من خلال العملية التدريبية التكامل ليس فقط بين هذه الموارد النظرية وبعضها البعض، ولكنه يتوقعون أيضا أن يحدث التكامل في شخصية الطالب ككل حيث يمتص هذه المعارف والقيم ويمثلها بحيث تصبح جزء لا يتجزأ من كيانه المهني من مهنة المشرفين والطلاب والمجتمع، فالتدريب هو النصف المكمل لتعليم الخدمة الاجتماعية.

فمن خلال التدريب نستطيع أن نخرج طلبة مؤهلين تأهيلا سليما يملكون الخبرات والمهارات القادرين وقادرين على ممارسة المهنة بكل كفاءة وفاعلية، أما عن أهمية التدريب بالنسبة للمشرفين الأكاديميين فتتمثل فيما توفره هذه العملية من فرص جيدة للاتصال بالعالم الخارجي "الواقع" والتعرف على طبيعة المشكلات الموجودة في المجتمع والمعوقات التي تواجه عملية الممارسة ( عبد اللطيف، 1995، 11).

**3.2. أهداف التدريب الميداني:**

يهدف التدريب الميداني في الخدمة الاجتماعية إلى تحقيق عدة أهداف. صرحت "مارجريت مانسون 1967 " كما ورد في ابوالمعاطي،2010 ، 28-31) إن التدريب الميداني ينبغي أن يصمم لمساعدة الطالب على تحقيق ما يأتي:

1.اكتساب معرفة مباشرة وفهم أعمق لشبكة خدمات الرعاية الاجتماعية في المجتمع المحلي الذي يتم تدريبه فيه. 2.اكتساب الفهم والتبصر بتأثير المشكلات الاجتماعية المختلفة كانحراف الأحداث وسوء أحوال المساكن وتفكك الأسر والأمراض العقلية وغيرها على الأفراد والجماعات والمجتمعات المحلية .

3. التوصل إلى تكامل المعارف والنظريات التي درسها الطالب وتطبيقها عمليا.

4. تنمية المهارات والأساليب التي تستخدم في الممارسة في إطار مختلف طرق الخدمة الاجتماعية ومجالاتها .

**4.2. الأساليب المستخدمة في التدريب الميداني:**

تنوعت أساليب التدريب الميداني في الخدمة الاجتماعية وذلك بتنوع مجالات الممارسة المهنية، ومستوى البرنامج التدريبي، والمشكلات التي تتعامل معها مؤسسات التدريب، وتتعدد الأساليب التي يمكن لطلبة الخدمة الاجتماعية استخدامها في التدريب الميداني ومنها ما يأتي: ( شبيطة ،2011، 55)

1.أسلوب المحاضرة، وهي من أكثر الأساليب استخداما، ويتم فيها عرض الحقائق والمعلومات عن موضوع معين على عدد من المتدربين من قبل المدرب.

2.أسلوب حلقات المناقشة، يتناول المتدربون موضوعا معينا للمناقشة وتبادل الآراء تحت قيادة المدرب و توجيهه.

3.أسلوب الندوة، يعتمد على اشتراك أكثر من مدرب في تناول موضوع وعرضه وتحليله ومناقشته مع المتدربين .

4.أسلوب دراسة الحالة، ويعرض فيها موضوعا أو مشكلة أو حالة عملية على مجموعة من المتدربين ويطلب منهم مناقشتها والتوصل إلى حل مناسب لها .

5.أسلوب تمثيل الدور، ويقوم المدرب بتمثيل موقف ويطلب من كل متدرب إبداء رأيه واقتراح الحلول المناسبة له.

6.أسلوب المؤتمرات التدريبية، وهو اجتماع مجموعة من الأفراد يسهم كل منهم بخبرته واقتراحاته فيما يتعلق بالموقف أو المشكلة التي يجرى بحثها ومناقشتها ، وتعلم المتدربين عن طريق تبادل المعلومات والآراء .

7.أسلوب التطبيق العملي، ينفذ المدرب أعمال وأنشطة بطريقة مهنية موصفاً الأساليب والإجراءات لتنفيذ العمل.

8.أسلوب الملاحظة المباشرة، : يلاحظ المدرب المتدربين في أثناء تنفيذ أعمالهم وأنشطتهم وتزويدهم بالتوجيهات.

**5.2. الإشراف المهني على التدريب الميداني:**

يتطلب نجاح العملية التدريبية اهتماما ومشاركة فاعلة من الأعضاء المشاركين فيها القسم المختص، ومشرف الكلية، ومشرف المؤسسة، وطالب التدريب، فالتخطيط الجيد لمناهج التدريب والتنفيذ والتعاون البناء بين القسم والمؤسسات ومتابعة القسم المختص لعملية التدريب الميداني، وهي من أهم العوامل المؤثرة في تشكيل وبناء طلاب الخدمة الاجتماعية، وينبغي أن تتركز جهود الأقسام

في عمليات اختيار المؤسسات المناسبة، والمشرفين المؤهلين، وتنظيم اللقاءات التمهيدية التي تعرف الطلاب بالتدريب الميداني وأهميته (رجب، 1988، 66- 99).

**1. مسؤوليات مشرف الكلية:**

يمثل مشرفي الكليات والأقسام العلمية حجر الأساس في العملية التدريبية لما يتحملونه من مسؤولية كبيرة في تحقيق هذه العملية لأهدافها (المرجع السابق، 100-104) ويمكن أن نلخص أهم مسؤوليات مشرفي الكليات والأقسام العلمية في التالي:

أ. حضور الدورات التمهيدية التي تعقدها الأقسام المختصة ومؤسسات التدريب في بداية كل فصل دراسي لتعريف الطلاب الجدد بالتدريب الميداني وأهدافه وأهميته، وتوضيح أدوار ومسؤوليات جميع المشاركين في هذه العملية.

ب. زيارة المؤسسة والتعرف على مديرها والاتفاق معه على برنامج أو خطة التدريب الميداني.

ج. التواجد بالمؤسسة لمدة يوم دراسي وملاحظة علاقاتهم بالعملاء والزملاء وبمشرف المؤسسة.

د. عقد الاجتماعات الإشرافية الفردية مع كل طالب لمساعدته على الاستفادة إلى أقصى حد ممكن من التدريب، وتزويده بالتعليمات والمعلومات والتوجيهات التي تسهم في أداءه لدوره المهني في المؤسسة، ومراجعة سجلاته.

هـ. عقد الاجتماعات الإشرافية الجماعية مع طلاب التدريب بهدف استعراض ما قام به الطلاب خلال الأسبوع ومناقشة الصعوبات والمعوقات التي تعرض طريقهم.

و. عقد الاجتماعات التتبعية مع مشرف المؤسسة كلما لزم الأمر بهدف متابعة تنفيذ الخطة حسب ما هو متفق عليه، ومناقشة التعديلات الضرورية، وتبادل الرأي والمشورة في جميع الجوانب ذات الصلة بالعملية التدريبية.

ز. تقويم الأداء المهني للطلاب في نهاية الفصل الدراسي وتقديم نتائج التقويم للكلية أو القسم المختص.

**2. مسؤوليات مشرف المؤسسة:**

لاشك أن مشرفي المؤسسة الذين يشرفون على طلبة التدريب الميداني هم عنصر مهم جدا في نجاح التدريب، ويقع على عاتقهم مسؤولية كبيرة في متابعة الطلاب وتوجيههم وتزويدهم بالخبرات والمهارات اللازمة، وذلك لأنهم يمضون وقتا أطول من مشرفي الكلية مع الطلاب .وتتلخص مهمة هؤلاء المشرفين في التالي:

أ. الاشتراك مع مشرف الكلية في بلورة خطة التدريب الميداني.

ب. تعريف الطلاب بالمؤسسة وأهدافها وسياستها وإجراءاتها، وتوفير الجو النفسي الملائم لهم الذي يساعدهم على أداء عملهم المهني بصورة صحيحة، مع شرح المهام التي يقوم بها الطالب المتدرب.

ج. إتاحة الفرصة للطلاب لممارسة العمل المهني في ضوء الأهداف التعليمية للتدريب الميداني.

د. الإشراف اليومي والمتابعة لما يقوم به الطلاب من أعمال وأنشطة، وتزويدهم بالتعليمات والتوجيهات اللازمة.

هـ. عقد اجتماعات إشرافية فردية مع كل طالب وتوجيهه حسب الحاجة ومساعدته في التغلب على الصعوبات التي تعيق استفادته من الخبرات التعليمية، ومراجعة سجلاته، ومتابعة أدائه ونموه المهني.

و. إتاحة الفرصة للطلاب للاشتراك في عمليات التخطيط وتنفيذ البرامج والمناسبات العامة وتقويمها، والاشتراك في البحوث الميدانية التي تقوم بها المؤسسة.

ز. المشاركة في تقويم أداء الطلاب وفق المعايير والضوابط المهنية المتفق عليها مع مشرف الكلية.

**3. مسؤوليات طالب التدريب:**

أ. حضور اللقاء التمهيدي الذي يعقده القسم المختص لتعريف الطلاب بأهداف التدريب الميداني وأهميته.

ب. اختيار مجال التدريب والمؤسسة بما يتلاءم مع أهدافه وطموحاته وميوله وقدراته.

ج. صياغة العقد التدريبي الذي يوضح ما يريد الطالب تحقيقه من خلال هذه العملية.

د. حضور اللقاء التمهيدي الذي تعقده المؤسسة للتعريف بالمؤسسة وأهدافها وخدماتها ودور الأخصائي الاجتماعي.

هـ. الانتظام في الحضور إلى المؤسسة جميع الأيام المخصصة للتدريب وفي المواعيد المحددة.

و. العمل على إنجاز جميع الأعمال والأنشطة والمهام المهنية بالشكل الصحيح.

ز. حضور الاجتماعات الإشرافية الفردية منها والجماعية والاستفادة منها قدر الإمكان.

ح. العمل على الاستفادة إلى أقصى حد ممكن من الفرص التدريبية المتاحة، والاستعانة بخبرات المشرفين.

ط. الالتزام بأنظمة وقواعد وإجراءات المؤسسة وسياساتها وعدم مخالفتها.

**4 :أدوات الإشراف على التدريب الميداني:** (عبد اللطيف، و مصطفي، مرجع سبق ذكره، 33-50)

يستخدم المشرفون عددا من الأدوات والوسائل التي تعينهم على تحقيق أهداف التدريب الميداني منها مثلاً:

أ. صياغة العقد التدريبي أو التعليمي ومتابعة تنفيذه وتطويره.

ب. العلاقة الإشرافية.

ج. ملاحظة وتوجيه الطلاب أثناء قيامهم بأنشطة التدريب الميداني.

د. الاجتماعات الإشرافية الفردية.

هـ. الاجتماعات الإشرافية الجماعية.

و. التسجيل الإشرافي.

**5. صياغة العقد التعليمي ومتابعة تنفيذه وتطويره:**

يقوم الطالب في بداية كل فصل تدريبي بمساعدة مشرف الكلية بصياغة العقد التعليمي الذي يوضح فيه أهدافه من التدريب الميداني، وحجم ونوعية المهارات التي يريد اكتسابها من خلال هذه العملية .ويعتبر هذا العقد بمثابة الموجه لعملية التدريب الميداني، كما يساعد في عمليات الإشراف والمتابعة والتقويم.

**أ .العلاقة الإشرافية،** تعتمد مهنة الخدمة الاجتماعية بدرجة كبيرة على العلاقة المهنية كمبدأ أساس في تحقيق أهدافها، وهذا ينطبق أيضا على العملية الإشرافية فكلما كانت علاقة المشرف بالطلاب علاقة مبينة على الاحترام والتقدير والتقبل ومراعاة الفروق الفردية وإتاحة الفرصة للتعبير عن الرأي والفكر والمشاعر وإتاحة الفرصة لاتخاذ القرار وإتاحة الفرصة للتعلم والابتكار والتجديد، كلما ساعد ذلك في إقبال الطلاب على التدريب الميداني والاستفادة منه إلى أقصى حد ممكن.

**ب. ملاحظة وتوجيه الطلاب أثناء قيامهم بأنشطة التدريب الميداني،** تعتبر هذه الأداة من أهم أدوات الإشراف على وجه الإطلاق وذلك لما توفره هذه الأداة من فرص جيدة للمشرفين لمراقبة الطلاب أثناء تأديتهم للأنشطة المهنية ومعرفة جوانب القوة والضعف في أدائهم المهني .ومن جانب آخر فإن هذه الأداة تتطلب من المشرفين التواجد بصفة مستمرة مع الطلاب لتزويدهم بالتوجيهات والإرشادات والتعليمات والمعلومات التي تعينهم على معرفة ما إذا كانوا قد قاموا بأداء النشاط بشكل سليم أم لا، وتوضيح جوانب القصور والضعف وكيفية التخلص منها، ومعرفة جوانب القوة.

**ج. الاجتماعات الإشرافية الفردية:** وهي اللقاءات الفردية التي يعقدها مشرف الكلية والمؤسسة مع كل طالب على حدة أسبوعيا وذلك بهدف متابعته والتأكد من قيامه بالأعمال والأنشطة المهنية المطلوبة منه بشكل صحيح.

وتستهدف الاجتماعات الفردية ما يلي:

1 –مناقشة الطالب في المسؤوليات التي قام بها خلال الأسبوع من خلال تسجيلاته وتعبيره عنها.

2 –متابعة النمو المهني للطالب وتصميم الأنشطة التعليمية التي تحقق له أعلى درجة ممكنة من هذا النمو.

3 –إتاحة الفرصة للطالب للتعبير عن آرائه ومشاعره الإيجابية والسلبية المرتبطة بالتدريب الميداني.

**د. الاجتماعات الإشرافية الجماعية،** وهي الاجتماعات التي يعقدها المشرف بالكلية والمؤسسة مع مجموعة طلاب

التدريب أسبوعيا بهدف مناقشة الموضوعات والمشكلات المشتركة بين الطلاب ومن مزايا هذا الأسلوب ما يلي:

1 –الاقتصاد في الوقت والجهد عند شرح القضايا العامة بدلا من شرحها لكل طالب على حدا.

2 –تبادل الخبرات والآراء والأفكار بين الطلاب بما يؤدي إلى إثراء الخبرة الميدانية.

3 –يتيح فرصا جيدة للطلاب للتعبير عن آرائهم ومشاعرهم خاصة من يجدون صعوبة في التحدث والتعبير.

**6.2. تقويم طلاب التدريب الميداني:** ( أبو المعاطي، 2001، 43–45)

يهدف تقويم طلاب التدريب الميداني إلى رصد وتتبع حركة النمو المهني للطلاب خلال الفصل التدريبي وبالتالي قياس مدى تقدم الطلاب في التدريب وتقويم فعالية برامج التدريب في تحقيق أهدافه في إكساب الطلاب المعارف والخبرات والمهارات والسمات التي تؤهلهم لممارسة المهنة في المستقبل وفيما يلي توضيح لذلك:

**أ.معايير تقويم طلاب التدريب الميداني:** وتختلف معايير التقويم التي تعتمد عليها الأقسام العلمية في تقويم أداء طلابها في مادة التدريب الميداني، إلا أنها تتفق على مجموعة من المعايير الأساسية نلخصها في التالي:

**أولا : السلوك المهني والشخصي:**

1 –تحمل المسؤوليات المهنية بدافع ذاتي. 2 –الاتزان وضبط النفس في المواقف المختلفة.

3 –الإيجابية والفاعلية في التعامل مع الآخرين. 4 –المظهر الشخصي.

**ثانيا : المهارات المهنية العامة:**

1 –القدرة على التخطيط الجيد لأداء الأعمال واتخاذ الإجراءات اللازمة للقيام بالمسؤوليات بكفاءة.

2 –الاستقلالية والقدرة على تحمل مسؤولية تعليم نفسه وتنمية مهاراته.

3 –القدرة على العمل في حدود أهداف المؤسسة ولوائحها وظروفها الخاصة.

4 –القدرة على التعاون مع زملائه والعاملين في المؤسسة والمؤسسات الأخرى.

5 –وعي الطالب بهويته المهنية و الاستفادة من عملية الإشراف.

**ثالثا :المهارات المهنية المتخصصة:**

1– القدرة على تكوين علاقات مهنية ملائمة مع العملاء. 2– تبني قيم ومبادئ وأخلاقيات المهنة والعمل .

3– ممارسة العمل بفاعلية ونجاح.

## 3. الإطار العملي

### 3.1. الخصائص العامة لعينة البحث

جدول ( 2 ) التوزيع التكراري لأفراد العينة حسب العمر

| ت | الفئة العمرية | التكرار | النسبة % |
|---|---|---|---|
| 1 | من 18 إلى أقل من 20 سنة | 19 | %76 |
| 2 | من 20 إلى أقل من 22 سنة | 5 | %20 |
| 3 | من 22سنة فأكثر | 1 | %4 |
| المجموع | 25 | %100 | |

يوضح جدول (2) التوزيع التكراري لأفراد العينة حسب العمر، حيث كانت أعلى نسبة تمثله الفئة العمرية من 18 إلى أقل من 20 سنة ، فقد بلغت ما نسبته ( 76% )، ثم يليها في ذلك الفئة العمرية من 20 إلى أقل من 22 سنة، حيث بلغت ما نسبته (20%)، في حين كانت أدنى نسبة تمثله الفئة العمرية من 22 سنة فأكثر، حيث لا تتعدى نسبة ( 4% ) من إجمالي مفردات مجتمع البحث، والمتمثل في ( طلاب السنة الثالثة قسم الخدمة الاجتماعية بكلية الآداب ) ويتضح أن مجموع مجتمع البحث هم الفئة العمرية من 18إلى أقل من 20 سنة وهي السن الطبيعي والمناسب لتسجيل مساق التدريب الميداني كما انها تعتبر الفئة العمرية الأصغر والتي تمثل الفترة الحيوية والنشاط وتقبل الجديد والابتكار.

جدول ( 3 ) التوزيع التكراري لأفراد العينة حسب الجنس

| ت | الجنس | التكرار | النسبة % |
|---|---|---|---|
| 1 | ذكر | 5 | %20 |
| 2 | أنثى | 20 | %80 |
| المجموع | | 25 | %100 |

يوضح جدول (3) التوزيع التكراري لأفراد العينة حسب الجنس، حيث نسبة الإناث تمثل أربع أضعاف ما تمثله نسبة الذكور، فبلغت نسبة الإناث (80%)، في حين أن نسبة الذكور (20 %) من إجمالي مفردات مجتمع البحث ، وتعزو الباحثة السبب الي أن هذا المؤشر طبيعي نتيجة لان أعداد الطالبات الملتحقات بقسم الخدمة الاجتماعية أضعاف مضاعفة عن الطلاب الملتحقين بالقسم، إذ يلتحق بالقسم طالب مقابل ستة طالبات وهذا التفاوت في النسب ليس بالأمر الجديد وإنما هو منذ تأسيس القسم عام 2016-2017 وقد يرجع السبب الي أن الإناث أكثر رغبةً وميولاً من الذكور لدراسة التخصصات التي تعنى بالخدمة الاجتماعية في المجتمع العربي الليبي.

### 3.2. تحليل الإجابة على تساؤلات البحث

جدول (4) حساب المتوسطات والانحراف المعياري لإجابات مفردات عينة الدراسة على العبارات المتعلقة ببعض المعوقات المرتبطة بطلبة التدريب الميداني وترتيبها حسب درجة التأثير

| ت | العبارة | المتوسط | الانحراف المعياري | معامل الاختلاف | ترتيب المعوقات حسب درجة التأثير |
|---|---|---|---|---|---|
| 1 | نقص المعرفة النظرية التي يتزود بها الطلبة قبل التحاقهم بالتدريب الميداني | 2.7 | 0.375 | 0.1388 | 1 |
| 2 | عدم قدرة الطلاب علي تطبيق المعارف النظرية عمليا بطريقة جيدة | 2.1 | 0.721 | 0.3433 | 2 |
| 3 | تدني استعدادات الطلبة لممارسة المهنة بالمجال المدرسي | 1.3 | 0.944 | 0.7261 | 7 |
| 4 | تراجع اقتناع الطلبة بأهمية التدريب الميداني | 1.8 | 1.123 | 0.6238 | 5 |
| 5 | فشل الطلبة المتدربين في بناء علاقة مهنية مع مشرف المؤسسة " الأخصائي الاجتماعي" | 2.5 | 1.151 | 0.4604 | 4 |
| 6 | لا يتعاون الطلاب مع زملائهم في أداء المهام التدريبية | 1.2 | 1.819 | 1.5158 | 10 |
| 7 | عدم تقبل الطلبة لعملية توجيه التدريب الميداني في المؤسسات التعليمية | 1.1 | 0.741 | 0.6736 | 6 |
| 8 | بعد مكان سكن الطلبة عن مؤسسة التدريب | 1.2 | 0.964 | 0.8033 | 9 |
| 9 | عدم الالتزام بمواعيد التدريب الميداني | 1.2 | 0.905 | 0.7541 | 8 |
| 10 | الشعور بالملل وعدم الحماسة للعمل داخل المؤسسة التعليمية | 1.9 | 0.796 | 0.4189 | 3 |
| | المتوسط العام لبعض المعوقات المرتبطة بطلبة التدريب الميداني | 1.78 | 0.793 | 0.4455 | |

يلاحظ من الجدول (4) وفقاً للمتوسط العام الذي بلغ (1.78%) بانحراف معياري (0.793) أن متوسط إجابات تنحصر ما بين (لا ، الى حد ما ) ، وباستقراء البيانات المتعلقة بترتيب المعوقات

حسب درجة التأثير وفقاً لمعامل الاختلاف، يلاحظ أن أكثر خمس عبارات تشكل وتمثل المعوقات المرتبطة بطلبة التدريب الميداني ( نقص المعرفة النظرية التي يتزود بها الطلبة قبل التحاقهم بالتدريب الميداني)، مما يشير إلى تركيز البرنامج التدريبي على المهارات الواجب أن يتزود بها وعليه إتقانها ولكن نجد أن هذه المهارات لا تكتسب إلا من خلال المعرفة النظرية الأكاديمية التي تدعم وتعزز تلك المهارات، وتتفق الباحثة مع هذه النتيجة خاصة وان الجانب الميداني في تخصص الخدمة الاجتماعية يرتبط بمدى فهم الطالب للجانب النظري وافتقاره لذلك يؤدي للانخفاض في جودة الطلاب المتخرجين من برامج الخدمة الاجتماعية، ثم يليها الفقرة وهي مكملة للفقرة السابقة وهي ( عدم قدرة الطلاب علي تطبيق المعارف النظرية عمليا بطريقة جيدة )، ويليها الشعور بالملل وعدم الحماسة للعمل داخل المؤسسة التعليمية ، وهذا يدعو إلى الاهتمام بالتنوع في المؤسسات وبرامج التدريب الميداني.

جدول (5) حساب المتوسطات والانحراف المعياري لإجابات مفردات عينة الدراسة على العبارات المتعلقة ببعض المعوقات المرتبطة بالمشرفين الأكاديميين وترتيبها حسب درجة التأثير .

| م | العبارة | المتوسط | الانحراف المعياري | معامل الاختلاف | ترتيب المعوقات حسب درجة التأثير |
|---|---|---|---|---|---|
| 1 | قلة الزيارات التي يقوم بها المشرف الأكاديمي للمؤسسة التعليمية لمتابعة الطلاب المتدربين | 2.8 | 0.793 | 0.2832 | 2 |
| 2 | عدم تواصل المشرف الأكاديمي بالأخصائي المشرف بالمؤسسة التعليمية | 2.7 | 0.852 | 0.3155 | 3 |
| 3 | خضوع التقييم لاعتبارات شخصية أكثر منها مهنية | 1.9 | 1.104 | 0.5810 | 5 |
| 4 | قلة سعي المشرف إلى معرفة مشكلات الطلاب والعمل على حلها | 1.8 | 0.735 | 0.4083 | 4 |
| 5 | لا يقوم المشرف بعقد اجتماع تمهيدي لطلاب التدريب الميداني لتعريفهم بآلية عمل التدريب بالمؤسسات التعليمية | 1.5 | 0.911 | 0.6073 | 7 |
| 6 | عدم وضعه لخطة واضحة للتدريب الميداني | 1.2 | 1.204 | 1.0033 | 10 |
| 7 | عدم عقد اجتماعات إشرافية أثناء التدريب لمتابعة سير العملية التدريبية | 1.1 | 0.976 | 0.8872 | 9 |
| 8 | عدم ربط المشرف الأكاديمي بين المعارف النظرية والتطبيق العملي في التدريب الميداني | 1.4 | 0.822 | 0.5871 | 6 |
| 9 | قلة استخدامه للوسائل والأساليب الحديثة في التدريب الميداني | 1.1 | 0.772 | 0.7081 | 8 |
| 10 | كثرة عدد الطلاب الذين يشرف عليهم المشرف الأكاديمي في التدريب الميداني | 2.8 | 0.671 | 0.2396 | 1 |
| | المتوسط العام لبعض المعوقات المرتبطة بالمشرفين الأكاديميين | 1.83 | 0.881 | 0.4814 | |

يلاحظ من الجدول (5) وفقاً للمتوسط العام الذي بلغ (1.83%) بانحراف معياري (0.881) وأن متوسط إجابات تنحصر ما بين (نعم ، الى حد ما )، وباستقراء البيانات المتعلقة بترتيب المعوقات حسب درجة التأثير وفقاً لمعامل الاختلاف ، يلاحظ أن أكثر خمس عبارات تشكل وتمثل المعوقات المرتبطة بطلبة التدريب الميداني ( كثرة عدد الطلاب الذين يشرف عليهم المشرف الأكاديمي في التدريب الميداني) بمتوسط حسابي حيث نالت أعلى درجات الموافقة بمتوسط حساب (2.8) ويعود ذلك لضعف التنسيق من قبل القسم الخدمة الاجتماعية في توزيع الطلاب المتدربين بشكل مناسب على المشرفين، الأمر الذي يساعد في تخفيف الأعباء على المشرف حتى يتفرغ للإشراف على الطلبة المتدربين، ثم يليها الفقرة ( قلة الزيارات التي يقوم بها المشرف الأكاديمي للمؤسسة التعليمية لمتابعة الطلاب المتدربين) وهذا يعود إلى تعدد مؤسسات التدريب وتباعدها وتعدد مسؤوليات المشرف الأكاديمي في متابعة الطلبة ومتابعة نصابه التدريسي، ويليها فقرة ( عدم تواصل المشرف الأكاديمي بالأخصائي المشرف بالمؤسسة التعليمية) بمتوسط حسابي (2.7) وجاءت الفقرة ( قلة سعي المشرف إلى معرفة مشكلات الطلاب
والعمل على حلها) بمتوسط حسابي (1.8) ثم جاءت فقرة (خضوع التقييم لاعتبارات شخصية أكثر منها مهنية) بمتوسط حسابي (1.9).

جدول (6) حساب المتوسطات والانحراف المعياري لإجابات مفردات عينة الدراسة على العبارات المتعلقة ببعض المعوقات المرتبطة بمؤسسات التدريب الميداني وترتيبها حسب درجة التأثير

| ت | العبارة | المتوسط | الانحراف المعياري | معامل الاختلاف | ترتيب المعوقات حسب درجة التأثير |
|---|---|---|---|---|---|
| 1 | لا يتوفر بالمؤسسة التعليمية مكتب الخدمة الاجتماعية | 1.1 | 0.375 | 0.3409 | 4 |
| 2 | امتناع بعض المدارس عن استقبال الطلبة خشية عدم التزامهم بمبدأ السرية | 1.8 | 0.721 | 0.4005 | 5 |
| 3 | لا تتيح المؤسسة الفرص للطلبة المتدربين على أداء دورهم المهني بالمجال المدرسي | 1.8 | 0.944 | 0.5244 | 8 |
| 4 | افتقار المدرسة إلى أخصائيين اجتماعيين مهنيين لديهم الخبرة والكفاءة المهنية | 1.1 | 1.123 | 1.0209 | 9 |
| 5 | تكلف إدارة المدرسة الطلاب المتدربين بمهام غير مهام التدريب الميداني في الخدمة الاجتماعية | 1.1 | 1.151 | 1.0463 | 10 |
| 6 | لا تسمح إدارة المؤسسة التعليمية للطلبة المتدربين أثناء التدريب بالاطلاع على ملفات وسجلات الحالات الخاصة | 1.2 | 1.819 | 1.5158 | 7 |
| 7 | عدم إفساح المجال للمتدربين للتعامل مع الطلاب وحل مشاكلهم | 2.4 | 0.741 | 0.3057 | 2 |
| 8 | عدم تعاون إدارة المدرسة مع الطلبة المتدربين لممارسة مهامهم التدريبية | 2.4 | 0.864 | 0.285 | 1 |
| 9 | لا تقوم المدرسة بتذليل المعوقات التي تواجه طلبة التدريب الميداني | 2.1 | 0.905 | 0.4309 | 6 |
| 10 | قصور المتابعة الدورية من قبل إدارة المدرسة للطلبة المتدربين | 2.6 | 0.796 | 0.3061 | 3 |
| | المتوسط العام لبعض المعوقات المرتبطة بمؤسسات التدريب الميداني | 1.75 | 0.732 | 0.4182 | |

يلاحظ من الجدول (6) وفقاً للمتوسط العام الذي بلغ (1.75) بانحراف معياري (0.732) أن متوسط إجابات تنحصر ما بين (نعم ، الى حد ما )، وباستقراء البيانات المتعلقة بترتيب المعوقات حسب درجة التأثير وفقاً لمعامل الاختلاف، يلاحظ أن أكثر خمس عبارات تشكل وتمثل المعوقات المرتبطة بطلبة التدريب الميداني (عدم تعاون إدارة المدرسة مع الطلبة المتدربين لممارسة مهامهم التدريبية) حيث نالت أعلى درجات الموافقة بمتوسط حسابي (2.4) وقد يعود السبب في ذلك الى أسلوب التعامل الذي تمارسه الإدارة المدرسية لطلاب التدريب الميداني من خلال تكليفهم بأعمال ومهام خارج إطار مجال التدريب الميداني للخدمة الاجتماعية، تم جاءت فقرة (عدم إفساح المجال للمتدربين للتعامل مع الطلاب وحل مشاكلهم ) بمتوسط حسابي (2.4) ويشير ذلك ان المدارس محل البحث لا تسمح للمتدربين أن يتعاملوا مع الطلاب أو الاطلاع على الملفات أو السجلات أو دراسة الحالات أثناء التدريب تليها فقرة ( قصور المتابعة الدورية من قبل إدارة المدرسة للطلبة المتدربين) بمتوسط حسابي (2.6) وهذا بدوره عائقا له تأثير كبير على استفادة الطلبة من التدريب الميداني، يليها فقرة (لا يتوفر بالمؤسسة التعليمية مكتب الخدمة الاجتماعية) بمتوسط حسابي (1.1)، ويعود افتقار المؤسسات التعليمية محل البحث لمكاتب الخدمة الاجتماعية إلى النقص الشديد في الكوادر المهنية المتخصصة في مجال الخدمة الاجتماعية وذلك لأن إنشاء أقسام و كليات الخدمة الاجتماعية بجامعة الزيتونة تم مؤخراً 2016–2017، ثم يليها الفقرة (امتناع بعض المدارس عن استقبال الطلبة خشية عدم التزامهم بمبدأ السرية) بمتوسط حسابي (1.8) .

جدول (7) حساب المتوسطات والانحراف المعياري لإجابات مفردات عينة الدراسة على العبارات المتعلقة ببعض المعوقات المرتبطة بالمشرف الميداني " الأخصائي الاجتماعي " وترتيبها حسب درجة التأثير .

| م | العبارة | المتوسط | الانحراف المعياري | معامل الاختلاف | ترتيب المعوقات حسب درجة التأثير |
|---|---|---|---|---|---|
| 1 | كثرة الأعباء المهنية للمشرف الميداني داخل المدرسة تعيقه عن متابعة الطلبة المتدربين | 2.3 | 0.891 | 0.3873 | 4 |
| 2 | عدم كفاية المهارات المهنية للأخصائيين المشرفين على طلبة التدريب الميداني | 1.2 | 0.944 | 0.7866 | 9 |
| 3 | لا يعقد الأخصائي الاجتماعي المشرف اجتماعا أسبوعيا مع الطلبة لمناقشة انجازاتهم أول بأول. | 2.2 | 1.003 | 0.4559 | 5 |
| 4 | يميز أخصائي المؤسسة بعض الطلاب في المعاملة. | 2.1 | 0.797 | 0.3795 | 3 |
| 5 | لا يقوم الأخصائي المشرف بتوضيح المهام المطلوبة من كل طالب منذ البداية | 1.1 | 0.815 | 0.7409 | 8 |

| | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|
| 6 | المؤهلات العلمية لأغلب مشرفي المؤسسة لا تتناسب ومتطلبات التدريب الميداني | 1.2 | 0.793 | 0.6608 | 7 |
| 7 | عدم إتاحة مشرف المؤسسة الفرص للطلبة المتدربين لمقابلة الحالات بالمؤسسة ومتابعتهم | 2.1 | 0.976 | 0.4647 | 6 |
| 8 | ضعف رغبة بعض مشرفي المؤسسة في الإشراف على الطلبة المتدربين | 1.3 | 0.822 | 0.2363 | 1 |
| 9 | تراجع تعاون مشرف المؤسسة مع قسم الخدمة الاجتماعية في إنجاح العملية التدريبية | 1.1 | 0.975 | 0.8863 | 10 |
| 10 | عدم تنفيذ مشرف المؤسسة لخطة التدريب الميداني التي يضعها قسم الخدمة الاجتماعية | 2.2 | 0.722 | 0.2989 | 2 |
| المتوسط العام لبعض المعوقات المرتبطة بالمشرف الميداني " الأخصائي الاجتماعي " | | 1.65 | 0.543 | 0.3290 | |

يلاحظ من الجدول (7) وفقاً للمتوسط العام الذي بلغ (1.65) بانحراف معياري (0.390) أن متوسط إجابات تنحصر ما بين (نعم ، إلى حد ما )، وباستقراء البيانات المتعلقة بترتيب المعوقات حسب درجة التأثير وفقاً لمعامل الاختلاف ، يلاحظ أن أكثر خمس عبارات تشكل وتمثل المعوقات المرتبطة بطلبة التدريب الميداني (ضعف رغبة بعض مشرفي المؤسسة في الإشراف على الطلبة المتدربين) بمتوسط حسابي( 1.3) وقد يعزى ذلك لعدم وجود التخصص والخبرة الكافية للمشرفين في مجال الخدمة الاجتماعية الأمر الذي يؤدى لعدم رغبتهم فى الإشراف، يليها الفقرة التي تنص على (عدم تنفيذ مشرف المؤسسة لخطة التدريب الميداني التي يضعها قسم الخدمة الاجتماعية) بمتوسط حسابي (2.2) ثم تليها الفقرة ( يميز أخصائي المؤسسة بعض الطلاب في المعاملة ) بمتوسط حسابي (2.1) وهذا يشير الى أن أسلوب المعاملة من قبل مشرف المؤسسة قائم على الاعتبارات الشخصية وليست المهنية، مما يعيق طلاب التدريب الميداني، يلي ذلك فقرة (كثرة الأعباء المهنية للمشرف الميداني داخل المدرسة تعيقه عن متابعة الطلبة المتدربين) بمتوسط حسابي (2.3) ثم يليها فقرة (لا يعقد الأخصائي الاجتماعي المشرف اجتماعاً أسبوعياً مع الطلبة لمناقشة انجازاتهم أول بأول) بمتوسط حسابي (2.2) .

**3.3. النتائج :**

يمكن عرض أهم النتائج التي تم التوصل إليها فان الباحثة توصي بما يلي:-

1. أسفرت النتائج عن أهم معوقات استفادة طلبة الخدمة الاجتماعية من التدريب الميداني بالمجال المدرسي والمرتبطة بالطلبة يتمثل في صعوبة تطبيق المعارف النظرية التي يتزود بها قبل التحاقه بالعملية التدريبية.

2. أظهرت النتائج عن أهم معوقات استفادة طلبة الخدمة الاجتماعية من التدريب الميداني بالمجال المدرسي والمرتبطة بالمشرف الأكاديمي تتمثل في زيادة عدد الطلبة الذين يشرف عليهم المشرف الأكاديمي وعدم انتظامه في زيارة الطلبة بالمؤسسة التعليمية.

3. أظهرت النتائج أن معوقات استفادة طلبة الخدمة الاجتماعية من التدريب الميداني بالمجال المدرسي والمرتبطة بمؤسسات التدريب الميداني تتمثل في افتقار المدارس – محل البحث – لمكاتب الخدمة الاجتماعية بالإضافة لعدم تعاون إدارة المدرسة مع الطلبة المتدربين لممارسة مهامهم التدريبية.

4. بينت النتائج معوقات استفادة طلبة الخدمة الاجتماعية من التدريب الميداني بالمجال المدرسي والمرتبطة بمشرف المؤسسة، والمتمثلة في ضعف الرغبة لدى بعض المشرفين في الإشراف على طلبة التدريب الميداني، وعدم تنفيذهم للخطة التدريبية الموضوعة من قبل قسم الخدمة الاجتماعية بالكلية.

**4.3. التوصيات :**

انطلاقاً من النتائج التي تم التوصل إليها ، فإذن الباحثة توصي بما يلي:-

1. وضع خطة مسبقة يتم فيها تحديد المهارات والمعارف التي سيكتسبها الطالب أثناء فترة التدريب ، موزعة في وعاء زمني مع التزام قسم الخدمة الاجتماعية والمؤسسة التعليمية التدريبية بها.
2. اختيار المؤسسات التعليمية التي تتميز بالكفاءة والفاعلية والتأكد من توفيرها للإمكانيات المادية والبشرية وخاصة تواجد الاخصائيين الاجتماعيين للإشراف على الطلبة المتدربين.
3. تخفيف الأعباء الإدارية على مشرف المؤسسة حتى يتفرغ للإشراف على الطلبة أثناء التدريب مما يرفع من كفاءتهم وأدائهم .
4. على المؤسسات التعليمية عدم تكليف الطلبة المتدربين بأعمال غير أعمال التدريب الميداني.
5. إجراء اللقاءات الدورية بين الأكاديميين والمشرفين الميدانيين لزيادة التعاون وتبادل الخبرات بين الجانبين مما يساعد في تحقيق أهداف العملية التربية.

**المراجع:**


1. إبراهيم رجب، الخدمة الاجتماعية والمشكلات الاجتماعية والسياسات الاجتماعية، القاهرة: كلية الخدمة الاجتماعية، جامعة حلوان، 2000.
2. إبراهيم عبد الرحمن رجب، أساسيات التدريب الميداني في محيط الرعاية الاجتماعية و التنمية الاجتماعية ، القاهرة، مكتبة وهبة، 1988 .
3. أحمد صلاح الدين أبو الحسن، معايير اختيار ومؤسسات التدريب الميداني للطلاب بقسم التربية الخاصة في ضوء مدخل الجودة، المملكة العربية السعودية، جامعة الملك عبد العزيز، م6، ع19، 2011.
4. أحمد شفيق السكري، قاموس الخدمة الاجتماعية والخدمات الاجتماعية، الإسكندرية، مصر: دار المعرفة الجامعية، 2000.
5. احمد مصطفي خاطر، محمد بهجت جاد الله، الممارسة المهنية للخدمة الاجتماعية في المجال التعليمي، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث،(ب. ت).
6. احمد بدوي زكي، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، بيروت: مكتبة لبنان، 1986.
7. بينة الرشيد، دور التدريب الميداني في زيادة فهم الطالبات لبعض علميات المساعدة المهنية في الخدمة الاجتماعية. ورقة مقدمة في مؤتمر الخدمة الاجتماعية وتحسين نوعية الحياة في مصر، كلية الخدمة الاجتماعية جامعة حلوان، 2009.
8. زردة شبيطة، معوقات التدريب الميداني بمجالات الممارسة العامة في الخدمة الاجتماعية. ورقة مقدمة في مؤتمر دور الخدمة الاجتماعية في المجتمع الفلسطيني، نابلس،2011.
9. شادية مخلوف، تقويم جودة مقرر التدريب الميداني في تخصص الخدمة الاجتماعية في جامعة القدس المفتوحة ، مجلة البحوث والدراسات الإنسانية الفلسطينية، ع17، 2011.
10. عصام شحاته، جودة التدريب الميداني كأحد معايير الاعتماد لمعاهد الخدمة الاجتماعية. دراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الإنسانية، ع (30)، 2010.
11. فوزية الزبير، دليل إرشادي للتدريب الميداني في المجال المدرسي، دراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الإنسانية ، 2005، م 2 ،ع19.
12. ماهر علي أبو المعاطي، المشروعات التدريبية وجودة التدريب الميداني لطالب الخدمة الاجتماعية، ورقة مقدمة في مؤتمر انعكاسات الأزمة المالية العالمية على سياسات الرعاية الاجتماعية، كلية الخدمة الاجتماعية، جامعة حلوان، 2010.

13. محمد رزق، المعوقات التي تواجه طلاب التدريب الميداني عند إعدادهم مهنياً لتحليل البيئة المحيطة بالمنظمة. دراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الإنسانية ،ع (29)، 2009.
14. محمد قاسم، مصطفى فرماوي، الخدمة الاجتماعية المدرسية، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، 2000.
15. نبيل محمد أبو الحسن، المعوقات التي تواجه المشرفين في تحقيق جودة التدريب الميداني بالمجال المدرسي، مجلة الدراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الإنسانية، جامعة حلوان، ع31، ج9، 2009.
16. .....، المعوقات التي تواجه المشرفين في تحقيق جودة التدريب الميداني بالمجال المدرسي. ورقة مقدمة في مؤتمر تحقيق جودة التدريب الميداني بالمجال المدرسي، 2011.
17. نعمات الدمرداش، أسس التدريب العملي في الخدمة الاجتماعية ، القاهرة: المعهد العالي للخدمة الاجتماعية، 2005.

**ثانياً: الرسائل العلمية:**

1. أحمد مرسي، برنامج مقترح لتطوير التدريب الميداني لطلاب الدراسات العليا بقسم تنظيم المجتمع ومدى ملائمته لمتطلبات الجودة (ملخص أطروحة دكتوراه)، كلية الخدمة الاجتماعية جامعة حلوان، القاهرة ،2015.
2. سمر حمزة، العوامل التي تسهم في تحقيق جودة تدريب،طلاب الخدمة الاجتماعية في المجال المدرسي ( رسالة ماجستير غير منشورة )، كلية الخدمة الاجتماعية، جامعة حلوان، القاهرة.، 2012.
3. محمد سليمان، تصور مقترح لجودة التدريب الميداني لطلاب الدراسات العليا بقسم الخدمة الاجتماعية ( رسالة ماجستير غير منشورة )، كلية الخدمة الاجتماعية جامعة حلوان، القاهرة ، 2014.
4. مها الدسوقي، تقويم دور المشرف الأكاديمي في إكساب طلاب التدريب الميداني المهارات المستحدثة في العمل مع الجامعات ( رسالة ماجستير غير منشورة ) ،كلية الخدمة الاجتماعية، جامعة حلوان، القاهرة ، 2014

**ثالثاً: المجلات العلمية**

1. محمود. رشوان& عبير احمد، معوقات استفادة طلاب الخدمة الاجتماعية من التدريب الميداني بالمجال المدرسي. مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الإنسانية ع 33، 2012.
2. سوسن عثمان عبد اللطيف، & محمد محمود مصطفي ، دليل التدريب الميداني لطلاب الخدمة الاجتماعية ، قسم الخدمة الاجتماعية، كلية العلوم الاجتماعية بالرياض، سجل التدريب الميداني ،الرياض، مطابع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 1995.
3. ماهر ابو المعاطي، دليل التدريب الميداني لطلاب الخدمة الاجتماعية، القاهرة : مطبعة نور الايمان، ط3، 2001.

# المسئولية الدولية عن انتهاك حقوق المرأة

د. أمان أحمد عبد السلام المطردي – كلية القانون – جامعة مصراتة

**ملخص البحث**

جاء هذا البحث عن المسئولية الدولية عن انتهاك حقوق المرأة زمن السلم والحرب وخلصنا إلى المسئولية الدولية للدولة حال انتهاك حقوق المرأة المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية، وحال ارتكاب تجاوزات تمس أدميتها وتعرضها للاعتداء زمن الحرب، مع ضرورة بذل الدول جهود واجبة لضمان احترام قواعد حقوق الإنسان وقواعد القانون الإنساني، الأمر الذي يستدعى الوقوف الجاد وتفعيل دور المؤسسات المعنية بالمرأة والعمل على كشف كم المعاناة التي تعنيها المرأة في دول لم تطالها شمس الحقوق ولا عدالة الضياء.

**المقدمة :**

المسئولية الدولية هي الجزاء الذي يرتبه القانون الدولي العام في حال مخالفة وانتهاك قواعده وأحكامه، وهي أحدي النتائج المترتبة على التمتع بوصف الشخصية القانونية الدولية والتي لا تقوم إلا بين أشخاص القانون الدولي العام، وهي الدول والمنظمات الدولية، وتظل المشكلة التي تثيرها حقوق المرأة – بوصفها من حقوق الإنسان – في كون هذه الحقوق تكون في إطار العلاقة بين أشخاص القانون الدولي العام، والأفراد العاديين، فهل تثور المسئولية الدولية في إطار هذه العلاقة؟ وهل تختلف المسئولية الدولية عن انتهاك حقوق المرأة زمن السلم، عنها زمن النزاعات المسلحة؟ هذا ما سنسعى للإجابة عنه من خلال الخطة التالية:

المبحث الأول: التعريف بالمسئولية الدولية عن انتهاك حقوق الإنسان.

المطلب الأول: قواعد المسئولية الدولية.

المطلب الثاني: الالتزام الدولي بحقوق الإنسان.

المبحث الثاني: المسئولية الدولية عن انتهاك حقوق المرأة زمن السلم والنزاعات المسلحة.

المطلب الأول: المسئولية الدولية عن انتهاك حقوق المرأة زمن السلم.

المطلب الثاني: المسئولية الدولية عن انتهاك حقوق المرأة زمن النزاعات المسلحة.

**المبحث الأول: التعريف بالمسئولية الدولية عن انتهاك حقوق الإنسان**

تندرج المسئولية الدولية عن انتهاك حقوق المرأة، في إطار المسئولية الدولية عن انتهاك حقوق الإنسان، بصفة عامة؛ ومن الثابت أن حماية حقوق الإنسان تعد – اليوم – واجباً يقع على عاتق الأفراد والمجتمع الوطني والدولي. ويعني ذلك أنه إذا انتهكت دولة قواعد حقوق الإنسان، من خلال أعمال سلطاتها التشريعية، أو القضائية، أو التنفيذية، كما في حالة التفرقة العنصرية، أو إهدار الحقوق والحريات الأساسية، فإن مثل هذه التصرفات تؤدي إلى مسئولية الدولة على الصعيد الدولي.

وإذا كانت قواعد المسئولية الدولية التقليدية، تفترض أن هذه المسئولية لا تقوم إلا بين أشخاص القانون الدولي العام، فإن المشكلة التي تثيرها انتهاكات حقوق الإنسان أن ذلك يحدث بين الدولة ورعاياها، وهو ما يستتبع القول بعدم إمكان قيام مسئولية الدولة على الصعيد الدولي، وهو تصور لا يساير التطور الذي يتمثل في وجود مصلحة قانونية في ضمان احترام الشرعية الدولية للقواعد المتعلقة بحقوق الإنسان وتبعا لما تقدم فإننا سنقسم هذا المبحث إلى مطلبين ، نخصص أولهما لدراسة تطور قواعد المسئولية الدولية للدولة، والثاني نخصصه لدراسة الالتزام الدولي بحماية حقوق الإنسان:

**المطلب الأول: تطور قواعد المسئولية الدولية للدولة**

يذهب الفقه الدولي إلى أن (انتهاك قواعد القانون الدولي لا يرتب بالضرورة مصلحة مباشرة لأحد أشخاص القانون الدولي تتيح له تحريك دعوى المسئولية الدولية إلا حيثما يحصل المساس بحق له يحميه القانون الدولي، ويستثنى من ذلك، بعض الحالات، التي يكون فيها الانتهاك وارداً على قاعدة من قواعد القانون الدولي الآمرة) [1]. وقد كان من بين التطورات التي لحقت بمبدأ المسئولية الدولية التي اعتمدتها لجنة القانون الدولي في مشروع موادها النهائي بشأن المسئولية الدولية للدولة عن الأفعال غير المشروعة دوليا لعام 2001، أن الرابطة القانونية التي تنشأ عن الإخلال بالتزام دولي لم تعد قاصرة على من أخل بالالتزام الدولي، ومن حصل الإخلال بحقه، وإنما تعدت هذه الرابطة لتكون أيضا بين من أخل بالالتزام الدولي والمجتمع الدولي بأسره[2]. ويفهم من ذلك أن هناك من الالتزامات الدولية التي ينطوي الإخلال بها، على الإضرار بالمجتمع الدولي، فيصبح للأخير حق المطالبة بإصلاح الضرر, ومن أمثلة هذه الالتزامات، الالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان التي يعد انتهاكها خرقاً لقواعد آمرة في القانون الدولي، وقد تأكد – هذا المفهوم – من خلال لجنة القانون

(1) انظر: د/ صلاح الدين عامر، مقدمة لدراسة القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، 2003، ص800-802.
(2) انظر: د/ أشرف عرفات ، إسناد المسئولية الدولية إلى الدولة عن انتهاكات حقوق الإنسان، المجلة المصرية للقانون الدولي، المجلد الخامس و الستين ، 2009، ص179.

الدولي، عندما نصت في المادة (40) من مشروع موادها المعني بمسئولية الدول، على مسئولية الدولة تجاه المجتمع الدولي كافة حال حدوث انتهاكات لقاعدة من قواعد القانون الدولي، مثل تلك التي تحظر الرق وتجارة الرقيق، والإبادة الجماعية، والتمييز والفصل العنصري والقواعد الأساسية للقانون الدولي الإنساني.. الخ[1]. كما جاءت المادة (42) من ذات المشروع على أنه: (يحق للدولة أن تحتج كدولة متضررة بمسئولية دولة أخرى إذا كان الالتزام خرق واجب: لهذه الدولة بمفردها، أو مجموعة من الدول بما فيها تلك الدولة، أو للمجتمع الدولي بأكمله، وكان خرق الالتزام: يمس بوجه خاص تلك الدولة، أو كان ذا طابع يغير جذريا موقف جميع الدول الأخرى، التي يكون الالتزام واجبا تجاهها فيما يتعلق بمواصلة الوفاء بالالتزام).

**المطلب الثاني: الالتزام الدولي بحماية حقوق الإنسان**

تقوم المسئولية الدولية للدولة – بصفة عامة – بتوافر ركنين هما:

الركن الموضوعي: ويتمثل في إتيان سلوك (عمل أو امتناع عن عمل) يعد انتهاكا لأحد الالتزامات الدولية، الركن الشخصي: ويتمثل في نسبة هذا السلوك إلى الدولة أو أحد أجهزتها الرسمية. وتبعا لما تقدم، فإن المسئولية الدولية عن انتهاك حقوق الإنسان، تستلزم إثبات سلوك (عمل أو امتناع عن عمل) مخالف للالتزامات الدولية باحترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية. وقد أكدت الوثائق الدولية المعنية بحقوق الإنسان، على الصعيدين العالمي والإقليمي، أن هناك التزاما دوليا يقع على عاتق الدولة في شأن احترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، فالدولة عندما تنضم إلى اتفاقية دولية معنية بحقوق الإنسان، يقع على عاتقها التزام دولي باحترام هذه الحقوق وحمايتها، فتصبح مسئولة أمام المجتمع الدولي، وأمام بقية الدول التي صدقت على الاتفاقية ذاتها وأمام مواطنيها، وسائر المقيمين في أراضيها عن تنفيذ الاتفاقية. وهذا يعني أن مسألة حقوق الإنسان لم تعد اليوم من صميم الاختصاص الداخلي للدول[2]، فلا يمكن للدولة اليوم أن تعتبر معاملتها لرعاياها من صميم الاختصاص الداخلي. وقد أكد ذلك مجمع القانون الدولي في قراره حول حماية حقوق الإنسان ومبدأ عدم التدخل في الشئون الداخلية للدول، حيث قرر أن الالتزام باحترام تلك الحقوق يقع على عاتق كل

---

(1) انظر: د/ أشرف عرفات– المرجع السابق – ص180.
وكذلك تقرير لجنة القانون الدولي، الدورة الثالثة والخمسين، 23 أبريل – 1 يونيو، 2 يوليو-أغسطس لسنة 2001، وكذلك وثائق الدورة السادسة والخمسين، للجمعية العامة للأمم المتحدة، الملحق رقم 10 (A/56/10) نيويورك، 2001، ص219.

(2) انظر: د/ جعفر عبد السلام، تطور النظام القانوني لحقوق الإنسان في إطار القانون الدولي العام، المجلة المصرية للقانون الدولي، العدد 34، 1987، ص47.
د/ إبراهيم على بدوي، نفاذ التزامات مصر الدولية في مجال حقوق الإنسان في النظام القانوني المصري، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق القاهرة، 2002، ص4 وما بعدها.

دولة تجاه المجتمع الدولي، وأن كل دولة لها مصلحة قانونية في حمايتها، وبالتالي يكون من حق كل دولة أن تثير انتهاكها قبل دولة أخرى[1].

**ومن الوثائق الدولية التي أكدت مفهوم هذا الالتزام** نص المادة (5) من إعلان حماية كل الأشخاص ضد الاختفاء القسري لعام 1992 حيث نصت على أنه : (بالإضافة إلى العقوبات الجنائية واجبة التطبيق تجعل أفعال الاختفاء القسري ومرتكبيه والدول أو سلطات الدولة التي تنظم أو توافق على أو تسامح بشأن تلك الاختفاءات تجعلها مسئولة وفقا للقانون المدني، ودون أضرار بالمسئولية الدولية للدولة المعنية بالتطبيق لمبادئ القانون الدولي)[2]، وهناك نصوصُ مشابهة أخرى، مثل المادة (89) من اتفاقية حماية حقوق كل العمال المهاجرين وأفراد أسرهم 1990، والمادة (31) من اتفاقية مناهضة التعذيب لعام 1984، والمادة (48) من المشروع النهائي للجنة القانون الدولي بشأن مسئولية الدول عن انتهاك التزاماتها الدولية.

**المبحث الثاني: المسئولية الدولية عن انتهاك حقوق المرأة زمن السلم والنزاعات المسلحة**

تقتضي دراسة هذا المبحث تقسيمه إلى مطلبين، نخصص أولهما لدراسة المسئولية الدولية عن انتهاك حقوق المرأة في زمن السلم، وثانيهما لدراسة المسئولية الدولية عن انتهاك حقوق المرأة في زمن النزاعات المسلحة.

**المطلب الأول: المسئولية الدولية عن انتهاك حقوق المرأة زمن السلم**

المقصود بالمسئولية الدولية عن انتهاك حقوق المرأة زمن السلم، هي مسئولية الدولة عن انتهاك الالتزامات الدولية المنصوص عليها في الوثائق الدولية، وكذلك الأعراف الدولية، المعنية بحقوق المرأة، والمسئولية الدولية في زمن السلم هي مسئولية دولية مدنية، تستهدف التعويض عن الأضرار الناجمة عن انتهاك الالتزامات الدولية، وفي إطار نظرية الفعل غير المشروع دوليا، تنص المادة (1) من المشروع النهائي للمواد التي اعتمدتها لجنة القانون الدولي عام 2001 بشأن المسئولية الدولية للدولة على أن "كل فعل غير مشروع دوليا تقوم به الدولة يستتبع مسئوليتها الدولية"، وطبقا للمادة (2) من ذات المشروع، يعتبر الفعل غير مشروع دوليا: "ترتكب الدولة فعلا غير مشروع دوليا إذا كان التصرف عملا أو تقصيرا عن عمل: ( أ ) ينسب إلى الدولة بمقتضي القانون الدولي.

---

(1) انظر: د/ أحمد أبو الوفا، نظام حماية حقوق الإنسان في منظمة الأمم المتحدة والوكالات الدولية المتخصصة، المجلة المصرية للقانون الدولي، المجلد 54، 1998، ص177.

(2) المرجع السابق، ص83.

(ب) يشكل خرقا لالتزام دولي على الدولة.

والجدير بالذكر، أن المشروع النهائي الذي أعدته لجنة القانون الدولي بشأن المسئولية الدولية لعام 2001 لم يضع قواعد مستقلة للمسئولية عن انتهاك الالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان، حيث أن الفعل الذي يشكل خرقا لالتزام دولي على الدولة هو فعل غير مشروع دوليا بغض النظر عن مصدر الالتزام المنتهك ومجاله.

والتصرف الذي يستتبع تحريك دعوى المسئولية الدولية للدولة، هو تصرف الأجهزة الرسمية التابعة إليها. وقد عبرت عن ذلك المادة (4) من المشروع النهائي للمواد التي اعتمدها لجنة القانون الدولي عام 2001 بشأن المسئولية الدولية، حيث نصت على أن:

1- يعد تصرف أي جهاز من أجهزة الدولة فعلاً صادراً عن هذه الدولة بمقتضى القانون الدولي، سواء أكان الجهاز يمارس وظائف تشريعية أم تنفيذية أم قضائية أم أية وظائف أخرى، وأياً كان المكان الذي يشغله في تنظيم الدولة، وسواء أكانت صفته أنه جهاز من أجهزة الحكومة المركزية أم جهاز من أجهزة وحدة إقليمية من وحدات الدولة.

2- يشمل الجهاز أي شخص أو كيان له ذلك المركز وفقا للقانون الداخلي للدولة [1].

وتبعا لما تقدم تتحقق مسئولية الدولة عن انتهاك حقوق المرأة استنادا إلى التصرفات الصادرة عن سلطاتها التشريعية، والتنفيذية، والقضائية، على النحو التالي:

**أولاً: مسئولية الدولة عن تصرفات السلطة التشريعية**

تستند مسئولية الدولة – هنا – إلى ما تضمنته الاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الإنسان – بصفة عامة – وحقوق المرأة – بصفة خاصة – من التزام على الدولة باتخاذ التدابير التشريعية اللازمة ليصبح التمتع بهذه الحقوق ممكنا وفعليا. فتكون الدولة مسئولة عن اعتماد أي تشريع مناف لما يتطلبه النص الاتفاقي المعني، أو الإبقاء على القوانين التي تتعارض مع أحكام هذه الاتفاقيات وكذلك تكون مسئولة عن عدم اتخاذها التشريعات المناسبة في هذا الصدد.

[1] وقد أكدت هذه القاعدة من قبل الأجهزة المعنية لحماية حقوق الإنسان – بصفة عامة – كما في حالة قضية إيرلندا ضد المملكة المتحدة، والحكم الصادر من المحكمة الأمريكية لحقوق الإنسان في قضية Velasquez – Rodriguez ، والذي جاء فيه (نص المادة 1/1 من الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان أساسية لتحديد ما إذا كان انتهاك حقوق الإنسان المقررة بموجب الاتفاقية، يمكن إسناده إلى دولة طرف حيث تلزم هذه المادة الدول الأطراف باحترام وضمان هذه الحقوق، بحيث يمثل أية مخالفة لحقوق الإنسان المقررة بموجب الاتفاقية فعلا منسوبا إلى الدولة) انظر في هذا الشأن د/ أشرف عرفات، مرجع سابق، ص262-263.

**ثانياً: مسئولية الدولة عن تصرفات السلطة التنفيذية**

والسلطة التنفيذية، هي الأجهزة القائمة على تنفيذ وتطبيق تشريع الدولة، ومن أمثلة تصرفات السلطة التنفيذية الموجبة للمسئولية الدولية التمييز في المعاملة، الاعتقالات التعسفية، الاستيلاء على أموال الأجانب.

**ثالثاً: مسئولية الدولة عن تصرفات السلطة القضائية**

إذا تضمن حكم القضاء الداخلي انتهاكاً للالتزامات الدولية فإنه يمكن أن يكون عملاً غير مشروع دولياً، بصفته نشاطا للدولة. وتتحقق المخالفة بطرق متعددة، كأن يفسر القاضي بطريقة خاطئة قاعدة قانونية داخلية مطابقة للواجبات الدولية التي أخذتها الدولة على عاتقها، أو الخطأ في تفسير أو تطبيق قواعد القانون الدولي، وليتحقق ذلك أيضاً في حالة إنكار العدالة.

**المطلب الثالث: المسئولية الدولية عن انتهاك حقوق المرأة زمن النزاعات المسلحة**

تتحمل الدولة المسئولية الدولية عن المخالفات والانتهاكات التي تحدث بالمخالفة لأحكام القانون الدولي الإنساني أثناء النزاعات المسلحة. فتسأل الدولة عن ارتكاب جنودها انتهاكات جسيمة ضد النساء سواء في فترات الاحتجاز والاعتقال أو معسكرات اللاجئين أو في خلال فترات النزاعات المسلحة بصفة عامة، كما تتحقق مسئولية الدول عن جرائم جميع الأفراد التي تربطهم رابطة ظاهرة بها سواء أكانوا أفراداً عاديين أو فرق فرض النظم الأهلية التي يكونها الأهالي لفرض القانون عن عجز القوات الحكومية في ذلك[1]. وتستند مسئولية الدولة – في هذا الشأن – إلى نص المادة الأولى المشتركة من اتفاقيات جنيف الأربعة التي يقضي بأن: (تتعهد الأطراف السامية بأن تحترم هذه الاتفاقية، وتكفل احترامها في جميع الأحوال).

فالاحترام؛ يعني أن الدول ملتزمة بعمل كل شيء ممكن من أجل ضمان احترام القواعد من جانب أجهزتها، وأيضا من جانب جميع من يقعون في نطاق ولايتها القضائية، أما كفالة الاحترام؛ فتعني أن الدول سواء كانت مشتبكة أو غير مشتبكة في نزاع يجب أن تتخذ جميع الخطوات الممكنة لكفالة احترام القواعد من جانب الجميع، وخاصة من جانب أطراف النزاع، ويثير انتهاك حقوق المرأة في زمن النزاعات المسلحة المسئولية الدولية الجنائية في القانون الدولي الإنساني (بصفة عامة) والمسئولية الدولية الجنائية عن انتهاك حقوق المرأة في زمن النزاعات المسلحة (بصفة خاصة). وسوف نتناول هاتين المسألتين كالتالي:

[1] انظر: د/ محمد عبد الجواد الشـــريف، قانون الحرب "القانون الدولي الإنســـاني"، المكتب المصـــري الحديث، ط1، القاهرة، 2003، ص371.

**أولا – المسئولية الدولية الجنائية في القانون الدولي الإنساني[1] :**

لم تعد المسئولية الدولية، في القانون الدولي العام المعاصر، قاصرة على الدول فقط، بل أنها امتدت لتشمل المنظمات الدولية بوصفها من أشخاص القانون الدولي العام. ولم تظل المسئولية الدولية هي المسئولية المدنية (فقط) ولكن أصبح من الممكن الحديث عن المسئولية الدولية الجنائية. إلا أن هذه المسئولية، تثير العديد من التساؤلات التي تتعلق بالدولة، والفرد في آن واحد، فقد طرح الفقه الدولي تساؤلا، يتعلق بالدولة هو: هل يمكن أن تسأل الدولة جنائيا عن ارتكاب المخالفات التي تشكل جرائم دولية؟ وبالنسبة للفرد، ونظراً لعدم تمتعه بالشخصية القانونية الدولية، فقد واجه الفقه الدولي بعض الصعوبات في نسبة المسئولية الدولية الجنائية للأفراد عن المخالفات أو الجرائم التي يقومون بارتكابها.

وتبعا لما تقدم سوف نعرض لهاتين المسألتين كالتالي:

**1– مفهوم المسئولية الدولية الجنائية:** تعتبر الجريمة دولية بمقتضى القانون الدولي العام وليس القانون الداخلي، إذا لم يكن القانون الدولي يجرم الفعل، ويعاقب عليه لا نكون صدد جريمة دولية. والأفعال التي تشكل جريمة في القانون الدولي هي المخالفات الجسيمة لأحكام ومبادئ هذا القانون، والتي يكون من شأنها إصدار اضطرابات في الأمن والنظام العام والماس بالمصالح الإنسانية للجماعة الدولية. وقد أثارت المسئولية عن ارتكاب الجرائم الدولية خلافا في الفقه حول مدى إمكانية مساءلة الدولة والفرد جنائيا عن انتهاك قواعد القانون الدولي العام.

بمعنى أنه هل يمكن أن ترتكب الدولة جريمة دولية يترتب عليها العقاب الجنائي؟ على أساس أن الجرائم التي ترتكب أثناء النزاعات المسلحة لا ترتكب في الغالب لصالح فرد أو تحقيقا لمصلحة فردية، بل ترتكب لمصلحة دولة معنية طرف في نزاع عسكري. أما بالنسبة للفرد فقد كشفت حوادث الحرب العالمية الأولى والثانية، خطورة تصرفات بعض الأفراد في مجال التأثير على السلم والأمن الدوليين.

وقد تصدى الفقه الدولي لدراسة مفهوم المسئولية الدولية الجنائية، فانقسم إلى اتجاهين هما[2]:

**الاتجاه الأول:** ويرى أنصاره إنكار المسئولية الدولية الجنائية في القانون الدولي، على اعتبار أن الدولة هي المخاطبة بأحكام القانون الدولي، والتي لا يمكن أن تكون مسئولة جنائيا، لأن ذلك يتعارض ومفهوم سيادة الدولة، ومفهوم كل من الشخصية المعنوية وفكرة العقوبة التي لا يمكن تطبيقها على الدول.

---

(1) انظر: د/ محي الدين عوض، دراسات في القانون الدولي الجنائي، مجلة القانون والاقتصاد، عام 1965، ص296.
د/ عبد الواحد الفار، الجرائم الدولية وسلطة العقاب عليها، دار النهضة العربية، 1996، ص28 وما بعدها.
د/ إسماعيل عبد الرحمن، الحماية الجنائية للمدنيين في زمن النزاعات المسلحة، بدون ناشر، 2000، ص121.

(2) انظر: د/ عبد الواحد الفار، المرجع السابق، ص28 وما بعدها. .

**الاتجاه الثاني:** ويرى أنصاره الاعتراف بالمسئولية الدولية الجنائية في القانون الدولي المعاصر. إلا أن فقهاء هذا الاتجاه انقسموا فيما بينهم إلى ثلاثة آراء أن الأول يرى أن الدولة هي وحدها المسئولة جنائيا، والثاني يرى أن المسئولية الجنائية هي للدولة والفرد في آن واحد، والثالث يرى أن الفرد الطبيعي هو وحده المسئول جنائيا عن الجريمة الدولية.

ويمثل الرأي الأخير– الاتجاه الغالب في الفقه الدولي – اليوم – على اعتبار أنه لا يمكن إسباغ صفة الإجرام على الدولة وهو اتجاه يؤكده العمل الدولي والقضاء الدولي، فالمسئولية الدولية الجنائية لا تقوم إلا بالنسبة للأفراد.

**2– المسئولية الجنائية الفردية عن انتهاك قواعد القانون الدولي الإنساني:**

تشير الدراسة إلى أن مفهوم المسئولية الدولية الفردية هو مفهوم قديم، عرفته الشعوب منذ خمسة قرون مضت، حيث كانت أول محاكمة عن جرائم الحرب في عام 1474 في ألمانيا. وقد أكدت الممارسات الدولية، من خلال المحاكمات والتشريعات العسكرية، في فترة ما قبل الحرب العالمية الأولى إلى تكوين قواعد عرفية دولية في شأن إعمال المسئولية الجنائية الفردية عن الجرائم المرتكبة لقوانين وأعراف الحروب. وتميزت فترة ما بعد الحرب العالمية الأولي والثانية بالاهتمام بفكرة المسئولية الجنائية الدولية الفردية، فتم النص عليها صراحة في العديد من الاتفاقيات الدولية، واهتمت بها المحاكمات العسكرية الدولية في نورمبرج وطوكيو، ومن بعد ذلك، المحاكم الجنائية الدولية المؤقتة التي تم تشكيلها بمعرفة مجلس الأمن لمواجهة الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني، وكذلك النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

**ثانيا – المسئولية الجنائية الفردية عن انتهاكات حقوق المرأة في النزاعات المسلحة :** والمقصود بالمسئولية الدولية الجنائية الفردية عن انتهاكات حقوق المرأة في النزاعات المسلحة، هي مسئولية الأفراد عن ارتكاب المخالفات والانتهاكات الجسيمة للأعراف الدولية والنصوص الاتفاقية في الاتفاقيات والوثائق الدولية المعنية بالنزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية، وبتعبير آخر هي المسئولية الجنائية الدولية الفردية عن انتهاك قواعد القانون الدولي الإنساني والذي يشمل القواعد الواردة في اتفاقيات لاهاي لعامي 1899، 1907، واتفاقيات جنيف الأربعة لعام 1949 والبروتوكولين الملحقين بهن لسنة 1977، ومن الثابت أن هذا القانون الدولي الإنساني – بهذا المفهوم – يشتمل على العديد من القواعد والأحكام المنظمة للنزاعات المسلحة بنوعيها من أجل الحد من الأضرار والآلام الناجمة عنها، وتطبيق الاعتبارات الإنسانية. فإذا حدث انتهاك لهذه القواعد من قبل الأفراد، أياً كانت صفتهم (رؤساء

الدول والقادة العسكريين والجنود.. الخ) فإنهم يتحملون المسئولية الدولية الجنائية الفردية[1]، ومن الثابت – أيضا – أنه يتم تحريك دعوى هذه المسئولية أمام القضاء الوطني، فإذا لم يتحقق ذلك لأي من الأسباب الإهمال في تقديم مرتكبي هذه المخالفات والانتهاكات للعدالة، وتنفيذ الأحكام ضدهم، والبحث عنهم، أو إنكار العدالة.. الخ) فيمكن تحريك دعوى المسئولية الجنائية الدولية الفردية أمام القضاء الدولي (كما حدث أمام المحاكم الجنائية الدولية العسكرية في نورمبرج وطوكيو عقب الحرب العالمية الثانية، وأمام المحاكم الجنائية الدولية التي تم تشكيلها بمعرفة مجلس الأمن كما حدث في المحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا السابقة، والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا وبوروندي والمحكمة الجنائية الدولية لسيراليون، وكذلك المحكمة الجنائية الدولية)، فالانتهاكات الجسيمة التي تتعرض لها النساء أثناء فترات النزاع المسلحة، مثل حالات القتل العشوائي والاغتصاب والعنف الجنسي، وخطف النساء من بيوتهن، وترويع الأطفال، وتعمد إهانة أزواجهن وآبائهن، تستوجب تقديم الأفراد الذين يرتكبون هذه الجرائم تجاه النساء إلى القضاء المختص كما يسأل القادة عن الأعمال التي يقترفها جنودهم ضد النساء أثناء النزاعات المسلحة، والتي تعد مخالفة جسيمة لقواعد القانون الدولي الإنساني. ذلك أن هؤلاء الجنود لا يمكن ارتكاب مثل هذه المخالفات – بدون علم من قادتهم[2]. فالاعتداءات الجنسية على المرأة، أثناء فترات الاستجواب أو الاعتقال، أو حتى أثناء دخول المنازل أو الاعتداء بالضرب والتعذيب، وتتحقق المسئولية الجنائية للقادة – هنا – بسبب امتناعهم عن منع الجرائم أو امتناعهم عن اتخاذ أي إجراء لوضع حد للانتهاكات التي تتم على أيدي جنودهم، ويسأل أيضا الجنود عن ارتكابهم مثل هذه المخالفات والانتهاكات الجسيمة بعيداً عن مسئولية قادتهم. ولا تقتصر المسئولية الجنائية الفردية عن هذا الحد، فيمكن إثارة هذه المسئولية – أيضا – ضد بعض الشخصيات الأخرى مثال رؤساء الدول والوزارات ومن كان لهم صلة بمثل هذه الانتهاكات[3].

---

(1) انظر: د/ محمود شريف بسيوني، المحكمة الجنائية الدولية، نشأتها ونظامها الأساسي مع دراسة لتاريخ لجان التحقيق الدولية والمحاكم الجنائية الدولية السابقة، القاهرة، بدون ناشر، 2002.
وأنظر أيضا: د/ محمد مصطفى يونس، المسئولية الفردية عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، دار النهضة العربية، 1993، ص18.

(2) انظر: د/ عباس هاشم الساعدي، مسئولية الفرد الجنائية عن الجريمة الدولية، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، ط1، 2002، ص173.

(3) انظر: د/ سعيد عبد الحليم محمد عبد الحليم، حقوق المرأة في النزاعات المسلحة في ظل قواعد القانون الدولي العام، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة المنوفية، 2011، ص327 وما بعدها.

**الخاتمة**

تناولنا في هذا البحث بداية تعريف المسئولية الدولية عن انتهاك حقوق الإنسان، ثم المسئولية الدولية عن انتهاك حقوق المرأة سواء أكان الانتهاك زمن السلم أو الحرب وحيث يعد هذا الموضوع من المواضيع المهمة، التي بذل المجتمع الدولي مجهوداً كبيراً في التعريف بها إضافة لضمان عدم إفلات مرتكبي هذه الانتهاكات من العقاب سواء أكانوا أفراداً أو دولاً، الأمر الذي استلزم ألقاء الضوء على ما تعانيه المرأة من عديد الانتهاكات التي تطال حقوقها المنصوص عليها في الاتفاقيات والإعلانات الدولية، هذه الانتهاكات التي تهدد كيانها وحريتها وإنسانيتها، وتجعلها تقف وحيدة أمام الخطف والاعتقال والاعتداء والعنف ومعسكرات اللجوء والنزوح، وحقيقة يطل هذا البحث على هذه الأمور، وينبه ويناشد بتوصيات في نهايته كالتالي:

1- على كل الدول الالتزام بما ورد في الاتفاقيات والإعلانات الخاصة والعامة التي تصون وتؤكد حقوق المرأة.

2- أن تبذل كل الدول جهودها الصادقة للحد من الانتهاكات الموجه ضد المرأة في كل الفترات.

3- أن تدعم الدول جهود الجمعيات والمنظمات للتوعية بحقوق المرأة والعمل على حماية هذه الحقوق على كافة الصعد.

**المراجع:**

**أولا: الكتب:**


1. د/ أحمد أبو الوفا، نظام حماية حقوق الإنسان في منظمة الأمم المتحدة والوكالات الدولية المتخصصة، المجلة المصرية للقانون الدولي، المجلد 54، 1998.
2. د/ إسماعيل عبد الرحمن، الحماية الجنائية للمدنيين في زمن النزاعات المسلحة، بدون ناشر، 2000.
3. د/ عباس هاشم الساعدي، مسئولية الفرد الجنائية عن الجريمة الدولية، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، ط1، 2002،
4. د/ عبد الواحد الفار، الجرائم الدولية وسلطة العقاب عليها، دار النهضة العربية، 1996.
5. د/ صلاح الدين عامر، مقدمة لدراسة القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، 2003.
6. د/ محمد عبد الجواد الشريف، قانون الحرب "القانون الدولي الإنساني"، المكتب المصري الحديث، ط1، القاهرة، 2003.
7. د/ محمود شريف بسيوني، المحكمة الجنائية الدولية، نشأتها ونظامها الأساسي مع دراسة لتاريخ لجان التحقيق الدولية والمحاكم الجنائية الدولية السابقة، القاهرة، بدون ناشر، 2002.
8. د/ محمد مصطفى يونس، المسئولية الفردية عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، دار النهضة العربية، 1993.


**ثانيا: الرسائل العلمية:**


1. د/ سعيد عبد الحليم محمد عبد الحليم، حقوق المرأة في النزاعات المسلحة في ظل قواعد القانون الدولي العام، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة المنوفية، 2011.


**ثالثا: الدوريات:**


1- د/ أشرف عرفات، إسناد المسئولية الدولية إلى الدولة عن انتهاكات حقوق الإنسان، المجلة المصرية للقانون الدولي، المجلد الخامس والستين، 2009.

2- د/ جعفر عبد السلام، تطور النظام القانوني لحقوق الإنسان في إطار القانون الدولي العام، المجلة المصرية للقانون الدولي، العدد 34، 1987.

3- د/ محي الدين عوض، دراسات في القانون الدولي الجنائي، مجلة القانون والاقتصاد، عام 1965.

# إسهامات ابن خلدون في الفكر الاقتصادي
## (دراسة تحليليه لأهم الافكار الاقتصادية في كتابه المقدمة)

أ . مريم رمضان عبد الرحيم المخزوم – كلية الاقتصاد والعلوم السياسية – جامعة بني وليد

**المقدمة**

يعيش عالمنا اليوم صحوة إسلامية (الاقتصاد الإسلامي) جادة تجاه قضاياه الاقتصادية المعاصرة يتطلب منا الرجوع بالبحث والدراسة إلى أفكار علماء المسلمين الأوائل للكشف عن المسائل والقضايا التي حظيت باهتمامهم.

ومن علماء ورواد الفكر الاقتصادي عبدالرحمن ابن خلدون صاحب كتاب المقدمة، حيث اشتهر ابن خلدون في تقدّم وازدهار الدولة العربية والإسلامية، إضافة إلى حياته التي كانت مليئة الأعمال التي قدمها، حيث يعد ابن خلدون من أهم وأشهر العلماء الذين بزغوا في عصره، وكانت شخصية ابن خلدون من أهم الشخصيات وأكثرها عراقه وتميز [1] .

كتب ابن خلدون مقدمته في عصره بأفكار لم تكن معهوده، ودراسته للمجتمع كانت فريدة من نوعها، حيث تحتوي المقدمة على أبواب تحدث فيها ابن خلدون بإسهاب متفاوت عن الظواهر الاجتماعية والاقتصادية، وهذه الدراسات تتعلق بالطبيعة البدوية والحضرية والعمران والسلطان والحكم والعلماء والفقهاء والترف وما إلى ذلك.

تناول ابن خلدون الموضوعات الاقتصادية في (المقدمة) بشكل لم يكن مستقلاً عن دراسته العامة للجوانب الاجتماعية والبشرية، بل كانت جزءاً لا يتجزأ منها، وكثيراً ما افرد فصولاً لمناقشة المسائل الاقتصادية مناقشة منطقية مستفيضة، وركز على تحليل الأسباب بغية الوصول إلى نتائج محدودة في النهاية، كما أن أسلوب التحليل الذي اتبعه في المسائل الاقتصادية لا يختلف عن الأسلوب الذي اتبعه في تحليل الظواهر الاجتماعية البشرية والتاريخ، حيث يقرر أبن خلدون أن العوامل الاقتصادية تؤثر على البشر في طبائعهم وسجاياهم الخلقية والعقلية، كما أوضح أيضاً أن استقرار الطبائع والأخلاق

(1) أحلام الزعبي، أهم إنجازات وأعمال ابن خلدون، مجلة العلوم، علماء عبر التاريخ، يناير، 2020، ص 1 .

والسجايا على نمط معين يؤدي إلى نتائج اقتصادية ومادية وتعليمية، يرى أيضا تأثير العوامل الجغرافية في أنماط سلوك الإنسان الاقتصادي وفي نشاط المجتمعات البشرية وثروتها .

**مشكلة الدراسة**

نظراً لما تشهده المكتبة الاقتصادية من ندره في البحوث والدراسات المتعلقة بهذا الجانب من تاريخ الفكر الاقتصادي واقتصار اهتمام المؤلفين والبحاث في وقتنا الحالي على دراسة ما قدمه أفلاطون وأرسطو من تصورات، وإهمالهم لجهود المفكرين العرب والمسلمين.

لذا فإن المشكلة البحثية لهذه الدراسة تتمحور حول مناقشة وتحليل ما قدمه العلامة " عبدالرحمن ابن خلدون" من آراء وأفكار متعددة شكلت حجر الأساس للاقتصاد الكلاسيكي، خاصة فيما يتعلق بالإنتاج والعرض والتكلفة، وتناوله لمفاهيم الاستهلاك والطلب والمنفعة التي تعتبر العمود الفقري للنظرية الاقتصادية الحديثة، والتي كان من المفترض أن تحظى باهتمام واسع من قبل الباحثين والأكاديميين والمتخصصين في دراسة تاريخ علم الاقتصاد، لما لها من أهمية بالغة في تفسير ومعالجة العديد من الظواهر والمشاكل التي تعاني منها معظم الاقتصاديات اليوم، والتي أخفقت أغلب النظريات المعروفة والمتداولة عن إيجاد حلول ناجحة وجدرية لها .

وبالتالي فإنه يمكن صياغة المشكلة البحثية لهذه الدراسة في تساؤل أساسي مفاده:

**ماهي أهم الإسهامات والأفكار التي قدمها العلامة المسلم "عبدالرحمن ابن خلدون" لعلم الاقتصاد والتي من الممكن الاعتماد عليها في تفسير وحلحلة الكثير من المشاكل والمختنقات الاقتصادية التي تمر بها أغلب اقتصادات العالم في وقتنا هذا؟**

**فرضية الدراسة**

**تنطلق الدراسة من فرضية مفادها:**

توجد الكثير من الإسهامات القيمة للعلامة " ابن خلدون" في علم الاقتصاد يمكن الاعتماد عليها في تفسير الكثير من الظواهر وحل العديد من القضايا الاقتصادية التي لازالت تخطي باهتمام معظم اقتصاديات العالم.

**أهداف الدراسة**

تسعى هذه الدراسة لتحقيق جملة من الأهداف المهمة تتمثل في الآتي:-

1- تسليط الضوء على أهم مؤلفات " ابن خلدون" وهو كتابة المقدمة، الذي يشكل المحور الرئيس لهذه الدراسة.

2- التعرف على أهم إسهامات العلامة ابن خلدون في الفكر الاقتصادي خاصة فيما يتعلق بالتصنيع والصناعات وتقسيم العمل والفساد.

3- محاولة توضيح وجهة نظر " عبد الرحمن ابن خلدون" دور الدول في الحياة والاقتصادية من خلال سياساتها الضريبة والعدالة الاجتماعية.

**أهمية الدراسة**

تكتسب أهميتها من أهمية الآراء والأفكار التي قدمها العلامة المسلم " عبد الرحمن ابن خلدون " للفكر الاقتصادي، فهي ستشكل إضافة حديثة لهذا الجانب من علم الاقتصاد، كما أنها ستضيف للمكتبة الاقتصادية مرجعاً جديداً سيمد الباحث والمهتمين بدراسة تاريخ الفكر بالأفكار والمعلومات اللازمة لإجراء دراساتهم.

**منهج الدراسة**

تعتمد هذه الدراسة على المنهج التاريخي القائم على دراسة الكتب والمخطوطات التاريخية النادرة التي خطت في العصر الإسلامي الذي عاش فيه " ابن خلدون" كما سيستخدم فيها المنهج التحليلي لتوضيح أهم الإسهامات التي قدمها العلامة للفكر الاقتصادي والتي شكلت القاعدة الأساسية للكثير من النظريات الاقتصادية الحديثة.

**أدوات الدراسة**

استخدمت في إعداد الدراسة الأدوات الأكاديمية العامة المتمثلة في الكتب والمجلات والمراجع المتخصصة في تاريخ علم الاقتصاد والمخطوطات والوثاق التاريخية النادرة المتعلقة بالموضوع محل الدراسة.

**تقسيمات الدراسة**

المحور الأول :- حياة ابن خلدون ومكانته العلمية ومنهجه وأساليبه العلمية

المحور الثاني :- أهم إسهامات ابن خلدون في الفكر الاقتصادي

## المحور الأول : حياة ابن خلدون ومكانته العلمية ومنهجه وأساليبه العلمية

### أولاً :- حياة ابن خلدون

هو عبد الرحمن أبو زيد محمد ابن خلدون* مولود في تونس في عام (732هـ 1332م ) حيث نشأ وتعلم وبرز، وهو ينتمي إلى أسرة شغل الكثير من أبنائها العديد من المناصب الهامه في الدولة وظهر منهم العلماء والشعراء والموهوبين الذين احرزوا شهرة واسعة في الأندلس ، فالجد الأكبر كان رئيساً للدائرة المالية في الدولة الحفصية بأفريقيا [1]، كما كان والد ابن خلدون يدرس الفقه واللغة والمنطق والفلسفة بالإضافة إلى إشرافه علي تعليم ابنه الذي تمكن في وقت مبكر من حفظ القران الكريم ودارسة علوم الشريعة الإسلامية والمنطق واللغة العربية مما أهله للالتحاق بخدمه الدولة .[2]

خلال دارسته عرف عبد الرحمن ابن خلدون بقدرته الكبيرة علي استيعاب الموارد العلمية التي درسها وبذكائه ورغبته في تلقي المزيد من العلم، وحاز عبد الرحمن شهرته الواسعة في الشرق والغرب كمؤرخ وعالم وراي الكثير من البلدان العربية وسمع من ناس كتيرين تُم فرغ نفسه لكتابه مقدمة ابن خلدون[3] ، ويمكن القول إن ابن خلدون قد توزعت حياته بين التأليف وتولي الوظائف العامة التي لها أهميتها، والسفر في مهمات رسمية

* الميلاد يوم الأربعاء 1 رمضان 732هـ27مايو 1332- تونس – الدولة الحفصيه – الوفاة يوم الجمعة 28 رمضان 808 هـ19 مارس 1406(73سنه) القاهرة الدولة المملوكية – الديانة الإسلام – الدهب المالكي – للتفاصيل أكثر عن حياته وأهله راجع

[1] مدحت القريشي – تطور الفكر الاقتصادي – الفصل الثالث الفكر الاقتصادي في العصور الوسطي – الطبعة الثانية - 2011- دار وائل للنشر – ص (69-65)

[2] عبد الرحمن يسري احمد – تطور الفكر الاقتصادي – الفصل السادس عبد الرحمن ابن خلدون – التحليل التاريخي والاجتماعي للظاهرة الاقتصادية في الإطار الإسلامي – نهاية العصور الوسطي – الدار الجامعية للطباعة ونشر – 2001- ص (85،90)

[3] حازم الببلاوي – دليل الرجل العادي إلى تاريخ الفكر الاقتصادي –فصل الفكر الاقتصادي عند المسلمين في العصور الوسطي ابن خلدون – الطبعة الأولي – دار الشرق – 1995-ص (32-24)

*تفاصيل أكثر راجع الموسوعة العربية العالمية (التعريف بابن خلدون)

بالنسبة لمقدمته التي نستقي منها أهم أفكاره الاقتصادية، بدأ ابن خلدون كتابتها في عام 775هـ أثناء إقامته في قلعة ابن سلامة (توغرت) في شمال غرب بسكرة في الجزائر فيما أنهى صياغة المقدمة وكان عمره 45 سنة[4].

كذلك كان لانتقاله بين المدن دور كبير في تكوين فكره وعلمه فقد جاب الأقطار والمدن العربية، وخالط الساسة والقادة مما عاونه على الإلمام بالمزيد من المعلومات والتزود بالكثير من التجارب والمشاهدات والخبرات، ويمتاز أيضاً ابن خلدون باطلاعه الواسع على ما قدمه القدامى حول أحوال البشر، وقدرته على استعراض الآراء ونقدها ودقة وإنصاف أصحاب الآراء المخالفة لرأيه [1].

اشتهر ابن خلدون بشكل كبير وواضح في الدراسات الاقتصادية والاجتماعية والتاريخية، كما كان له الدور الكبير في تقديم وازدهار الدولة العربية الإسلامية، إضافة إلى حياته التي كانت مليئة بالأشغال والأعمال التي قدمها [2].

كانت شخصية ابن خلدون من أهم الشخصيات وأكثرها عراقة وتميز، حيث تجمعت في شخصيته كل الأمور والعناصر الأساسية سواءً كانت نظرية أو عملية، التي جعلت منه مؤرخاً حقيقياً.

تولى ابن خلدون مجموعة من الأعمال والمناصب التي أثرت على تفكيره وكتاباته، حيث نشأ ابن خلدون في بيئة زاخرة ومتنوعة، فمنذ كان عمره عشرين عاماً استطاع أن يشغل عدة وظائف وشغل عدة مناصب، فاختبر مناصب الوزارة، والسفارة، والخطابة، والتدريس كما عاش في ظل تقلبات سياسية عديدة كان طرفاً في بعضها وقد ساعدت في اكتساب خبرته الواسعة ومعرفته العميقة [3].

---

[4] محمد حافظ يعقوب، مقدمة ابن خلدون، كتاب في جريدة أصدرته منظمة اليونيسكو، 1996 العدد 91، 2006، ص3-4 .

(1) أكثر تفصيلاً راجع موسوعة العربية العالمية .

(2) أحلام الزعبي، أهم إنجازات وأعمال ابن خلدون، مرجع سابق ذكره، ص 1 .

(3) أحمد شعبان، من هو ابن خلدون، بحث منشور على الموقع موضوع، تاريخ النشر 07- يناير – 2020 م

**تقسيم مراحل حياته وفقاً للعلماء** [1].

قسم علماء التاريخ المراحل التي عاشها ابن خلدون إلى أربعة مراحل وهي:-

**المرحلة الأولى** :- امتدت هذه المرحلة منذ ولادته عام 732 هـ إلى 751 هـ ، تشير هذه المرحلة إلى أول عشرين عاماً من عمر ابن خلدون، حيث قضاها في العلم، وحفظ فيها القرآن حيث استغرق منه حفظه خمسة عشر عاما.

**المرحلة الثانية** :- امتدت هذه المرحلة خمسة وعِشرين عاماً بدءاً من عام 571 هـ وحتى عام 776 هـ، اشتغل ابن خلدون في هذه المرحلة بوظائف سياسية وديوانية عدة في المغرب وتونس والجزائر .

**المرحلة الثالثة** :- كتب ابن خلدون في هذه المرحلة كتابه المشهور" العبر في المبتدأ والخبر" والذي يحتوي في قسمه الأول على المقدمة، وتقسم هذه المرحلة إلى قسمين الأول قضاها في قلعة ابن سلامة في الجزائر والثانية في مدينة القاهرة ، امتدت هذه المرحلة من 776 هـ إلى 784 هـ .

**المرحلة الرابعة** :- امتدت هذه المرحلة أربعة وعشرين عاما وهى المرحلة التي اشتغل فيها ابن خلدون القضاء، حيث قضاها في مصر منذ عام 784 هـ إلى عام 808 هـ [2].

**ثانياً :- منهج ابن خلدون وأسلوبه العلمي**

بدأ ابن خلدون بحفظ القرآن الكريم ثم درس علوم الحديث والشريعة وقواعد اللغة العربية والشعر، كما هي منتشرة في العصر الأندلسي، حيث تأثر بثقافة الإغريق عامة وبكتابات أرسطو بشكل خاص، وكان لمعلمي ابن خلدون منهج يتمثل في الابتعاد عن الدراسة النظرية وإتباع الأسلوب العلمي .

اعتمد ابن خلدون في تحليل الظواهر الاجتماعية على معرفة الروابط بين الأسباب والمسببات في دراسة البحوث الاجتماعية، حيث يقوم منهجه على الملاحظة والتحليل والتفكير، ثم توصل ابن خلدون لقوانين وأفكار مصدرها معاصرته لبعض الأقوام لفترة ما .

---

([1]) أحمد شعبان، مرجع سابق ذكره، ص 5 .

([2]) زهير حمداني، ابن خلدون عبقرية وريادة، موقع الجزيرة، بحث منشور، تاريخ النشر ،2011/05/27م .

وتعد منهجية ابن خلدون في تحليل الظواهر الاقتصادية مماثلة لطريقته في تحليل الظواهر الاجتماعية المستخدمة في القضايا الاجتماعية ذاتها، إلا إن هذا لا يقلل من أهمية النتائج التي توصل إليها في دراسته، وأن الأدوات المستخدمة في دراسة الظواهر الاقتصادية تم التعرف عليها وتطويرها خلال القرنين الماضين.

**ونعرض فيما يلي أهم الأساليب المختلفة في تحليله للمسائل الاقتصادية** [1]:

أ- دراسة الوقائع الاجتماعية، والروابط القائمة بين الأحداث الاجتماعية والسياسية والتاريخية، بعد فحصها وتمحيصها ليبين مدى ارتباط الأحداث الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، ويقوم هذا المنهج الاستقرائي الذي اتبعه ابن خلدون على أن الظواهر والعلاقات الاقتصادية تأخذ شكل القوانين الثابتة وأن عملية الكشف عنها بالأساليب العلمية التجريبية يعتبر سبقاً علمياً ومنهجاً كبيراً قدمه ابن خلدون في هذا المضمار.

ب- - ربط السلوك الإنساني والظواهر الاقتصادية بالبيئة الاجتماعية التي يعيشها الإنسان ، حيث درس السلوك والنشاط الاقتصادي للإنسان وتأثير البيئة الاجتماعية في النمط الإنتاجي والاستهلاكي، وقد قرر ابن خلدون أن العوامل الاقتصادية تؤثر على البشر في طبائعهم وسجاياهم الخلقية والعقلية وأوضح أيضاً أن استقرار الطبائع والأخلاق والسجايا على نمط معين يؤدي إلى نتائج اقتصادية ومادية وتعليمية [2].

ج- تأثير العوامل الجغرافية في أنماط سلوك الإنسان الاقتصادي وفي نشاط المجتمعات البشرية وثروتها.

د- استخدام علم المنطق في استنتاج بعض القواعد العامة بالمشاهدات والاستنباط مدعماً نظرياته بالفروض العلمية المستمدة من الواقع وهذا ما يميز فكره عن الفكر الاقتصادي الغربي، وتعمق في شرح التطورات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية بحثاً عن الهدف، كما كان لتجاربه وحياته العلمية

---

([1]) أحمد شعبان، مرجع سابق ذكره، ص 6-7 .

([2]) عبد الرحمن يسري احمد – تطور الفكر الاقتصادي – الفصل السادس عبد الرحمن ابن خلدون – التحليل التاريخي والاجتماعي للظاهرة الاقتصادية في الاطار الإسلامي – نهاية العصور الوسطي – الدار الجامعية للطباعة ونشر – 2001- ص (85،90)

والعملية دوراً كبيراً في صياغة نظريته الاقتصادية التي ارتبطت بالعقيدة الإسلامية والتي ساعدته في معرفة الأسباب والمسببات. [1].

**المحور الثاني : أهم اسهامات ابن خلدون في الفكر الاقتصادي**

من يطالع مقدمة ابن خلدون يجد فيها آراء اقتصادية قيمة تكشف عن جانب من جوانب عبقريته الفذة، وهناك من وصفه بالمؤسس الحقيقي لعلم الاقتصاد، ولن نتناول هنا حصراً شاملاً لآراء ابن خلدون فيما تعرض له من الشؤون الاقتصادية، ولكن مقصدنا من هذه الدراسة أن نشيد بدوره في ميدان البحث العلمي الاقتصادي باعتباره أول من وضع دعائم علم الاقتصاد وصاحب الفضل الأسبق لكثير من النظريات الاقتصادية التي نسبت بعد مئات السنين إلى غيره من الاقتصاديين الحدثيين [2].

ومن أهم اسهاماته ما يلي:-

**أولاً :- التصنيع والصناعات وتقسيم العمل**

تحدث ابن خلدون عن التصنيع والصناعات، بقوله: أعلم أن الأمصار إذا اختطت في البداية تكون قليله المساكن وقليله مواد البناء من الحجر والجير والرخام والصخور الملساء والفسيفساء والصدف، ولكن إذا عظم عمران المدينة (التقدم الصناعي) وكثر سكانها (الزيادة السكانية) كثرت المواد بكثرة الاعمال وكثرت الصنائع (الايدي العاملة ومواد الخام )، فإذا تراجع عمرانها وخف سكانها قلت الصنائع وقلت الإجادة في البناء ونقل مواد البناء الموجودة السابقة في الأبنية إلى اماكن جديدة، وهكذا حتي تفقد الكثير منها الي تصل الي غايتها من الخراب . [3].

ثم تكلم على أن التميز والتفاضل بين الدول والمدن هو كثرة الترف لأهلها (المستوى المعيشي ) ونفاق الأسواق (لا يوجد فائض عرض أو فائض الطلب)، والسبب في ذلك كما يقول أنه "ثبت أن الواحد من البشر غير مستقل بتحصيل حاجاته في معاشه، وإنهم متعاونون جميعاً في عمرانهم على ذلك في عمرانهم ( تقسيم العمل )، فالقوت من الحنطة مثلاً لا يستقل حصته منه واذا انتدب

---

([1]) عبدالرحمن يسري، مرجع سابق ذكره، ص 91 – 92 .

([2]) إبراهيم الساعدي، ابن خلدون والتفكير الاقتصادي، منتدى آفاق الفلسفة، بحث منشور، تاريخ النشر، 01 / أبريل /2009م، ص 1 .

([3]) اكثرا تفاصيلاً راجع المقدمة منشورة علي شبكه المعلومات الأنترنيت (مقدمه ابن خلدون ص 371،360)

لتحصيله السته أو عشرة من الحداد والنجار للآلات وقائم على البقر، وإثارة الأرض، وحصاد السنبل، وسائر مؤن الفلح وتوزعوا على تلك الأعمال أو اجتمعوا وحصل بعملهم ذلك مقدار من القوت، فإنه حينئذ قوت لا ضعافهم مرات، فأهل مدين أو مصر إذا وزعت أعمالهم كلها علي مقدار ضروراتهم وحاجاتهم اكتفى فيها بالأقل من تلك الأعمال وبقيت الأعمال كلها زائدة على الضرورات فتصرف في حالات الترف وعوائده وما يحتاج إليه غيرهم من أهل الأمصارويستجلبونه منهم بأعواضه وقيمه فيكون لهم حظاًمن الغنى".[1].

ويتابع على أنه تبين لنا في باب الكسب والرزق من المكاسب (الدخل ) إنما هي قيم الأعمال، فإذا كثرت الأعمال كثرت قيمها بينهم فكثرت مكاسبهم ودعتهم أحوال الرفة والغنى إلى الترف وحاجاته من التأنق في المساكن والملابس، واستجاده الأنيه والماعون واتخاد الخدم والمراكب (تقدم المجتمع وتقدمه الاقتصادي والاجتماعي ) [2].

أعطى ابن خلدون مقارنة بين البلد المتطور والبلد الفقير كما في حالة فاس وتلمسان، حيت أن القاضي في فاس أوسع حالاً من القاضي في تلمسان .

أما حال الدخل والخرج فمتكافئ في جميع الأمصار (الدول )، وفي عظم الدخل عظم الخرج وبالعكس، ومن عظم الدخل والخرج اتسعت أحوال السكان واتسعت الدولة (وهنا نوكد براعه ابن خلدون التحليلية ووعيه الكامل لصورة الاقتصاد الكلي) [3] .

**ثانياً :- مستوى الأسعار والتضخم**

يتابع في باب أسعار المدن أن الأسواق تشمل على حاجات الناس الضرورية (السلع الضرورية) وهي الأقوات من الحنطة والبصل والثوم .....الخ، ومنها (السلع الكمالية ) كالفواكه والمراكب والمباني، فإذا كان البلد غنياً متطوراً كثر عمرانه وسكانه ورخصت أسعار الضروري من القوت وماشابه وغلت أسعار الكمالي منها والعكس صحيح إذا كان البلد فقيراً وقل سكانه .

---

([1]) الفصل الحادي عشر من المقدمة (تفاضل الامصار والمدن في كثرة الرزق لأهلها ونفاق الاسواق انما هو في تفاضل عمرانها في الكثرة والقلة .ص 156

([2]) لبيب شقير – تاريخ الفكر الاقتصادي – الفكر الاقتصادي في العصور الوسطي – الفكر الاقتصادي في العالم الاسلامي – نهضه مصر لطباعة والنشر – ص 58،60

([3]) راجع عبد الرحمن يسري – مرجع سابق ذكره – ص 114

ويقول أن السبب في ذلك هو أن السلع الضرورية لابد من اقتنائها فلا أحد يهمل غداءه وغداء أهله، فيزيد العمل لتوفيرها وسد الحاجه منها، وبزياده الأعمال نتيجة لغنى البلد يزيد انتاج الفرد عن حاجته، وبالتالي هذا الفائض يسد حاجه كثيرين، فتزيد كميات السلع الضرورية، فترخص أثمانها ( اسعارها ) إلا في بعض الحالات التي يصيبها كوارث طبيعية .

أما بالنسبة للسلع الكمالية فإذا كان البلد غنياً ومتطوراً ( الدول المتقدمة ) ونتيجة الترف الموجود وكثرة الطلب على هذه السلع، تنخفض المعروض منها بشدة فترتفع أثمانها .

ولخص عن الصناعة والأعمال فقد يصيبها الغلاء (التضخم) لثلاثة أسباب: -

1- كثرة الحاجة للسلع الكمالية نتيجة العمران (التنمية الاقتصادية)

2- اعتزاز أصحاب الحرف الصناعية عن العمل لوفرة الحياة ورخص أسعار السوق.

3- كثرة المترفين وكترة حاجاتهم (استهلاك) فيعطون أهل الأعمال أكثر من قيمه أعمالهم.

أما في حالة (الدول الفقيرة) فالأقوات قليلة، حيث أن ما ينتجه الفرد قليل فيمسك ماينتجه لنفسه بالتالي يرتفع ثمنه، أما السلع الكمالية ونتيجة لضعف الأحوال تنخفض الطلب عليها فتنخفض أسعارها.

أدرك ابن خلدون تأثير كل من العرض والطلب في تحديد الأسعار وفي تقلبات تلك الأسعار، كما لاحظ ابن خلدون بأنه كلما أتسع البلد وزاد عدد سكانه وكثر عمرانه فإن السلع الضرورية وخاصه الغذائية تنخفض أسعارها والعكس بالنسبة للسلع الكمالية فإن الأسعار ترتفع أكثر ، كل ذلك ما يعرف اليوم (المستوى العام للأسعار) مفسراً اختلاف أسعار نفس السلع في البلدان المختلفة [1] .

**ثالثاً :- الفساد الاقتصادي والاجتماعي**

ويقول أيضاً في باب الحضارة، غايه العمران أنها مؤديه بفساده لأنه مع بلوغ العمران الذروة فالناس تكون قد فسدت ودعتهم الحضارة الي التخلق بعوائدها وهي التفنن في الترف والكلف في الصانع (المطابخ أو الفرش أو الأنية وسائر

[1] ) راجع مدحت القريشي – مرجع سابق دكره ص 68

أحوال المنزل ) [1] . بالتالي تعظم نفقات أهل الدولة وتتفاوت بتفاوت العمران، فالدولة كثيرة العمران تختص بالغلاء في أسواقها وأسعار حاجاتها تم تزيدها الضرائب غلاءً حيت توضع الضرائب كثيرة النفقات الدولة وهذه الضرائب تعود على المبيعات بالغلاء لأن التجار يحتسبون على سلعهم جميع ما ينفقون (التكاليف ) فتعظم نفقات أهل الحضارة وتذهب مكاسبهم كلها ويتتابعون في الإملاق والخاصة ، ويغلب عليهم الفقر ويقل المتساومون (شراء المستهلكين من هذه البضاعة ) فتكسد الأسواق (الكساد الاقتصادي ) ويقل الطلب على البضائع ويفسد حال مصر أو مدين .

أما بالنسبة للأشخاص فرداً فرداً فمن كد وتعب في الحصول على الحاجات إلى أن كثر فيهم الفسق والشر والسفسفة (الجرائم الناتجة عن الفساد الأخلاقي ) فتجدهم أجريء على الكذب والمقامرة والغش والسرقة والفجور في الأيمان والربا في المبيعات [2] ( انهيار الأخلاق ) أو الانحلال الناتج عن التطور الاجتماعي[3] وبذلك يقول إن الأخلاق الحاصلة من الحضارة والترف هى عين الفساد لأن الإنسان إنما هو باقتداره على جلب منافعه ودفع مضارة ولهذا تجد كثيراً من أعقاب البيوت وأهل الدول منطرحين في الغمار منتحلين للحرف الدنيئة في معاشهم تأذن الله بخرابها وانقراضها [4] .

وفي صدد كلامه عن الصناعة خصّص أحد فصول المقدمة "في اختصاص بعض الأمصار ببعض الصنائع دون البعض الآخر(الميزة النسبية )" حيث تناول قضايا عامة للصناعة وتخصص دول في صناعات محددة، إذ أن أساس الصناعة التخصص وتقسيم العمل: "ذلك قد عرف وثبت أن الواحد من البشر غير مستقل في تحصيل حاجاته ومعاشه وأنهم متعاونون جميعاً في عمرانهم على ذلك"، وهو بهذا تعرض إلى فكرة حديثة هي " التجارة الدولية واختلاف ظروف الإنتاج بين بلد وآخر" (5) .

---

([1]) راجع المقدمة ص 161

([2]) اكثر تفصيلا راجع المقدمة ص 162

([3]) مريم رمضان عبدالرحيم، إسهامات ابن خلدون في الفكر الاقتصادي، ورقة بحثية غير منشورة مقدمة في مادة تاريخ الفكر الاقتصادي، جامعة عين شمس، كلية التجارة – قسم الاقتصاد، 2011 م .

([4]) المقدمة ص 161- 162

([5]) مناف قومان – الفكر الاقتصادي لدي ابن خلدون – موقع نون بوست – تاريخ النشر 2016-2-7-

وتوجد صنائع تستدعي (ضرورة المعاش وجوده)، فتوجد في كل بلد فقيراً أو غني كالخياط والحداد والنجار وأمثالها.

أما في الدول المتقدمة حيت الترف يوجد في هذه الدول إضافةً إلى صنائع شائعه الذكر صنائع أخرى استدعتها عوائد الترف والحضارة مثل الزجاج والدهان والفراش وغيرها من الصناعات المتقدمة، ويستدعي ذلك استحداث صنائع أخرى فتوجد في هذا البلد دون الغير.

(وكأن ابن خلدون يتطرق الى نظريه الميزة النسبية وهي أحد نظريات التجارة الدولية).

**رابعاً: – النشاط الاقتصادي واكتساب الدخل**

يتطرق ويتكلم ابن خلدون في وجود المعاش وأصنافه (النشاط الاقتصادي واكتساب الدخل ) [1]، حيث يبن طرق الحصول على الدخل فيقول إما أن يأخذه من يد الغير وانتزاعه بالقانون ( ويسمى مغرماً وجبايه) وإما يكون من الحيوان الوحشي بافتراسه وأخذه برميه في البر(ويسمى اصطياداً) وإما يكون الحيوان الداجن باستخراج اللبن من الأنعام والحرير من دودة والعسل من النحل أو يكون من النبات في الزرع والشجر والقيام عليه وإعداده لاستخراج ثمرته ويسمى هذا كله (فلحاً)*.

وأما أن يكون الكسب في الأعمال الإنسانية، إما في مواد معينه وتسمى الصنائع من الكتابة والخياطه و الحياكة، أو في مواد غير معينه وهى جميع المهن إما أن يكون كسب البضائع واعدادها للبيع وارتقاب أحوال السوق [2] ويسمى (تجارة).

ويقر ابن خلدون بأن الدخل لا يتحقق إلا نتيجة للسعي والعمل ويميز ابن خلدون بين أنواع النشاط الاقتصادي المختلفة وهي الإمارة والتجارة والفلاحة والصناعة ويفرق بين الإمارة وباقي النشاطات الاقتصادية. ففي حين أن الإمارة ليست مذهباً طبيعيا للمعاش وأن الفلاحة والصناعة والتجارة فهي وجوه طبيعية للمعاش وأن الصناعة لا تتحقق إلا في مرحلة الاستقرار وتكوين المدن. [3].

---

([1]) راجع مدحت القريشي – مرجع سابق دكره ص 67 والمقدمة ص 166.

* هنا تطرق ابن خلدون القطاعات الخدمية وقطاع التجارة.

([2]) المقدمة (وجوه المعاش واصنافه ومذاهبه ) ص 166

([3]) مدحت القريشي – مرجع سابق دكره ص 67

كذلك نجد عند ابن خلدون بدور نظرية تطور المجتمعات من هيكل إنتاجي متخلف الي هيكل إنتاجي أكثر تطوراً، فهو يرتب الشعوب تبعاً لأساليب الإنتاج فيها وهذا ما يذكرنا بفكرة النمو الاقتصادي، وتطور الاقتصاديات من هيكل اقتصادي متخلف الى هيكل اقتصادي متقدم، فالكتاب المحدثون يتكلمون عن اقتصاديات الصناعة المتقدمة واقتصاديات المتخلفة باعتبار الثانية مرادفة للاقتصاديات الزراعة. وبدلك نجد ان جوهر نظريه النمو الاقتصادي هو اختلاف الهياكل الاقتصادية، ولعل ما اشار اليه ابن خلدون في ترتيب المجتمعات وفقا لإنتاج لا يبتعد كثيراً عما نسميه الان بنظريات التنمية والتخلف[1] .

ومما يستحق الملاحظة ايضاً في مقدمه ابن خلدون هو أن ابن خلدون قد حلل بوضوح بعض النواحي التي تتصل بالظاهرة التي نسميها اليوم (بالريع rent) والتي كونت دراستها جزءاً هاماً من أبحاث الاقتصاديين .

وأن الأساس الذي اعتمد عليه ابن خلدون في تحليله يكاد أن يكون هو نفس الأساس الذي اعتمد عليه David Ricardo في تحليله للريع [2] . فقد وصل ابن خلدون قبل ريكاردو بقرون عديده لنفس النتائج بخصوص الارتباط بين نفقات الزراعة والتي تختلف تبعاً لجودة الأرض وأسعار السلع الزراعية، فكلما قلت جوده الأرض الزراعية ازدادت النفقات الزراعية وارتفعت بالتالي أسعار السلع المنتجة والعكس صحيح (دراسة التكاليف).

**خامساً:- رؤوس الأموال وأصحاب السلطة**

ينتقل ابن خلدون إلى الكلام في أن الجاه مفيد للمال ( رؤوس الأموال وأصحاب السلطة )* نجد أن صاحب المال والحظوة في جميع أصناف الحياه أكثر يساراً وثروة من فاقد الجاه [3] .

ويأتي بالسبب فيقول "إن صاحب الجاه مخدوم بالأعمال يتقرب بها إليه في سبيل التزلف والحاجة إلى جاهه فالناس معينون له بأعمالهم في جميع حاجاته من الضروري أو الكمالي، وقيم هذه الأعمال تدخل في كسبه جميع معاشاته

(1) اكثرا تفصيلا حول هده النفطة راجع حازم الببلاوي – مرجع سابق دكره ص 26،27

(2) مدحت القريشي، مرجع سابق ذكره، ص 69 .

* مثل التجار والمخترعين وأصحاب السلطة في الدولة كالوزراء وأصحاب المناصب العليا في الدولة .

(3) المقدمة الفصل الخامس – في ان الجاه مفيد للمال – ص 168

لأنه تتوفر هذه الأعمال من غير مقابل وبالتالي تفيد في الغنى السريع ويزداد غناه وثراه مع الايام ، ولهذا المعنى كانت الإمارة أحد أسباب المعاش ، وفاقد الجاه بالكلية ولو كان صاحب مال فلا يكون يساره الإ بمقدار ماله وعلى نسبة سعيه وهؤلاء هم أكثر التجار [1]، ومما يشهد لذلك نجد كثيرمن الفقهاء وأهل الدين والعبادة إذا اشتهروا بحسن الظن بهم وأعتقد الجمهور معاملة الله في إرفادهم فاخلص الناس في إعالتهم على احوال دينهم وأسرعت إليهم الثروة وأصبحوا مياسير من غير مال ( السمعة الطيبة ) .

**سادساً: – السياسة الضريبية**

ينتقل ابن خلدون إلى التحدث عن (السياسية الضريبية ) في الجباية وسبب قلتها وكثرتها .

ويقول إن الجباية أول الدولة تكون قليله التوزيع وكثيرة الجملة وفي الأخر تكون كثيرة التوزيع وقليله الجملة .

وتعد أهم أفكار ابن خلدون وأكثرها صلة بالاقتصاد الحديث في فصل " في الجباية وسبب نقصها" يقول: " إن الجباية أول الدولة تكون قليلة الودائع كثيرة الجملة وآخر الدولة تكون كثيرة الودائع قليلة الجملة" الودائع يعني بها الضرائب ويقصد بهذا أنه حينما تقل الضرائب على الأفراد فإن هذا يكون حافزًا لهم على العمل والإنتاج وبذلك يزيد الناتج القومي وتزيد الحصيلة، وهنا أفكار طرحها العديد من الاقتصاديين فيما يعرف باسم "نظرية العرض" التي اعتمدت على خفض أسعار الضرائب لحفز الأفراد والمشروعات على الاستثمار والإنتاج، يقول ابن خلدون: "إن أقوى الأسباب في الاعتمار تقليل مقدار الوظائف على المعتمرين ما أمكن ذلك تنشط النفوس ليقينها بإدراك المنفعة فيه" .

ويعطي السبب أن الدولة لا تعطي المغارم والصدقات والخراج والجزية وبالتالي اذا قلت الضرائب على الرعايا نشطوا العمل فالحافز على العمل يزيد وبالتالي يكثر الأعمال ويزداد الناتج ويزداد نمو البلد ( سياسة ماليه توسعيه ) ومن تم مع زياده الجباية (سياسه ماليه انكماشيه ) بكثر فرض الضرائب نتيجة الترف وكثرة الحاجات والانفاق وبسبب ذلك تثقل المغارم على الرعايا .

---

([1]) المقدمة الفصل الخامس – في ان الجاه مفيد للمال – ص 169

وقد بين ابن خلدون أن من عوامل (الإنهيار الاقتصادي ) للدولة الزيادة المستمرة في الضرائب لما تحتاج إليه الحامية من العطاء والسلطان من نفقة ثم يزيد الخراج والحاجات والتدريج في عوائد الترف . [1]

ويمكن تلخيص فكر ابن خلدون المالي في أن قوة الدولة واستقرارها في البداية عهدها تنعكس في معاملة ضريبة معتدلة أو عادلة فتقل أنواع الضرائب ومعدلاتها وكذلك الرسوم المفروضة على الرعايا، فإذا تحقق هذا الأمر فإن الناس تنشط للعمل وتزداد أعمالهم ومكاسبهم وتزداد الأموال الخاضعة للضرائب فتزداد إيرادات الدولة من الضرائب بالرغم من قلة أنواعها أو انخفاض معدلاتها، أما في نهاية الدولة يحدث العكس [2] ويتضح من ذلك إنه حيث تقل الأعباء الموزعة على الأفراد (الضرائب ) فإن ذلك يكون مدعاه لحفزهم على العمل والإنتاج وبذلك يزيد الناتج القومي أو وعاء الضريبة [3]

وفقاً للمفاهيم الحديثة تزيد الحصيلة وهي أفكار طرحها العديد من الاقتصاديين المحدثين .

ما سبق ذكره يلخص نظرة ابن خلدون في السلوك الاقتصادي فالفرد كائن رشيد وعقلاني يقارن بين التكلفة والعائد، أو في عبارة ابن خلدون بين (النفع والغرم )، وهذا هو أساس فكرة الكائن الاقتصادي التي قدسها فيما بعد أنصار المدرسة التقليدية الحديثة.

**سابعاً :- دور الدولة في الاقتصاد**

تكلم ابن خلدون أيضاً عن (دور الدولة في الاقتصاد) بقوله أن التجارة من السلطان* (الدولة) مضرة بالرعايا ومفسده للجباية* [4]، حيث رأينا أن حصيلة الجباية تأثرت بالترف وكثرة النفقات ولم تعد هذه الحصيلة تفي باحتياجات ونفقات الدولة واحتاجت إلى مزيد من المال والجباية فتارة تفرض الضرائب على مبيعات الرعايا وأسواقهم وتاره بالزيادة في أنواع الضرائب وتاره بمقاسمة العمال والحياة بأموالهم .

---

([1]) المرجع نفسه ، الصفحة نفسها

([2]) حول هده نقطه راجع تطور الفكر الاقتصادي –عبد الرحمن يسري احمد – مرجع سابق دكره – ص 124،125

([3]) حول هده نقطه راجع دليل الرجل العادي الي تاريخ الفكر الاقتصادي – ص 29،30 .

* السلطان يُفهم منه الحاكم ويفهم منه أيضاً نظام الحكم أو الحكومة .

* الجباية هي دخل الدولة من الأموال أو ميزانيتها طبقاً لاصطلاح العصر الحالي .

([4]) المقدمة – الفصل الاربعون في ان التجارة من السلطان مضرة بالرعايا ومفسده للجباية – ص 120

وتارة باستحداث ممارسه التجارة والفلاحة حيث تقوم الدولة بأعمال التجارة والفلاحة فيأخذون في اكتساب الحيوان والنبات لاستغلاله في شراء البضائع وبيعها في الأسواق ويحسبون إن ذلك يزيد إيرادات الدولة وهذا خطأ عظيم وضرر بالرعايا من وجوه عديدة.

وبالتالي يدين ابن خلدون هذا السلوك من قبل الدوله ويُقبحه ويلخص هذا الخطأ في الآتي :-

مضايقة الرعايا من الفلاحين والتجار لعدم التكافؤ بين رأس مال السلطان ورؤوس أموالهم المحدودة مما يدخل على النفوس من ذلك اليأس.

لا يجد السلطان من يناقشه في شرائه فيبخس الأثمان على من يشتري منهم، وكذلك يقوم بإرغام التجار على شراء ما عندهم وبالتالي فإن التاجر تجمد أمواله البضاعة ويضطر فيما بعد إلى بيعها بأرخص الاثمان نتيجة لكساد الأسواق.[1]

وربما يتكرر ذلك على التاجر والفلاح فيذهب رأس ماله وبالتالي يذهب الحافز على العمل كل ذلك يؤدي إلى فساد الجباية، وإذا قامت الدولة بمقارنه حصيلة الجباية مع الأرباح التي تجنيها من ممارسه التدخل في التجارة والفلاحة لوجدت أن هذه الأرباح أقل من القليل بالنسبة لحصيلة الجباية *.

فالدول مهما أدعت أنها تخضع لقواعد السوق وتدير أموالها (المشروعات الاقتصادية) وفقاً لأساليب الإدارة الخاصة مع مراعاة اعتبارات الكفاءه فإنها في الحقيقية لابد أن تلجأ إلى مزايا السلطة العامة وقهرها، وبذلك تفسد السوق، فالدوله أو القطاع العام ليس لاعباً عادياً، بل إنه ملك لأدوات السلطة وهكذا يؤدي تدخل السلطات في السوق إلى إفساد السوق أو اختلال نشاطه ولذلك فإن ما للسلطان من تجارة أو فلح فإنما هو مضرة عاجلة للرعايا وفساد للجباية، ونقص للعمران.

و يرى ابن خلدون إن الجمع بين السلطة والتجارة يودي غالباً إلى الفساد، [2] وبالتالي يعد ابن خلدون أول مفكر عالمي يرى أهميه الاقتصاد للسياسة (الاقتصاد السياسي )، ففي فصل ( نقصان الدفع يؤدي الى نقصان الايراد )

---

([1]) سهيلة زين العابدين، موقع التاريخ، نظريه الاقتصاد عند ابن خلدون .

* ابن خلدون يدعو إلى عدم تدخل الدولة في الاقتصاد وبالتالي فإن ابن خلدون يكاد أن يكون كلاسيكيا .

([2]) اكثرا تفصيلا راجع حازم الببلاوي – دليل الرجل العادي الي تاريخ الفكر الاقتصادي – مرجع سابق دكره – ص 32

يقول أن السبب في ذلك إن الدولة والسلطان هما السوق الأعظم في العالم إذا حجب السلطان البضائع والأموال والإيراد أو فقدت فلم يصرفها إلى مصارفها قل حينئذ ما بأيدي الحاشية والحامية، وقلت نفقاتهم، وهم معظم المشترين وهجرت الاسواق (الكساد) وتضعف ارباح المنتجات فتقل الجبايات لأن الجبايات والضرائب تأتي من الزراعة والتجارة والتبادل التجاري الجيد والمعاملات التجارية، وطلب الناس للفوائد والأرباح، وكل ذلك عائد علي الدولة بالنقص لقلة الجبايات الناتجة عن نقصان ثروة الحاكم أو الدولة فالمال هو متردد بين الحاكم والرعية منه إليهم فإذا منعه ( حبسه عنده ) فقدته الرعية [1].

فهنا نجد ابن خلدون قد اعتبر الدولة هي قوة انتاجية أو سوق منتجه، فإن كسدت وقلت مصارفها لحِقَ الكساد ببقيه السوق*.

**ثامناً :- العدالة الاجتماعية**

تحدث ايضاً ابن خلدون عن كلامه في أن الظلم مؤذي بخراب العمران[2]، (العدالة الاجتماعية)، فيقول إن الاعتداء على الناس في أموالهم يهب بآمالهم في تحصيلها واكتسابها حيث أنهم يعلمون إنها ستنتهب وبالتالي يفقد الناس الحافز ويقعدون عن الكسب كذلك لذهابه بالآمال جملة، فإذا كان الظلم عاماً على جميع أنواع المعاش كان القعود كذلك، وإن نسبه سيره كان الانقباض عن العمل على نسبته، فإذا قعد الناس عن المعاش وتركوا العمل والكسب كسدت الأسواق وهاجر الناس وخلت الديار واختلت حاله الدولة [3].

تتوج رؤية ابن خلدون في علاقة شبكات الفساد والاستبداد بإشكالية مهمة عن ظلم الحاكم للرعية واستبداده بها، وطغيانه في معاملته لها، وإسرافه في البذخ والترف، ما يقوده إلى المبالغة في الجباية التي تدفع الناس إلى القعود عن الكسب، وهذا كله مؤذنٌ بخراب العمران وزواله، بيد أن ابن خلدون يصل إلى قمة تأشيراته الدقيقة واستنتاجاته العميقة، حينما يقرّر سنة قاضية ماضية بلا مواربة، مفادها "الظلم مؤذن بخراب العمران، وبالتالي يحمل ابن خلدون اشارته

---

([1]) موقع التاريخ، نظريه الاقتصاد عند ابن خلدون – سهيلة زين العابدين – مرجع سابق دكره .

* ما توصل إليه ابن خلدون في هذا الموضوع يعتبر اليوم من مفاخر علم الاقتصاد.

([2]) التفاصيل راجع الفصل الثالث واربعون من المقدمة ابن خلدون – الظلم مؤذن بخراب العمران – ص ص 122 – 123

([3]) مريم رمضان عبد الرحيم – اسهامات ابن خلدون في الفكر الاقتصادي – ورقه بحثيه غير منشورة مقدمه لماده تاريخ الفكر الاقتصادي مرجع سابق دكره

وتتبيهاته، محذرا من مغبة هدا الظلم الذي يصفه من جراء الجرم الأكبر وهو الظلم المتراكم في حق الرعية والجرائم المتوالية في حق العمران [1] .

يعيد ابن خلدون تعريف الظلم ومنظوماته، باعتباره حالة عامة وطامة كبرى تنتشر في كل زوايا وأركان علاقات العمران، وما يترتب عليه من فساد، من أنه هو آخذ المال أوانتزاع الملك من يديها كله من غير عوض ولا سبب كما هو المشهود ؛ بل الظلم أعم من ذلك ، فكل من أخذ ملك أحد أو غصبه في عمله أو طالبه بغير حق أو فرض عليه حقاً لم يفرضه الشرع فقد ظلمه ذلك أن الظلم لا يقدر عليه إلا من لا يُقدر عليه لأنه انما يقع من أهل القدرة والسلطان، وبالتالي أعظم من ذلك في الظلم وإفساد العمران والدولة التسلط على أموال الناس بشراء ما بين أيديهم بأبخس الاثمان [2] ، ثم فرض البضائع عليهم بأرفع الأثمان على وجه الغصب، والإكراه في الشراء والبيع، وقد يعمم ذلك أصناف التجار * وربما تفرض عليهم تلك الأثمان على التراخي والتعجيل فيتعللون في تلك الخسارة التي تلحقهم بما تحدثهم المطامع من جبر ذلك بحوالة الاسواق في تلك البضائع التي فرضت عليهم بالغلاء إلى بيعها بأبخس الاثمان [3] ، وبالتالي يُبين ابن خلدون الآثار الاقتصادية للأسواق الاحتكارية وأيضاً أثر الاحتكار على الاقتصاد والمجتمع .

ويبين أيضاً أن النتيجة يؤدي إلى كساد الأسواق وتوقف معاش الرعايا وبين سبب لجوء الدولة أو السلطان إلى الاحتكار هو حاجتهما إلى الإكثار من المال بأخذهم بأسباب الترف، فتكثر نفقاتهم، فيرفعون الجبايات ولايزال الترف يزيد والجبايات تزيد وتشتد حاجه الدولة إلي المال فتدخل في مزاحمة الناس في نشاطاتهم الاقتصادية وتجنح للاحتكار [4] .

ويعد ابن خلدون أول مفكر عالمي يرى أهميه الاقتصاد للسياسية، ففي الفصل الذي بعنوان نقصان الدفع يؤدي إلى نقصان الإيراد ويقول إن السبب في ذلك

---

([1]) سيف الدين عبد الفتاح موقع العربي الجديد – مقاله بعنوان الظلم مؤذن بخراب العمران – تاريخ النشر 2 اغسطس 2019

([2]) راجع سيف الدين عبد الفتاح – موقع العربي الجديد .- مرجع سابق دكره .

* هنا إشارة من ابن خلدون إلى الأسواق الاحتكارية والاحتكار من قبل التجار .

([3]) محمود عبد الكريم احمد ارشيد – اسهامات العلامة عبد الرحمن ابن خلدون في الفكر الاقتصادي الاسلامي من خلال المقدمة بحث منشور علي شبكه المعلومات – ص 30

([4]) موقع التاريخ، نظريه الاقتصاد عند ابن خلدون – سهيلة زين العابدين- مرجع سابق دكره .

أن الدولة والسلطان هما السوق الأعظم في العالم كما ذكرنا سابقاً واعتبر الدولة منتجه بحمايتها لمصادر الإنتاج، وتأخذ الضرائب مقابل حمايتها لهذه الثروات، ويرى أيضاً إن قلة الضرائب تؤدي إلى زياده الاعتماد لتزايد الاغتباط بقلة المغرم .

**تاسعاً :- المشاريع الصغرى والمتوسطة**

هناك إشارة أخرى من ابن خلدون إلى أمهات الصنائع (المشاريع الصغرى والمتوسطة ومتناهيه الصغر) فيقول بأنها كثيرة تستعصى على الحصر، ويقتصر إبن خلدون على الضروري والشريف منها.

ويجعل من الضروري الفلاحة والبناء والخياطة والتجارة أما الحرف أو الصنائع الشريفة فهي التوليد والكتابة والوراقة والغناء والطب، التوليد تتم به حياة المولود ورعاية الوالدة، والطب حفظ الصحة ودفع المرض والكتابة تحفظ حاجة الإنسان وتحميه من النسيان وتخلد الأفكار والعلوم أما الغناء فهو الذي يظهر جمال الأصوات للأسماع، وهذه الصنائع ( الطب والتوليد، ثم الكتابة، ثم الغناء ) من الشريفة [1] .

ركز ابن خلدون على الصناعة وأمهات الصنائع جاعلاً منها السبب الأساسي في الازدهار الحضاري ( إن الصنائع إنما تكتمل بكمال العمران الحضري وكثرته وإن رسوخ الصنائع في الأمصار إنما هو رسوخ الحضارة وطول أمدها).

كما تناول مقولة تقسيم العمل بالتأكيد على أن (النوع الإنساني لا يتم وجوده إلا بالتعاون)، لعجز الإنسان عن تلبية جميع حاجاته مهما كانت قدرته بمفرده، حيث أن الصنائع في النوع الإنساني كثيرة بكثرة الأعمال المتداولة في العمران. فهي تشذ عن الحصر ولا يأخذها العد مثل الفلاحة والبناء والخياطة والنجارة والحياكة والتوليد والوراقة والطب، أما القيمة فهي في نظره (قيمة الأعمال البشرية): فأعلم أن ما يفيد الإنسان ويقتنيه من المتمولات أن كان من الصنائع فالمفاد المقتنى منه قيمة عمله، إذ ليس هناك إلا العمل مثل النجارة والحياكة معهما الخشب والغزل، إلا أن العمل فيهما أكثر فقيمته أكثر، وان كان من غير الصنائع فلا بد في قيمة ذلك المفاد من دخول قيمة العمل الذي حصلت به، إذ

(1) احمد صبحي منصور – عرض مقدمه ابن خلدون – انواع الصنائع – بحث منشور علي شبكه المعلومات - تاريخ النشر 2015-9-11

لولا العمل لم تحصل على قيمتها. فقد تبين أن المفادات والمكتسبات كلها إنما هي قيم الأعمال الإنسانية. ولم يغفل أيضاً عن مقولة ( القيمة الزائدة) وإن لم يعالجها بشكل معمق عند تعرضه لصاحب الجاه: (وجميع ما شأنه ان تبذل فيه الأعواض من العمل يستعمل فيه الناس من غير عوض فتتوفر قيم تلك الأعمال عليه فهو بين قيم للأعمال يكتسبها، وقيم أخرى تدعوه الضرورة إلى إخراجها فتتوفر عليها، والأعمال لصاحب الجاه كبيرة، فتفيد الغني لأقرب وقت ويزداد مع مرور الأيام يسارا وثروة [1] . ويقسم ابن خلدون الصنائع الى أقسام بمعنى المستخدم في عصرنا الحالي حيث يقسم صنائع تختص بتلبيه احتياجات المعيشة ضرورية كانت أم كماليه ويضرب أمثله على ذلك مثل الحياكة والنجارة والحدادة، وصنائع تختص بالأفكار فيعطي أمثله بحرف مثل الكتابة والغناء.

ويشرح ابن خلدون كيف إن التطور الصناعي يحدث عن طريق خروج الفكرة والتي يصفها بأنها قوة إلى مجال الفعل ويتحقق شيئا فشيئا على التدريج ( دارسة الجدوى الاقتصادية ) [2] .

(1) اسماعيل سراج الدين – ابن خلدون –انجاز فكري متجدد – مصر - مكتبة اسكندرية – 2008 – ص 91، 123 .
(2) راجع: تطور الفكر الاقتصادي –عبد الرحمن يسري احمد – مرجع سابق دكره – ص 99-100

**الخاتمـــة**

يتبين مما سبق أن ابن خلدون شخصية شمولية في التفكير الاقتصادي؛ إذ سعى من تجربته الميدانية وتبحره في العلم الشرعي إلى الخروج بمواقف وتصورات اقتصادية أصبحت إحدى الركائز الأساسية لبعض النظم الاقتصادية الحالية.

شمل تحليله لأسباب التغير في الكميات المعروضة من السلع والخدمات العديد من الأمور الهامة، فقد بين أن احتكار السلع الضرورية لحين ارتفاع سعرها مما قد يوقع الضرر على المسلمين عمل يستحق عليه المحتكر المعاقبة وبيع سلعته بالسعر المناسب عن طريق ولي الأمر.

رأى أن تدخل الدولة في نشاط الأفراد ولا سيما قطاع التجارة يؤدي إلى انعدام الحافز لديهم وينقص حجم الجباية نتيجة لتقلص النشاط، كما بين أن التعرض لأهل العمران وفرض المزيد من الجبايات يؤدي إلى فساد أحوالهم ورأي الضرورة تشجيع الدولة لهم في ممارسة نشاطهم الاقتصادي كما أن خلدون توصل إلى تحليلات اقتصادية مركزة في ظروف كانت فيها أوروبا ما تزال قابعة في ظلمات القرون الوسطى، وما يزال فيها الفكر جامداً.

وهناك اسهامات وأفكار لابن خلدون لم يتطرق لها هذا البحث ولهذا سوف نفسح المجال للمهتمين بتاريخ الفكر الاقتصادي للكتابة فيه.

**المصادر والمراجع**

**أولاً :- الكتب**


1- كتاب المقدمة ابن خلدون .

2- مدحث القريشي – تطور الفكر الاقتصادي – الطبعة الثانية – دار وائل للنشر 2011 .

3- اسماعيل سراج الدين – ابن خلدون – انجاز فكري متجدد – مكتبة اسكندرية – 2008.

4- عبد الرحمن يسري احمد – تطور الفكر الاقتصادي – الدار الجامعية للطباعة ونشر – 2001 .

5- حازم الببلاوي – دليل الرجل العادي الى تاريخ الفكر الاقتصادي – الطبعة الاولي – دار الشرق – 1995 .

6- لبيب شقير – تاريخ الفكر الاقتصادي – نهضه مصر لطباعه والنشر .

7- محمود حافظ يعقوب، مقدمة ابن خلدون، كتاب في جريدة أصدرته منظمة الأونسيكو عام 1996، العدد 91، 2006 م .

8- كتاب الموسوعة العربية العالمية .


ثانياً : **البحوث والتقارير**


1- مريم رمضان عبد الرحيم – اسهامات ابن خلدون في الفكر الاقتصادي ورقه بحثيه غير منشورة مقدمه لماده تاريخ الفكر الاقتصادي – جامعه عين شمس – كليه التجارة – قسم الاقتصاد – 2011.

2- مناف قومان – الفكر الاقتصادي لدى ابن خلدون – موقع نون بوست تاريخ النشر 2016-2-7.

3- سهيلة زين العابدين – نظريه الاقتصاد عند ابن خلدون – موقع التاريخ

4- سيف الدين عبد الفتاح – مقاله بعنوان الظلم مؤذن بخراب العمران موقع العربي الجديد – تاريخ النشر -2019-8-2.

5- محمود عبد الكريم احمد – اسهامات العلامة عبد الرحمن ابن خلدون في الفكر الاسلامي من خلال المقدمة – بحث منشور علي شبكه المعلومات .

6- احمد صبحي منصور – عرض مقدمه ابن خلدون – انواع الصنائع بحث مقدم علي شبكه المعلومات – تاريخ النشر – 2015-9-11.

7- أحمد شعبان، من هو ابن خلدون، موقع الموضوع، تاريخ النشر ،07 يناير 2020 م .

8- أحمد الساعدي، ابن خلدون والتفكير الاقتصادي، منتدى آفاق الفلسفة تاريخ النشر، 01 – 04 – 2009 م .

9- أحلام الزعبي، أهم إنجازات وأعمال ابن خلدون، موقع العلوم، علماء عبر التاريخ، تاريخ النشر 30 – يناير – 2020 م .

10- زهير حمداني، ابن خلدون عبقرية وريادة، موقع الجزيرة، تاريخ النشر 27 – 05- 2011م.

# أثر إدارة التغيير على الأداء الوظيفي
## بالتطبيق على المراكز الصحية العاملة بمدينة سرت

د. أحمد البطي ahmedalbotty@gmail.com
د. محمد دبنون Dabnoon@gmail.com
د. مصباح العماري Mspah545@yahoo.com

قسم إدارة الأعمال – كلية الاقتصاد – جامعة سرت

**ملخص الدراسة:**

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على أثر إدارة التغيير ـ بأبعادها: (التغيير في الهيكل التنظيمي – التغيير في التكنولوجيا) على الأداء الوظيفي – بالتطبيق على المراكز الصحية العاملة بمدينة سرت، وقد كانت مشكلة الدراسة تتمحور في أن هناك قصوراً بمدى إدراك إدارة التغيير وبيان أثرها على الأداء الوظيفي، ولتحقيق أهداف هذه الدراسة أتبع الباحثون المنهج الوصفي إلى جانب النظري والتحليلي، وتم جمع البيانات اللازمة للدراسة عن طريق استمارة الاستبيان المعدة لذلك، وكان مجتمع الدراسة يتكون من مشرفي المراكز و رؤساء الأقسام ومشرفي الوحدات العاملين بالمراكز الصحية بمدينة سرت، وقد تم أخذ عينة منهم وكانت بحجم (61) مفردة، وقد توصل الباحثون إلى مجموعة من النتائج، كان من أبرزها: أن لأبعاد إدارة التغيير والمتمثلة في: (التغيير بالهيكل التنظيمي, التغيير بالتكنولوجيا) أثر واضح على الأداء الوظيفي بالمراكز الصحية قيد الدراسة، وأيضاً بينت نتائج الدراسة بأن هناك بعض القصور من قبل إدارات المراكز الصحية بالاهتمام الكافي بالوسائل التكنولوجية الحديثة، وقد جاءت بدرجة ممارسة متوسطة قدرها (3.35) وبانحراف معياري قدره (1.293)، كذلك أظهرت نتائج الدراسة بأنه لا يتم توفير مستلزمات تطبيق إدارة التغيير المادية والبشرية والفنية اللازمة لإحداث عملية التغيير المطلوبة بتلك المراكز .

**Abstract**

This study aimed to identify the impact of change management (change in organizational structure – change in technology) on job performance – by applying to health centers operating in Sirte City. The problem of the study centered on the lack of awareness of change management and its effect on Functional performance. In order to achieve the objectives of the study, the researchers followed the descriptive approach. The data necessary for the study were collected by means of the questionnaire prepared for this

research. The study population consisted of the center's supervisors, department heads and unit supervisors from workers at health centers in Sirte City whereas a sample was taken from them. The size of (61) questionnaire was returned, and the researchers reached a set of results. the most important of which were: The dimensions of change management represented in: (change in organizational structure – change by technology) affect the job performance of the health centers under study, and also the results of the study showed that there are some deficiencies of the health center administrations in the adequate interest in technology, and it came with a moderate practice score (3.35) and a standard deviation of (1.293). The results of the study also showed that no material, human and technical requirements for implementing change management were provided to bring about the required change process in these centers.

**مصطلحات الدراسة:**

**إدارة التغيير:** هي عملية تحويل المنظمة من الواقع الحاضر إلى واقع تسعى للوصول إليه عن طريق تطبيق منهج شمولي عملي، وتطوير الأعمال والسلوكيات الإدارية بإتباع أساليب عملية لتعزيز التغيير المراد إحداثه (Cisco, 2004: 7) .

**التغيير في الهيكل التنظيمي:** يقصد به أن يشمل التغيير كافة التقسيمات الإدارية أو الوحدات الإدارية أو دمج الإدارات مع بعضها البعض (العقيلي، 2010: 361) .

**التغيير في التكنولوجيا:** يقصد به أن يشمل التغيير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي تعمل على إحداث تغييرات جوهرية في مضمون الأنشطة التنظيمية وأساليب إنجازها ونوعية المهارات التي يجب أن يكتسبها العاملون، وأنماط الاستجابة الإدارية المطلوبة للتعامل الفعال مع تلك المتغيرات (العميان، 2005: 317) .

**الأداء الوظيفي:** يقصد به الأثر الصافي لجهود الفرد التي تبدأ من قدرات وإدراك الدور والمهام، وبالتالي يشير لدرجة تحقيق وإتمام المهام الموكلة لوظيفة الفرد (سعيد، سلطان، 2003: 219) .

**المقدمة:**

تنشط المؤسسات في بيئة تسودها التغيرات المتسارعة والتطورات المتعاقبة، التي تتضح مظاهرها في كافة المجالات، إذ أصبح التغيير هو الثابت الوحيد، وحالة مستمرة ومسألة مصيرية بالنسبة لها، وهذا ما يعني أن تعاملها معه لم يعد كمالياً بل أصبح أمراً حتمياً، ومصيرها مرهون بمدى قدرتها على التحول وفقاً للمقتضيات المستجدة التي لا تترك مجالاً للاختيار إما السير معها ومجاراتها وربما تحقيق السبق في ذلك، وإما عدم مواكبتها وهو ما يعني الزوال والتلاشي، وهذا ما يعني أنه لا ضمانة في البقاء أو النمو، والنجاح أو التفوق إلا بالاعتماد على إدارة التغيير بوصفها الرؤية الواعية والخيار الرشيد في تسيير هذا الانتقال ومواجهة بيئة التغيير وما تأتي به من تطورات سريعة ومتنوعة لا يمكن التنبؤ بها في أكثر الأحيان، وتتوفر هذه الإدارة على قدر معتبر من الكفاءة في مجال التخطيط والتوجيه والتنسيق والرقابة .

إن المنافسة الشديدة التي تشهدها المنظمات بمختلف أشكالها وأنواعها تتسابق من أجل التكيف ومواكبة التطورات المتسارعة، ومحاولة جذب عدد أكبر من الزبائن، حيث أثرت تلك التغييرات أيضاً في أذواق الزبون واحتياجاته، وعلى الأخص بعدما أصبح بإمكانه الاطلاع على مختلف المنتجات وخصائصها سواءً فيما يتعلق بالسعر أو الخدمات و المنافع التي تقدمها من خلال وسائل الإعلام والاتصال، وتأتي هذه الدراسة لبيان أثر إدارة التغيير على الأداء الوظيفي – بالتطبيق على المراكز الصحية بمدينة سرت .

**المبحث الأول / الإطار العام لدراسة**

**أولاً. الدراسات السابقة:**

**1. الدراسات المتعلقة بإدارة التغيير:**

أ. دراسة (مناهل، 2015)، وكانت بعنوان: أثر التغيير التنظيمي على الأداء الإداري بالمؤسسات الخدمية . بالتطبيق على الشركة السودانية لتوزيع الكهرباء بولاية الخرطوم (الرئاسة)، وهدفت هذه الدراسة إلى تناول أثر التغيير التنظيمي على الأداء الإداري، وذلك باستخدام المنهج الوصفي التحليلي وكان مجتمع البحث يتكون من المدراء والموظفين بالشركة، ولطبيعة الدراسة تم الاعتماد على الاستبانة لجمع البيانات، وتم استخدام أسلوب العينة العشوائية وذلك بتوزيع عدد (120) استبانة، وقد تم استخدام البرنامج الإحصائي (SPSS) وقد تم التوصل إلى النتائج التالية: أن التزام القيادة العليا بعملية التغير التنظيمي وإدخاله على مراحل تؤثر على أداء العاملين نحو الأفضل بالشركة، الحوافز المادية من رواتب وملحقاتها مثل المكافآت التشجيعية والبدلات هي أكثر الأبعاد التنظيمية تأثيراً على قرارات العاملين، أن التغيير التنظيمي يمثل خطة إيجابية للرفع من مستوى الأداء الوظيفي .

ب. دراسة (الحسنية، والشرقاوي، 2014)، وكانت بعنوان: واقع إدارة التغيير في مؤسسات التعليم العالي ومتطلبات تطبيقها كما يتصورها أعضاء الهيئة التعليمية فيها، وقد هدفت الدراسة إلى التعرف على واقع إدارة التغيير بمؤسسات التعليم العالي ومتطلبات تطبيقها كما يتصورها أعضاء الهيئة التعليمية فيها، والتعرف على الفروقات بين درجات إجابات أفراد عينة الدراسة على استبيان واقع إدارة التغيير تبعاً لمتغيرات الدراسة (الجنس، الرتبة الأكاديمية، سنوات الخبرة)، واعتمدت الباحثة على المنهج الوصفي التحليلي، وتكونت عينة الدراسة من عدد (231) عضو هيئة تعليمية بجامعة دمشق، وكان من النتائج التي تم التوصل إليها الآتي: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (0.05) بين متوسطات درجات إجابات أفراد العينة على استبيان واقع إدارة التغيير ومتطلباتها وفق متغير الجنس، وجود فروق بين درجات إجابات المعلمين على استبيان واقع إدارة التغيير ومتطلباتها تعزي لمتغير الرتبة الأكاديمية لصالح أعضاء الهيئة التعليمية، وجود فروق بين درجات إجابات المعلمين على استبيان واقع إدارة التغيير ومتطلباتها تعزي إلى متغير عدد سنوات الخبرة لصالح أعضاء الهيئة التعليمية الذين لديهم سنوات خبرة ما بين (11 – 20) سنة .

ج. دراسة (يوسف العنزي، 2013)، وكانت بعنوان: أثر إدارة التغيير في تعزيز فعالية الشركات المساهمة العامة بدولة الكويت، وقد هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على تأثير إدارة التغيير بأبعادها (التغيير في الثقافة، التغيير في الهيكل التنظيمي، التغيير في التكنولوجيا، التغيير في المهام) في تعزيز فعالية الشركات المساهمة العامة في دولة الكويت، وتكون مجتمع الدراسة من جميع الشركات المساهمة العامة الكويتية البالغ عددها (180) شركة، أما العينة فتكونت من (280) مديراً من أصل (360) مديراً ونائباً من المديرين العاملين بالإدارات العليا لهذه الشركات، وتوصلت الدراسة إلى عدد من النتائج أبرزها: وجود تأثير ذو دلالة إحصائية لإدارة التغيير بأبعادها (التغيير في الثقافة، التغيير في الهيكل التنظيمي، التغيير في التكنولوجيا، التغيير في المهام) في تعزيز فعالية الشركات المساهمة العامة بدولة الكويت .

د. دراسة (شقوره، 2012)، وكانت بعنوان: إدارة التغيير وعلاقتها بالإبداع الإداري لدى مديري المدارس الثانوية بمحافظات غزة من وجهة نظر المعلمين، هدفت الدراسة للتعرف على درجة ممارسة مديري المدارس الثانوية بمحافظات غزة لأساليب إدارة التغيير وعلاقتها بالإبداع من وجهة نظر المعلمين، واستخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي، وتكون مجتمع الدراسة من جميع معلمي ومعلمات المدارس الثانوية بمحافظات غزة للعام الدراسي 2012/2011 م والبالغ عددهم (5303) معلماً ومعلمة، منهم: (2633) معلماً، و (2670) معلمة، وبلغت عينة الدراسة (522) معلماً ومعلمة تم اختيارهم بطريقة عشوائية طبقية، وقد توصلت الدراسة للنتائج الآتية: أن درجة ممارسة مديري المدارس الثانوية لأساليب

إدارة التغيير بالمدارس جاءت جيدة وبنسبة (76.1 %)، وأن مستوى توفر مهارات الإبداع الإداري لدى مديري المدارس الثانوية بمحافظات غزة جيد بوزن نسبي (76.4 %)، تبين وجود علاقة موجبة ذات دلالة إحصائية بين جميع أساليب إدارة التغيير ودرجتها الكلية وبين جميع مهارات الإبداع الإداري ودرجته الكلية .

هـ. دراسة (Beer & Eisnstat, 2009)، وكانت بعنوان: لماذا برامج التغيير لا تنتج التغيير ؟، وهدفت الدراسة لمعرفة الأسباب التي تدفع المنظمات لإجراء التغيير التنظيمي والوسائل المختلفة المتبعة في تحقيق هذا التغيير التنظيمي، وقد أجريت الدراسة على عينة من مديري المنظمات في هارفارد مكونة من (390) مديراً، وتوصلت هذه الدراسة إلى أن السبب الرئيسي الذي يدفع المنظمات لإجراء التغيير هو العمل على مواجهة الأسواق المتغيرة والمنافسة المتزايدة، وأن هناك عدداً من الوسائل المختلفة لتحقيق التغيير التنظيمي بكفاءة وفاعلية، وهي كما يلي: التقليل من الاعتماد على السلطة الإدارية والإجراءات والقوانين الرسمية والتقسيم الضيق للعمل (البيروقراطية)، وابتعاد المنظمات بشكل كبير عن أشكال البيروقراطية في التنظيم والتحول لما يسمى بمنظمات المهمة، حيث يناط الأمر الواجب عمله بالشخص المسئول عن القيادة وفرق العمل التي يقع على عاتقها التنفيذ للمهمات والواجبات المختلفة، ومن ناحية أخرى اشتدت المنافسة بسبب الانفتاح الاقتصادي العالمي واصبح هناك تزاحماً على الموارد الاقتصادية والبشرية والأسواق سمة من سمات العصر، كما تبين أن عملية التغيير لا تقتصر على التكيف مع معطيات البيئة الخارجية للمنظمة، بل هناك تغيرات داخلية لا تقل أهمية، مثل التغيرات المستمرة باحتياجات وتوقعات العاملين وأهدافهم الوظيفية، والتغيرات الحتمية بالهياكل والأنظمة وأساليب العمل التي تستهدف حماية التنظيم من الإصابة بالجمود والتخلف وأن يصبح كياناً أيلاً للسقوط .

و. دراسة (الهبيل، 2008)، وكانت بعنوان: واقع إدارة التغيير لدى مديري المدارس الثانوية بمحافظات غزة من وجهة نظر المعلمين، وهدفت الدراسة للتعرف على واقع إدارة التغيير لدى مديري المدارس الثانوية بمحافظات غزة من وجهة نظر المعلمين، والكشف عن أثر كل من: (الجنس، سنوات الخدمة، والمنطقة التعليمية) في تقديرات المعلمين لمدى ممارسة مديري المدارس الثانوية لدورهم كقادة لإدارة التغيير، و بلغت العينة 328 معلم ومعلمة بنسبة 10 % من مجتمع الدراسة، ومن أبرز النتائج التي تم الوصل إليها: بلغت درجة ممارسة مديري المدارس الثانوية لدورهم كقادة لإدارة التغيير بالمدارس الثانوية درجة جيدة بنسبة: 74.6 %، لا توجد فروق دالة إحصائياً في تقديرات المعلمين لمدى ممارسة مديري المدارس الثانوية لدورهم كقادة لإدارة التغيير تعزي لمتغير الجنس .

ز. دراسة (البلبيسي، 2002)، وكانت بعنوان: الأساليب القيادية وإدارة التغيير – دراسة تطبيقية على الشركات المساهمة العامة الأردنية، وقد هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على الأساليب القيادية وعلاقتها بإدارة التغيير من خلال التعرف على استراتيجيات التغيير وأهدافه في الشركات المساهمة العامة الأردنية، كما تهدف أيضاً إلى التعرف على طبيعة العلاقة بين هذه الأساليب من جهة وكل من استراتيجيات التغير وأهدافه من جهة أخرى، وتوصلت الدراسة إلى عدد من النتائج كان من أهمها: إن القيادة الإدارية تلعب دوراً مهماً في تحقيق أهداف الشركات، حيث أن الاستراتيجية التي يتبعها المديرون تختلف باختلاف الأساليب القيادية المستخدمة لتحقيق أي تغيير على مستوى الشركات، وإن أهداف التغيير تتأثر وتختلف باختلاف الأساليب القيادية أيضاً، وأنه رغم الاختلاف الجوهري بين كل أسلوب قيادي وآخر إلا أن هناك تقارباً في الأوساط الحسابية والانحرافات المعيارية، ويمكن تفسير ذلك من خلال الاحتكام إلى النظرية الموقفية (الظرفية) حيث تفسر هذه الظاهرة الأساليب القيادية المختلفة من خلال الظروف والمواقف المسيطرة، كما تبين أن هناك علاقة ذات دلالة إحصائية تدل على أن الأساليب القيادية تختلف من أسلوب لآخر من حيث علاقتها باستراتيجيات التغيير، كذلك هناك علاقة ذات دلالة إحصائية تدل على أن الأساليب القيادية تختلف من أسلوب لآخر من حيث علاقتها بأهداف التغيير وأبعاده المتمثلة في تعديل ثقافة المنظمة وتعديل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات .

**2. الدراسات المتعلقة بالأداء الوظيفي:**

أ. دراسة (السكر، 2013)، وكانت بعنوان: أثر العدالة الإجرائية على الأداء الوظيفي – دراسة تحليلية لآراء المديرين بالوزارات الأردنية، وقد هدفت هذه الدراسة إلى تحليل أثر العدالة الإجرائية على الأداء الوظيفي وفقاً لآراء المديرين العاملين بالوزارات الأردنية باستخدام المنهج الوصفي، وتم جمع المعلومات النظرية من المصادر المكتبية والبيانات من خلال استبانة وزعت على عينة الدراسة التي بلغت (172) مفردة تمثل مجتمع الدراسة، وقد توصلت الدراسة إلى النتائج التالية: إن تصورات المستجيبين نحو العدالة الإجرائية كانت متوسطة كما أظهر ذلك المتوسط الحسابي (2.579)، وإن تصورات المستجيبين نحو الأداء الوظيفي كانت متوسطة كما أظهر ذلك المتوسط الحسابي (3.475)، وأنه يوجد تأثير ذو دلالة إحصائية موجبة بين العدالة الإجرائية كمتغير مستقل والأداء الوظيفي كمتغير تابع وبلغت قوته (59.3)، وقد فسر المتغير المستقل ما مقداره (35.2) من التباين في المتغير التابع.

ب. دراسة (الصرايرة، 2011)، وكانت بعنوان: الأداء الوظيفي لدى أعضاء الهيئات التدريسية بالجامعات الأردنية الرسمية من وجهة نظر رؤساء الأقسام فيها، وهدفت الدراسة إلى التعرف على مستوى الأداء الوظيفي لأعضاء الهيئات التدريسية في بالجامعات الأردنية الرسمية، وقام الباحث بتطوير استبانة الدراسة، ثم طبقت على عينة مكونة من (77) رئيس قسم أكاديمي تم اختيارهم بالطريقة

العشوائية البسيطة، وللإجابة على أسئلة الدراسة تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية واختبار (T)، وتحليل التباين الأحادي، وقد بينت نتائج الدراسة: أن مستوى الأداء الوظيفي لأعضاء الهيئات التدريسية كان مرتفعاً، إذ بلغت (3.78) درجة، ودلت النتائج عن عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية تعود للمتغيرات .

جـ. دراسة (أبو شرخ، 2010)، وكانت بعنوان: تقييم أثر الحوافز على الأداء الوظيفي في شركة الاتصالات الفلسطينية من وجهة نظر العاملين، هدفت الدراسة إلى تقييم أثر الحوافز على الأداء الوظيفي في شركة الاتصالات الفلسطينية من وجهة نظر العاملين، واستخدمت هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، حيث تم توزيع عدد (220) استبانة على العاملين بشركة الاتصالات الفلسطينية، وتم استرجاع عدد (210) استبانة، أي ما نسبته 95.5 %، وأظهرت نتائج الدراسة الآتي: وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين كل من: فاعلية نظام الحوافز و الحوافز المادية و الحوافز المعنوية والترقيات و الإنصاف في منح الحوافز وبين أداء العاملين .

د. دراسة (عكاشة، 2008)، وكانت بعنوان: أثر الثقافة التنظيمية على الأداء الوظيفي – دراسة تطبيقية على شركة الاتصالات بفلسطين، رسالة ماجستير، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية بغزة، وكانت الاستبانة هي أداة جمع البيانات الأولية، وطبقت على عينة عشوائية طبقية مكونة من (312) موظفاً وبما نسبته (20 %) من مجتمع الدراسة المكون من (1561) موظفاً، حيث تم توزيع (312) استبانة على أفراد عينة الدراسة، وتم استرجاع (248) استبانة، وكانت نسبة الردود (79.48) من حجم العينة، وقام الباحث باستخدام المنهج الوصفي التحليلي، وخلصت الدراسة إلى النتائج التالية: أظهرت الدراسة أن هناك أثر إيجابي للثقافة التنظيمية على مستوى الأداء الوظيفي في شركة الاتصالات الفلسطينية، كما أظهرت الدراسة أيضاً وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين عناصر الثقافة التنظيمية: (السياسات والإجراءات – الأنظمة والقوانين – المعايير والمقاييس – الأنماط السلوكية – القيم التنظيمية – التوقعات التنظيمية – المعتقدات التنظيمية – الاتجاهات التنظيمية) و مستوى الأداء الوظيفي .

هـ. دراسة (Marsh, 2001)، وكانت بعنوان: أهداف تقويم التدريس الجامعي والأبعاد المكونة لأدوات القياس الخاصة بتقويم الطلبة للمدرسين، وأظهرت الدراسة أربعة أهداف لتقويم الطلبة لفاعلية التدريس، وهي كما يلي:

- يشكل تغذية راجعة للمؤسسات التعليمية، مما يساعد على تحسين التعليم .
- قياس فاعلية التدريس لغايات اتخاذ القرار بشأن التدريس .
- تقديم معلومات جيدة للطلبة تساعدهم على اختيار المدرس والمساق المناسب لهم .

– تقديم وصف لنتائج وعمليات التحليل التعليمي .

وأكد مارش أن تقويم الطلبة يمثل أسلوباً دعائياً لدى الطلبة زيادة على المجتمع الخارجي عن الجامعة ومدى اهتمامها بطلابها، مما يمثل جانباً مهماً من اهتمام الجامعة بتلبية احتياجات الطلبة النفسية بحيث تساعدهم على اتخاذ القرار بتسجيل المساق الذي يرونه مناسباً والمدرس المناسب من و جهة نظرهم، وهذا يساعد بزيادة ثقة الطلبة بأنفسهم وقدراتهم على تحسين الأداء التعليمي بالجامعة .

**3. الدراسات التي ربطت بين إدارة التغيير و الأداء الوظيفي:**

أ. دراسة (توايتية، 2016)، وكانت بعنوان: أثر التغيير التنظيمي على الأداء الوظيفي بالمكتبات الجامعية – مكتبة د. أحمد عروة بجامعة الأمير عبدالقادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة (نموذجاً)، وهدفت الدراسة للتعرف على مدى تأثير التغيير التنظيمي على الأداء الوظيفي، وكان المنهج الوصفي التحليلي هو المتبع، وتم تطبيق هذه الدراسة على العاملين بمكتبة د. أحمد عروة بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة، وقد توصلت الدراسة للنتائج التالية: أن التغيير بالهيكل التنظيمي له تأثير إيجابي على الأداء الوظيفي، وأن التغيير بمناصب العمل والعنصر البشري له تأثير إيجابي على الأداء داخل المكتبة، وأن هناك نقصاً في بعض المهام المكتبية، وأيضاً عدم وجود قوانين واضحة لتسيير عمل المكتبة، كما تتوافر بالمكتبة الوسائل التكنولوجية المتطورة، بالإضافة إلى أن تأثير التغيير على الأداء الوظيفي ينعكس إيجاباً على أداء المكتبات الأخرى وبخاصة تلك المكتبات التي لها علاقة معها .

ب. دراسة (العابدي، 2016)، وكانت بعنوان: دور إدارة التغيير على الأداء المؤسسي – دراسة ميدانية بوحدة شلف لسقي وصرف المياه بخميس مليانة، وهدفت الدراسة إلى: التعرف على مدى تبني المؤسسات العمومية في تطبيق إدارة التغيير في أدائها لأنشطتها المختلفة، وتم تطبيق الدراسة على مؤسسة سقي وصرف المياه وحدة الشلف الأعلى بخميس مليانة، وتم اختيار عينة مكونة من عدد 31 عامل، وقد توصلت الدراسة إلى النتائج التالية: أن تطبيق إدارة التغيير يؤثر على الأداء المؤسسي، التأكيد على أهمية مشاركة جميع العاملين عند إحداث التغيير لتجنب المقاومة، العمل على التقليل من الروتين والبيروقراطية من أجل سرعة إنجاز الأعمال بتميز واقتدار، ضرورة اكتساب القدرة التكنولوجية والبشرية والبيئية للتكيف مع الأحداث والظروف المتغيرة بكفاءة وفاعلية .

جـ. دراسة (مناهل، 2015)، وكانت بعنوان: أثر التغيير التنظيمي على الأداء الوظيفي بالمؤسسات الخدمية – بالتطبيق على الشركة السودانية لتوزيع الكهرباء المحدودة بولاية الخرطوم (الرئاسة)، وهدفت إلى تناول التغيير التنظيمي وأثره على الأداء الوظيفي بالمؤسسات الخدمية، وذلك باستخدام المنهج الوصفي التحليلي، وتم صياغة مجتمع البحث من المدراء والموظفين بالشركة، ولطبيعة الدراسة تم

الاعتماد على الاستبانة كأداة رئيسية لجمع البيانات، وقد تم إتباع أسلوب العينة العشوائية، وتم توزيع عدد (120) استبانة على العينة المختارة، وقد تم استخدام البرنامج الإحصائي (SPSS) في تحليل البيانات من خلال مجموعة من الأساليب الإحصائية، وقد توصلت هذه الدراسة إلى عدة نتائج من أهمها الآتي: أن التزام القيادة العليا بعملية التغيير التنظيمي وإدخاله على مراحل تؤثر على الأداء الوظيفي للأفضل بالشركة، الحوافز المادية من رواتب وملحقاتها من مكافآت تشجيعية وبدلات هي أكثر الأبعاد التنظيمية تأثيراً على قرارات العاملين، أن التغيير التنظيمي يمثل خطة إيجابية للرفع من مستوى الأداء الوظيفي .

د. دراسة (خليل، 2009)، وكانت بعنوان: واقع إدارة التغيير وأثرها على الأداء الوظيفي للعاملين بوزارة الصحة الفلسطينية – دراسة حالة مجمع الشفاء الطبي، وهدفت هذه الدراسة إلى التعرف على واقع إدارة التغيير في وزارة الصحة الفلسطينية، وأثر ذلك على الأداء الوظيفي للعاملين، وذلك من خلال دراسة حالة مجمع الشفاء الطبي، وقد قام الباحث بتصميم استبانة لغرض جمع البيانات الأولية، وأستخدم الباحث العينة الطبقية العشوائية، وقد تم تقسيم مجتمع الدراسة إلى أربع فئات (طبيب، فني، تمريض، إداري)، وقد تم توزيع عدد 300 استبانة على أفراد العينة، وقد تم استرجاع عدد 288 استبانة، وتم استبعاد عدد 3 استبانات لعدم صلاحيتها، وبذلك يكون عدد الاستبانات الصالحة للتحليل 285 استبانة وبنسبة 95 % من عينة الدراسة، وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج كان من أهمها: أن التغيير في الهيكل التنظيمي لم يكن واضح المعالم، وذلك بسبب إحداث تغييرات في الهيكل التنظيمي لأهداف تخدم مصالح شخصية لفئة معينة، عدم وضوح خطوط السلطة والمسئولية للإدارات في داخل المجتمع، مما يؤدي إلى تداخل في الصلاحيات والمسئوليات، التغيير في التكنولوجيا لم يكن واضحاً، ولم يعمل على تقليل الوقت والجهد أو السرعة في الإنجاز، حيث لم يجد خطة شاملة تحدد ماهي التكنولوجيا المطلوبة، وجود علاقة إيجابية بين مجالات التغيير في (الهيكل التنظيمي، التكنولوجيا، الأفراد) وأداء العاملين عند مستوى دلالة (0.05 = &)، عدم وجود فروقات بين إجابات المبحوثين حول واقع إدارة التغيير وأثرها على أداء العاملين في وزارة الصحة الفلسطينية تعزي (للعمر، الوظيفة، المؤهل العلمي) .

**4. ملخص الدراسات السابقة:**

من خلال استعراض الدراسات السابقة، فقد تم التوصل إلى ما يلي:

أ. تزايد الاهتمام بإدارة التغيير في العديد من المنظمات، وخاصة في ظل التطورات التي تمر بها منظمات الأعمال، ومن هذه الدراسات: (مناهل، 2015) و (الحسنية و الشرقاوي، 2014) و (العنزي،

2013) و (خليل، 2009) و (الهبيل، 2008) و (البلبيسي، 2002) و ( Beer & Eisnstat, 2009) .

ب. هناك عدد من الدراسات التي تناولت الأداء الوظيفي، ومنها الآتي: (عكاشة، 2008)، و(أبو شرخ، 2010)، و (الصرايرة، 2011)، و(السكر، 2013)، و(Marsh, 2001) .

جـ. يوجد عدد من الدراسات قد ربطت العلاقة التأثيرية فيما بين إدارة التغيير والأداء الوظيفي، ومن هذه الدراسات الآتي: (توايتية، 2016) و (العابدي، 2016 ) و (مناهل، 2015) و (خليل، 2009).

د. تبين للباحثين قلة الدراسات العربية بشكل عام والدراسات الليبية على وجه الخصوص، والتي تخوض في مجال تأثير إدارة التغيير على الأداء الوظيفي على حد علم الباحثين، وهذا ما دعاهم إلى إجراء هذه الدراسة للوقوف على واقع إدارة التغيير وأثرها على الأداء الوظيفي – بالتطبيق على المراكز الصحية العاملة بمدينة سرت) .

هـ. من المهم التأكيد على أن البحوث والدراسات السابقة قد ساهمت بشكل أساسي في اختيار منهج الدراسة، وتكوين الخلفية العلمية (النظرية والتطبيقية) والتي كان لها دور في وضع الإطار المفاهيمي والمبادئ الأساسية للدراسة، واختيار عينة الدراسة والتعامل مع المتغيرات، وبناء استبانة مناسبة للدراسة، وتحديد الأساليب الإحصائية المناسبة، وتحليل نتائج الدراسة وتفسيرها .

و. ما يميز الدراسة الحالية عن ما ذكر من دراسات سابقة، كونها تتناول إدارة التغيير السائدة بالمراكز الصحية بأبعادها: (التغيير في الهيكل التنظيمي – التغيير في التكنولوجيا) و تأثيرها على الأداء الوظيفي .

**ثانياً. الدراسة الاستطلاعية**

على الرغم من أهمية إدارة التغيير ودورها في المنظمات بشكل عام، وعلى وجه الخصوص بالمراكز الصحية، إلا أن هناك العديد من أوجه القصور التي ترتبط بعملية تحديدها وقياسها وإدارتها في العديد من المنظمات الليبية، الأمر الذي يحد من قدرة هذه المنظمات على التميز ومواكبة التطور، وفي إطار إدراك وتحديد مشكلة الدراسة قام الباحثون بإجراء دراسة استطلاعية على المركز الصحي خالد بن الوليد بمنطقة القبيبه بمدينة سرت، حيث تم إجراء بعض المقابلات الشخصية، وكانت بعدد (4) مقابلات، للتعرف على إدارة التغيير السائدة بذلك المركز الصحي و الأداء الوظيفي، وقد كانت هذه المقابلات وفقاً للجدول التالي:

**جدول رقم (1) مقابلات الدراسة الاستطلاعية بالمركز الصحي خالد بن الوليد**

| المستهدف بالمقابلة | القسم التابع له |
|---|---|
| – رئيس قسم المخازن | – قسم المخازن بالمركز |
| – رئيس قسم التمريض | – قسم التمريض بالمركز |
| – رئيس قسم التحليل | – قسم التحليل بالمركز |
| – فني بالصيدلية | – قسم الصيدلة بالمركز |

**المصدر**: من إعداد الباحثون من واقع الدراسة الاستطلاعية

وفيما يلي توضيح للهدف والنتائج المستخلصة منها:

كان الهدف من إجراء المقابلات هو توصيف مبدئي لعملية التغيير السائدة بالمركز الصحي خالد أبن الوليد، وأيضاً تحديد أهم الأبعاد والمجالات التي تتضمنها عملية التغيير بالمركز الصحي قيد الدراسة.

**نتائج المقابلات:**

- القصور في الاهتمام بالتغيير في الهيكل التنظيمي .
- القصور في التغيير التكنولوجي المناسب طبقاً للتطور التكنولوجي السائد .
- القصور في عمل دورات تدريبية متخصصة للعاملين في مجال التغيير .
- عدم ربط الأجور والمكافآت بمستويات الأداء الوظيفي .

من خلال المقابلات الشخصية أتضح أن عملية التغيير بالمركز الصحي: "خالد أبن الوليد" تشمل مجالات محددة مثل: (الهيكل التنظيمي – التكنولوجيا) .

**ثالثاً. مشكلة الدراسة**

من خلال استعراض الدراسات السابقة ونتائج الدراسة الاستطلاعية، تبين للباحثين بأن مشكلة الدراسة تبرز في أن هناك قصور في مدى إدراك وفهم إدارة التغيير، الأمر الذي من شأنه أن يؤثر على الأداء الوظيفي بالمراكز الصحية العاملة بمدينة سرت، ويمكن صياغة مشكلة الدراسة في السؤال الآتي:

(هل يوجد تأثير لإدارة التغيير بأبعادها (التغيير في الهيكل التنظيمي، التغيير في التكنولوجيا) على الأداء الوظيفي بالمراكز الصحية العاملة بمدينة سرت ؟) .

**رابعاً. أهداف الدراسة**

تهدف هذه الدراسة إلى الآتي:

أ– معرفة أثر التغيير في الهيكل التنظيمي على الأداء الوظيفي بالمراكز الصحية العاملة بمدينة سرت .

ب– معرفة أثر التغيير التكنولوجي على الأداء الوظيفي بالمراكز الصحية العاملة بمدينة سرت .

جـ- من خلال تحقيق الأهداف سالفة الذكر يتم الوصول إلى تحقيق الهدف الرئيسي لهذه الدراسة وهو التعرف على أثر إدارة التغيير بأبعادها: (التغيير في الهيكل التنظيمي، التغيير في التكنولوجيا) على الأداء الوظيفي بالمراكز الصحية العاملة بمدينة سرت .

**خامساً. فرضيات الدراسة**

يمكن صياغة الفرضية الرئيسية التالية:

**الفرضية الرئيسة:** لا يوجد تأثير معنوي ذو دلالة إحصائية لإدارة التغيير على الأداء الوظيفي بالمراكز الصحية بمدينة سرت .

وينبثق عن هذه الفرضية الرئيسة الفرضيات الفرعية التالية:

**الفرضية الفرعية الأولى:** لا يوجد تأثير معنوي ذو دلالة إحصائية للتغيير في الهيكل التنظيمي على الأداء الوظيفي بالمراكز الصحية العاملة بمدينة سرت .

**الفرضية الفرعية الثانية:** لا يوجد تأثير معنوي ذو دلالة إحصائية للتغيير في التكنولوجيا على الأداء الوظيفي بالمراكز الصحية العاملة بمدينة سرت .

**سادساً. نموذج الدراسة**

لتحقيق الغرض من هذه الدراسة والوصول إلى أهدافها المحددة في تحديد أثر المتغيرات المستقلة على المتغير التابع، فقد قام الباحثون بتصميم وتطوير نموذج خاص بهذه الدراسة إعتماداً على مشكلة الدراسة وأهدافها وفروضها الموضوعة، والشكل التالي يوضح النموذج الذي تم تبنيه لهذه المتغيرات:

**شكل رقم (1) نموذج الدراسة**

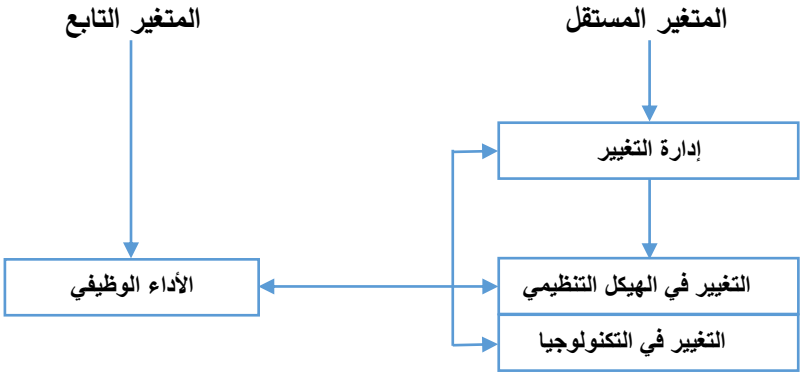


المصدر: الشكل من إعداد الباحثين بالاعتماد على دراسة (يوسف العنزي، 2013)، ودراسة (البلبيسي، 2002)

**سابعاً. أهمية الدراسة**

تأتي أهمية الدراسة من كونها تتناول أحد الموضوعات المهمة في إدارة الأعمال، وتظهر أهمية هذه الدراسة من خلال الآتي:

1. الأهمية العلمية: تنبع أهمية الدراسة من الناحية العلمية من خلال تناولها للمجالات التالية:

أ. تعتبر هذه الدراسة إضافة علمية في مجال البحوث وإثراء للمكتبة الجامعية.

ب. الإلمام بإدارة التغيير وكيفية قياسها وأثرها على الأداء الوظيفي بالمراكز الصحية العاملة بمدينة سرت .

جـ. إثراء المجال الأكاديمي وأدبيات الإدارة في البيئة الليبية بنتائجها ومقترحاتها .

2. الأهمية العملية: تنبع أهمية الدراسة من الناحية العملية من خلال تناولها للمجالات التالية:

أ. لم يحظى موضوع هذه الدراسة بالاهتمام الكافي في بيئة المؤسسات الليبية، وبالتالي فأن هذه الدراسة تعمل على معرفة مرتكزات إدارة التغيير وأثرها على الأداء الوظيفي بالمراكز الصحية العاملة بمدينة سرت .

ب. تواجه المنظمات الليبية في الوقت الراهن العديد من التحديات، وأهم هذه التحديات تتمثل في وجود المنافسة الشديدة، ولذلك يستوجب على هذه المنظمات النظر في سياساتها وقوانينها وبرامجها لخوض غمار هذه المنافسة والاحتفاظ بمركزها وعملائها .

جـ. هناك عدة أطراف يمكنها الاستفادة من هذه الدراسة، وهي: (مؤسسات المجتمع المدني – ذوي الدراسات المتخصصة – الباحثين على وجه العموم) .

**ثامناً. حدود الدراسة**

تشتمل الدراسة على الحدود التالية:

أ. الحدود الزمنية: تم التطبيق العملي للدراسة أواخر شهر 12 من عام 2018 وبداية شهر 1 للعام 2019 م .

ب. الحدود الجغرافية: تم إجراء هذه الدراسة بالبيئة الليبية وذلك بالتطبيق على المراكز الصحية بمدينة سرت .

جـ. الحدود البشرية: تم إجراء هذه الدراسة اعتماد على وجهات نظر العاملين بالمراكز الصحية بمدينة سرت .

د. الحدود الموضوعية: تم إجراء هذه الدراسة حول أثر إدارة التغيير على الأداء الوظيفي بالمراكز الصحية بمدينة سرت .

**تاسعاً. هيكل الدراسة**

لتحقيق أهداف الدراسة، فإن الباحثين قاموا بتنظيم هذه الدراسة في عدة مباحث، وذلك وفقاً للآتي:

المبحث الأول: الإطار العام للدراسة، ويتضمن: المقدمة، الدراسات السابقة، مشكلة الدراسة، أهمية الدراسة، فرضيات الدراسة، أهداف الدراسة، حدود الدراسة، هيكل الدراسة .

المبحث الثاني: الإطار المفاهيمي والمبادئ الأساسية لإدارة التغيير والأداء الوظيفي، ويتضمن: مفهوم التغيير وإدارة التغيير، أهداف التغيير، أهمية التغيير، أسباب التغيير، أنواع التغيير، أبعاد التغيير، الأداء الوظيفي، تعريف الأداء، عناصر الأداء الوظيفي، محددات الأداء الوظيفي، العوامل البيئية المؤثرة على الأداء الوظيفي .

المبحث الثالث: منهجية الدراسة و اختبار صحة الفروض، ويتضمن: منهجية الدراسة، التحليل الوصفي الإحصائي لنتائج الدراسة الميدانية، التحليل الكمي الإحصائي ونتائج اختبار صحة فروض الدراسة .

المبحث الرابع: النتائج والتوصيات، ويتضمن: نتائج الدراسة، التوصيات ومقترحات لبعض عناوين الدراسات المستقبلية .

**المبحث الثاني / الإطار المفاهيمي والمبادئ الأساسية لإدارة التغيير و الأداء الوظيفي:**

**أولاً. إدارة التغيير**

**مفهوم التغيير وإدارة التغيير**

يعرف التغيير التنظيمي على أنه: "محاولة طويلة المدى لإدخال التطوير والتغيير بطريقة مخططة معتمدين في ذلك على أسلوب تشخيص المشكلات بطريقة يشارك فيها أعضائه بصورة جماعية (علي عبد الرشيد، 2004: 306) .

ويعرف التغيير التنظيمي بأنه: (مجهود طويل المدى لتحسين قدرة المنظمة على حل المشكلات، وتجديد عملياتها على أن يتم ذلك من خلال إحداث تطوير شامل في المناخ السائد بالمنظمة، مع التركيز الخاص على زيادة فعالية جماعات العمل فيها، وذلك بمساعدة مستشار أو خبير في التغيير الذي يقنع أعضاء المنظمة بالأفكار الجديدة (الدهان، 2002: 161) .

أن مفهوم التغيير يهدف إلى تنمية الإدارة أو تغييرها نحو الأفضل، ولابد من الإشارة إلى أهمية دور المدير في عملية التغيير، فالمدير المبدع قادر على توقع التغيير، وهو الأمل الوحيد لمواجهة المستقبل الديناميكي بنجاح (حريم، 2004: 392) .

رأي الباحثين: "من خلال العرض السابق: نستطيع استخلاص أن التغيير هي عملية ديناميكية تشمل الوحدات أو الإجراءات أو السياسات أو النظم الإدارية أو الوظيفية التي أصبحت تمثل عبئ على المنظمة مما أوجب تعديلها أو تغييرها" .

أما إدارة التغيير فتعرف بأنها الاستعداد المسبق من خلال توفير المهارات الفنية والسلوكية والإدارية والإدراكية لاستخدام الموارد المتاحة (بشرية و قانونية و مادية و زمنية) بكفاءة وفعالية للتحول من الواقع الحالي إلى الواقع المستقبلي المنشود خلال فترة محددة بأقل سلبيات ممكنة على الأفراد والمؤسسات وبأقصر وقت وأقل جهد وتكلفة (العطيات، 2006: 95) .

رأي الباحثين: "وبصورة أكثر عمقاً فإن إدارة التغيير – هي قدرة المنظمة على إحداث التغيير اللازم والمستهدف وفق قدراتها وإمكانياتها وطبقاً لخطط التحول الموضوعة" .

**أهداف التغيير**

إن أي عملية تغيير إداري تنتهجها المنظمة غالباً ما يكون الهدف منها إما تطوير المنظمة، وأما تغيير اضطراري تقوم به من أجل التكيف مع الظروف المحيطة بها كأوضاع السوق أو القوانين، وعلى ذلك فإن هناك ثلاثة جوانب رئيسة للهدف من التغيير وهي:

أ. التكيف مع الظروف المحيطة سواء كانت داخلية أم خارجية .

ب. من أجل إحداث التطوير التنظيمي في المنظمة .

جـ. أو كلا الهدفين معاً (العقيلي، 2010: 256) .

وهناك من أورد بأن عملية التغيير في المنظمة تتضمن مجموعة من الأهداف، والتي تهدف إلى تحسين فعالية المنظمة (البلبيسي، 2002: 45 – 46) وهي:

أ. تحقيق حالة من التوازن بين المنظمة والبيئة المحيطة، انطلاقاً من أن عمليات التعيير تؤدي إلى زيادة مقدرة المنظمة على التأقلم مع البيئة والتغييرات والظروف المحيطة بها، وبالتالي تحقيق هدف الاستمرارية والبقاء .

ب. تعديل وتغيير سلوك العاملين حتى يتماشى مع التغييرات الحاصلة، كالانتقال من العمل الفردي إلى الجماعي (فرق العمل) .

ج. إدخال التكنولوجيا الحديثة إلى المنظمة وإجراء التعديلات اللازمة لإنجاح التغيير التقني في المنظمة.

د. تقوية العلاقات والترابط والتعاون بين العاملين في المنظمة .

هـ. تطوير إجراءات العمل في المنظمة بشكل يساعد على تبسيطها وتسريعها .

و. زيادة مقدرة العاملين على الإبداع .

**أهمية إدارة التغيير**

ترتبط أهمية التغيير بثبات المنظمة بالسوق الأمر الذي يتطلب مواكبة التطور، حتى تستطيع المنظمة استيعاب طلب المستهلكين المتزايد، مما قد يستوجب تغيير مستمر على معدلات التمويل باستراتيجية المنظمة وهيكلها التنظيمي (Hill .And Jones, 2010) .

كما تبرز أهمية التغيير في حالات معينة يكون لابد من التدخل وإحداث التغيير بالمنظمة، ومن هذه الحالات:

أ. الفشل في تحقيق الأهداف المخطط لها أن تنجز في فترة زمنية معينة، وخاصة عندما يتعلق الأمر بدخول المنافسين واحتلالهم لمواقع التنافس بالسوق .

ب. إدخال التقنيات الحديثة إلى إجراءات العمل وخاصة المعقد منها، والتي تتطلب إجراءات وتغييرات عديدة وتدريجية، وأهمها تدريب وتأهيل العاملين على إتقان استخدامها .

جـ. التغيير في المنظمة كاستجابة سريعة لمواجهة تقلبات بيئتها الخارجية، فتبرز أهمية التغيير في هذا المجال بأنه العامل الوحيد القادر على التكيف مع جميع التغييرات الخارجية المفروضة على المنظمة .

د. تبرز أهمية التغيير في التأثير على سلوك الأفراد العاملين، فالبدء بإحداث التغيير يعمل على إثارة الحاجة لدى الآخرين بالبدء بالتغيير (Paton & McCalman, 2010, P: 168 – 169) .

**أسباب ومبررات التغيير**

أن عملية التغيير في المنظمة لا تحدث من فراغ بل هي نتيجة لقوى وأسباب داخلية وخارجية، وعادة ما تلعب القوى الخارجية دوراً أكبر من القوى الداخلية في عملية التغيير وشدته، وهناك مبررات للتغير تتمثل في عدد من المؤشرات التي يدل وجودها على الحاجة لبدء التغيير، والتي تكون أما لأسباب داخلية ضمن الهيكل التنظيمي، وأما لمواجهة الظروف الخارجية المحيطة، وتتمثل هذه المبررات بالآتي (العقيلي، 2010: 358: 361):

1. تغيير أهداف المنظمة: والتي تضم أما إضافة أهداف جديدة أو إلغاء الأهداف القديمة، وهذا ما يتطلب إدخال التغيير الإداري على المنظمة .
2. تغيير القوانين: هو تغيير التعليمات والقوانين الحكومية، وعندها على المنظمة أن تغير في إدارتها لتتماشى مع القوانين والتشريعات الجديدة لكي لا تعرض نفسها للمسائلة أو المحاسبة .
3. تغيير الشكل العام للمنظمة، ينتج هذا التغيير عن أسباب عدة منها: اندماج المنظمة مع منظمة أخرى، أو قيام المنظمة بتجزئة نفسها حتى تضمن انتشار أوسع لخدماتها أو لتقليل ضغوط العمل.

4. تغير الأذواق: لا بد من أن تدرس المنظمة أسواقها جيداً عند طرح أي منتج أو خدمة جديدة حتى تضمن أن منتجها يلبي ذوق المستهلك، ويشبع رغباته وحاجاته، ولمعرفة إذا ما كان المنتج أو الخدمة مرغوبة في السوق، وعلى هذا الأساس فإن على المنظمة أن تدخل التغييرات اللازمة لتضمن وجودها التنافسي في السوق .
5. التطور التكنولوجي: إن مواكبة التطور التكنولوجي تستدعي إدخال التغيير على المستوى المادي والبشري في المنظمة من أجل تسهيل تنفيذ الأعمال وتحسين الإنتاج والخدمات .
6. انخفاض الروح المعنوية: وتتمثل بارتفاع تكلفة العمل أو تدني الإنتاجية، مما يستوجب إحداث التغيير المناسب للتغلب على انخفاض الروح المعنوية وتحسين العوامل المرتبطة بها .
7. وجود خطأ في عملية اتخاذ القرار: يتم التغيير في هذه الحالة بالاعتماد على موقع الخلل في عملية اتخاذ القرار كبطئها أو عدم مقدرة الإداريين على اتخاذ القرار المناسب في الوقت المناسب أو عدم قدرتهم للدخول بحرية إلى مصادر المعلومات الضرورية اللازمة لعملية اتخاذ القرار .
8. النقص في التجديد والابتكار: إن توقف التجديد والابتكار يؤدي بالضرورة إلى توقف النمو والتطور في المنظمة، وبالتالي فإن المؤسسة المبتكرة هي القادرة على صنع التغيير .
9. الفشل في المجالات الوظيفية: إن وجود فشل في أي من المجالات الوظيفية الرئيسة يحتم على المنظمة أن تَقدم على تغيير الأسباب الكامنة ورائه حتى تضمن استمراريتها، و لا تخسر أسواقها وعملائها .

رأي الباحثين: "فمن خلال تناول أسباب التغيير العامة يتضح أن هناك قوى تدفع المنظمة إلى إحداث التغيير المناسب حتى تستطيع الإيفاء بالتزاماتها والاستمرار في تقديم خدماتها، وهذا الأمر يتطلب اختيار منهجية أو نوع مناسب من أنواع التغيير" .

**أنواع التغيير**

تصنف أنواع التغيير (البلبيسي، 2002: ص44) كما يلي:

1. التغيير الشامل والتغيير الجزئي: فإذا كان التغيير قد حصل على جزء أو جانب واحد من المنظمة كالآلات أو الأجهزة فإنه يعد تغيير جزئي، أما إذا شمل كافة جوانب وقطاعات المنظمة، فإنه يعتبر تغيير شامل، ومن إيجابيات التغيير الشامل بالمقارنة مع التغيير الجزئي هو عدم إحداث أي نوع من الخلل أو عدم التوازن في المنظمة عند إحداثه بعكس التغيير الجزئي .
2. التغيير المادي والتغيير المعنوي: ويشمل التغيير المادي ذلك التغيير الذي يحدث على مستوى الآلات والأدوات وإجراءات العمل بالمنظمة بعيداً عن العاملين، وأما المعنوي فيشمل تغيير سلوك العامل أو تحفيزه .

3. التغيير السريع والتغيير التدريجي: قد يكون التغيير المتدرج والبطيء أكثر نجاحاً ورسوخاً من السريع والمفاجئ ولكن تتحكم الظروف بالأغلب بتحديد سرعة التغيير .

**أبعاد التغيير**

إن التغيير هو ظاهرة طبيعية تقتضي تحول تلك المنظمات من وضع قائم إلى وضع آخر مستهدف، قد يضمن لها البقاء والاستمرارية في بيئة مضطربة ومعقدة، وهناك أربعة أبعاد للتغيير التنظيمي، وهي كالآتي:

1. التغيير في الثقافة: التغيير هو عملية تحول تشمل سلوك الأفراد، وهياكل التنظيم، ونظم الأداء وتقويمها، والتكنولوجيا، وذلك بغرض التفاعل والتكيف مع متغيرات البيئة المحيطة، ولقد أسترعى نظر الإنسان منذ بدء الخليقة، إن بعض الظواهر تتغير تلقائياً بطريقة تعجزه عن إيقاف هذا التغيير أو التحكم في مساره، بينما يمكنه أن يتدخل في بعض الظواهر الأخرى، والنمط الأول يطبق عليه "التغير" لأنه تحول حتمي في الأشياء، أما النمط الثاني الذي يمكن للإنسان أن يتدخل فيه من خلال الجهد المخطط لإحداث تعديلات بغية الحصول على أفضل مردود فهو ما نشير إليه بمفهوم "التغيير" (عماد الدين، 2004: 12) .
2. التغيير في الهيكل التنظيمي: ويكون هذا التغيير من خلال إعادة تقسيم الوحدات الإدارية، أي إحداث إدارات جديدة أو دمج إدارات أخرى، ويؤثر ذلك في التبعية بين الأفراد داخل بيئة العمل، وفي نطاق الإشراف المتبع بالعمل والنشاطات في كل قسم وهكذا، و قد يتعين إنشاء وحدات تنظيمية أو إلغائها أو تغيير بخطوط الاتصالات أو في هيكل السلطة أو تغيير في اختصاصات الوحدات التنظيمية أو في المسميات الوظيفية أو في معدلات الأداء أو في عدد الوظائف بالمنظمة (عبدالباقي، 2005: 334) .
3. التغيير في التكنولوجيا: تؤثر ثورة المعلومات التكنولوجية في أساليب الإدارة وتقديم الخدمات، إذ تتطلب هذه الثورة من وكلاء التغيير إدخال معدات وطرق ووسائل أعمال جديدة، إلا إن هذه التأثيرات أصبحت تتزايد يوم بعد يوم بشكل سريع جداً، لأن تقنية المعلومات أصبحت هي الهدف، فالحل الوحيد للمديرين هو العمل الجاد على استخدام تقنيات متطورة، من أجل الحفاظ على الصدارة أو البقاء في المنافسة، إذ تقوم الإدارة بإتباع جميع السياسات المتطورة تكنولوجياً، وذلك من أجل الوصول للهدف بكفاءة عالية، لذلك فإن التغيرات التي حدثت خلال السنوات الماضية مكنت أغلب المنظمات من الحصول على أنظمة ومعلومات إدارية متطورة تربط العاملين بالمنظمة بغض النظر عن مواقعهم الجغرافية (العطية، 2003: 350) .

4. التغيير في المهام: ويشمل التغيير في الواجبات أو الأنشطة أو دمج أنشطة مع بعضها أو حتى إلغاء أعمال قائمة، والتغيير في السياسات المتبعة بالمنظمة أو تعديلها أو إلغائها، كما يشمل التغيير في طرق العمل كتقليل التعقيدات في إجراءات العمل أو تغيير الطرق التي ينفذ بها العمل لضمان الدقة والسرعة والسهولة في تنفيذ الأعمال (العقيلي، 2010: 361) .
5. التغيير في الأفراد: هناك مجال آخر مهم والذي تنصب عليه عملية التغيير، وهو المورد البشري، فقد تقرر المؤسسة إدخال تغييرات أو تعديلات على مستوى مهارات قوة العمل لديها، إن هذه التغييرات يمكن أن تحدث بفعل إجراء تغييرات أو تعديلات على المستوى التكنولوجي لغرض تحسين نوعية القوى العاملة، وضمن هذا التغيير تندرج برامج التدريب والخصائص لاختيار العاملين وأي جوانب أخرى تهدف إلى تحسين مستوى الأداء (بوديب، 2014: 13) .

**ثانياً: الأداء الوظيفي**

**تعريف الأداء**

- يعرف الأداء على أنه الجهد الذي يبذله الموظف بالمنظمة من أجل تحقيق هدف معين (الصغير، 2002) .
- ويعرف بأنه: النشاط الذي يملكه الفرد لإنجاز مهامه، أو الأهداف المحددة له بنجاح (العبادلة، 2003) .
- وهناك من يراه: بأنه إنجاز الفرد ما يسند إليه من مهمات بكفاية وفاعلية (العطوى، 2001) .
- ويعرف الأداء الوظيفي: بأنه تنفيذ الموظف لأعماله ومسئولياته التي تَكلفه بها المنظمة أو الجهة التي ترتبط وظيفته بها (سلطان، 2005: 29) .
- وهناك من يرى الأداء الوظيفي: بأنه مجموعة النشاطات النظامية التي يؤديها الموظف بالكيفية المقررة والوقت المحدد وصولاً إلى النتائج المستهدفة (الحلاق، 2008) .

**تطور مفهوم الأداء الوظيفي**

1. النظرة القديمة للأداء الوظيفي: يعتبر الأداء من أهم الموضوعات التي تحدد درجة تطور وتنظيم الاقتصاد، حيث من خلاله تتشكل الركائز المادية للمجتمع والتي تؤمن من الانطلاقة نحو الحضارة والرفاه الاجتماعي، الذي يبنى بالدرجة الأولى على أساس التراكمات المادية والمالية التي تحققها البلدان، والتي تنعكس مباشرة على تطور الدخل القومي فيها .

لهذا كان الاهتمام بقياس الأداء منذ القدم، فقد كان لتايلور الفضل في الدراسة الدقيقة للحركات التي كان يؤديها العامل وتوقيت كل منها بقصد الوصول إلى الوقت اللازم لإدارتها وإيقافها، ولقد كان جوهر الدراسة التي أجراها تايلور هي أن هناك مجموعة من تفاصيل الحركات تشترك فيها عمليات كثيرة،

بحيث إذا أمكن مشاهدة كل هذه الحركات ودراسة الزمن المستغرق، فمن الممكن اعتبار النتيجة وحدة فنية يستفاد منها في العمليات المتشابهة التي لم يجري بها دراسة زمن خاصة بها .

نلاحظ مما سبق أن النظرة إلى الأداء كانت تقتصر فقط على الزمن المستغرق للأفراد والمعدات لتحديد معدلات الأداء، ولكن سرعان ما تطورت تلك النظرة وفقاً لتطورات المحيط (جاسم عقيل، 2004، ص: 37 – 38) .

2. النظرة الحديثة للأداء الوظيفي: تواجه المؤسسات اليوم تحديات جديدة تفرض عليها مقارنة الأداء وما تحققه من إنجازات بما يصل إلى غيرها من المؤسسات الأفضل إلى السوق، وما يعبر عنه بالقياس إلى القسط الأفضل، وقد تطورت الفكرة بتأثير المنافسة والرغبة في الوصول لأفضل المستويات في الأداء، ومن ثم ظهرت فكرة المستوى العالمي للأداء (إبتسام، 2017، ص: 46) .

**عناصر الأداء الوظيفي**

يتكون الأداء من مجموعة من العناصر أهمها:

1. المعرفة بمتطلبات الوظيفة: تشمل المعارف العامة والمهارات الفنية والخلفية العامة عن الوظيفة والمجالات المرتبطة بها .
2. نوعية العمل: تتمثل في مدى ما يدركه الفرد عن عمله الذي يقوم به، وما يمتلكه من رغبة ومهارات وبراعة، وقدرة على التنظيم وتنفيذ العمل دون الوقوع في الأخطاء .
3. كمية العمل المنجز: أي مقدار العمل الذي يستطيع الموظف إنجازه في الظروف العادية للعمل، ومقدار سرعة هذا الإنجاز .
4. المثابرة: تشمل الجدية والتفاني في العمل وقدرة الموظف على تحمل مسئولية العمل وإنجاز الأعمال في أوقاتها المحددة، ومدى حاجة هذا الموظف للإرشاد والتوجيه من قبل المشرفين (الحسيني، 2000: 72) .

**محددات الأداء الوظيفي**

الأداء الوظيفي: هو الأثر الصافي لجهود الفرد التي تبدأ بالقدرات، وإدراك الدور أو المهام، ويعني هذا أن الأداء في موقف معين يمكن أن ينظر إليه على أنه نتاج للعلاقة المتداخلة بين كل من: الجهد – القدرات – إدراك الدور (المهام)، ويشير الجهد الناتج من حصول الفرد على التدعيم إلى الطاقة الجسمانية والعقلية التي يبذلها الفرد لأداء مهمته، أما القدرات فهي الخصائص الشخصية المستخدمة لأداء الوظيفة، ولا تتغير وتتقلب هذه القدرات عبر فترة زمنية قصيرة، ويشير إدراك الدور أو المهمة

إلى الاتجاه الذي يعتقد الفرد أنه من الضروري توجيه جهوده في العمل من خلاله، وتقوم الأنشطة والسلوك الذي يعتقد بأهميتها في أداء مهامه، بتعريف إدراك الدور (محمد، 2001: 210) .

**العوامل البيئية المؤثرة على الأداء الوظيفي**

هناك بعض العوامل خارج نطاق سيطرة الفرد والتي يمكن أن تؤثر على مستوى أدائه، وبالرغم من أن بعض هذه العوامل قد تؤخذ كأعذار، إلا أنها يجب أن تؤخذ في الاعتبار لأنها حقيقة وموجودة بالفعل، والشكل التالي يوضح العوامل البيئية التي تؤثر على الأداء الوظيفي (راوية محمد، 2001: 211) .

**شكل رقم (1)**

**العوامل البيئية المؤثرة على الأداء**

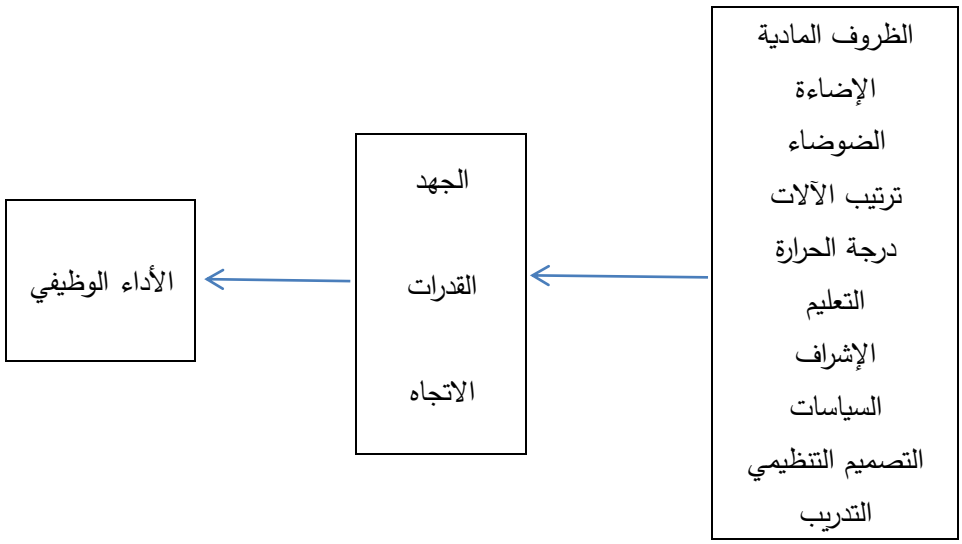


**المصدر**: راوية محمد (2001) إدارة الموارد البشرية: "رؤية مستقبلية"، الدار الجامعية، القاهرة .

**أثر إدارة التغيير على الأداء الوظيفي**

نستخلص من استعراض كل من الدراسات السابقة والجانب النظري أن أي تغيير في المراكز الصحية قيد الدراسة يكمن من ورائه عدد من الظروف التي تقتضي ذلك التغيير، سواء كانت داخلية أو نابعة عن تحولات بالمحيط، وهذا التغيير لا بد أن يتم وفقاً لمراحل منهجية متسلسلة حتى يبلغ الهدف المرجو

منه، كما أن هذا التغيير يمكن أن يحدث بمجالات عدة (وظيفية، هيكلية، بشرية، وتكنولوجية)، وكل مجال له مقتضياته وشروط لنجاحه .

ومن خلال معالجتنا لمفاهيم إدارة التغيير بأبعادها: (التغيير في الهيكل التنظيمي – التغيير في التكنولوجيا) بالتطبيق على المراكز الصحية العاملة بمدينة سرت، يتضح أنه لكي يكون لهذا التغيير أثره الإيجابي على الأداء الوظيفي، يتطلب ضرورة إبلاغ العاملين وتعريفهم بمصادر التغيير ومدى الحاجة إليه والتفكير في وسائل وطرق تنفيذه، حيث يساعد كثيراً على إزالة مخاوفهم من ناحية، ويؤكد من ناحية أخرى على مكانتهم ودورهم بالمشاركة في اتخاذ القرارات داخل المراكز الصحية، كما يجب توفير المناخ العام الذي يقبل التغيير ولا يعارضه، وأيضاً توفير الموارد البشرية والمادية والفنية التي تساعد على عملية التغيير وتنفيذه وتوضيح دوافع وأسباب التغيير للعاملين، وإعلامهم بما سيترتب عنه من فوائد مادية ومعنوية، وبهذا نضمن نجاح عملية التغيير ويكون لها الأثر الإيجابي على العاملين والمستفيدين، مما يجعل المراكز والمجمعات الصحية وغيرها من المنظمات الأخرى أن تحذو حذوها، ويمكن تحديد أثر إدارة التغيير على الأداء الوظيفي بهذه الدراسة من خلال تناول العناصر التالية:

1. أثر التغيير في الهيكل التنظيمي على الأداء الوظيفي: أن أي تغيير في الهيكل التنظيمي يقابله تغير في الأداء الوظيفي، حيث توصلت دراسة (عبدالصمد توايتية، 2015) إلى أن التغيير في الهيكل التنظيمي له تأثير إيجابي على الأداء الوظيفي بالمنظمة، كما أن التغيير في مناصب العمل والاعتماد على هياكل تنظيمية أكثر مرونة والابتعاد عن الهياكل الجامدة يؤدي إلى زيادة وتفعيل الأداء الوظيفي – أما دراسة (خليل، 2009) فتشير إلى أن التغيير في الهيكل التنظيمي لم يكن واضح المعالم وذلك بسبب إحداث تغييرات بالهيكل التنظيمي لأهداف تخدم مصالح شخصية لفئة معينة، دون تفحص لما يتطلبه العمل من تغييرات للارتقاء بالعمل الوظيفي ودون مراجعة للبيئة الداخلية والخارجية، وعدم إعادة توزيع الصلاحيات لتتوافق مع متطلبات العمل، وأيضاً تضخم الهيكل التنظيمي بالكثير من الإدارات والأقسام، وجمود وعدم مرونة الهيكل التنظيمي، وعدم ملائمته لمتطلبات العمل في داخل المنظمة أدى إلى التداخل بالصلاحيات والمسئوليات – أما بالنسبة لدراسة (مناهل، 2015) حيث كان بالهيكل التنظيمي السابق إدارة تسمى إدارة القوى العاملة معنية بإجراءات التعيين وترقية العاملين، ولم تكن تحظى بالاهتمام الكافي لذا رأت الهيئة تعديلها وتحويلها إلى إدارة عامة ليصبح التدريب تبعاً لتلك الإدارة .

2. أثر التغيير في التكنولوجيا على الأداء الوظيفي: أن أي تغيير في التكنولوجيا يقابله تغير في الأداء الوظيفي، حيث توصلت دراسة (توايتية، 2016) إلى أنه تتوافر الوسائل التكنولوجية المتطورة بالمكتبة لكنها غير كافية – أما دراسة (خليل، 2009) فتشير إلى أن التغيير في التكنولوجيا لم يكن

واضحاً، ولم يعمل على تقليل الجهد والوقت أو السرعة في الإنجاز، حيث لا توجد خطة شاملة تحدد ما هي التكنولوجيا المطلوبة، أما عن دراسة (العابدي، 2016) فتشير لضرورة تمتع المنظمة بالقدرة التكنولوجية للتكيف مع الإحداث والظروف المتغيرة بكفاءة وفاعلية، وبالنسبة إلى دراسة (مناهل، 2015) حيث تم تحديث أنظمة العمل بالشركة والارتقاء بأنظمة التحصيل، وتم إدخال نظام عدادات الدفع المقدم والذي يعد من أحدث الأنظمة ذات التقنية العالية لتقليل التكلفة التشغيلية للتحصيل من إصدار فواتير وإيصالات مالية وغيرها .

- يرى الباحثين من خلال استعراض الجانب النظري لهذه الدراسة أن هناك أثراً واضحاً لإدارة التغيير بمتغيراتها الفرعية (التغيير في الهيكل التنظيمي – التغيير في التكنولوجيا) على الأداء الوظيفي، وسيتم الفصل في وجود ذلك الأثر من عدمه من خلال إجراء الدراسة العملية وإثبات صحة الفروض أو عدم صحتها .

**المبحث الثالث / منهج الدراسة واختبار صحة الفروض**

**تمهيد:**

يهدف هذا الفصل إلى تقييم الوضع الحالي لإدارة التغيير و أثرها على مستوى الأداء الوظيفي للقيادات من العاملين بالمراكز الصحية بمدينة سرت، وذلك من خلال الاستعانة بآراء المفردات موضع الدراسة، و سيتم تناول منهجية الدراسة من خلال تحديد نوع ومصادر البيانات، وتحديد مجتمع وعينة الدراسة، بالإضافة إلى تحديد طريقة جمع البيانات وأساليب التحليل الإحصائي التي تم الاعتماد عليها في تحليل بيانات الدراسة، مع توضيح مدى مساهمتها في إثبات صحة فرضيات الدراسة أو عدم صحتها.

**منهج الدراسة:**

قام الباحثون بالاعتماد على المنهج الوصفي والذي يهدف إلى تحليل متغيرات الدراسة، وهذا المنهج يعبر عن الظاهرة المراد دراستها كما هي موجودة بالواقع، ويصفها وصفاً دقيقاً ويعبر عنها كيفاً وكماً، ويقوم هذا المنهج على جمع البيانات المتعلقة بالظاهرة وتحليلها وتفسيرها للوصول إلى عدد من الاستنتاجات التي تساهم بالرفع من الواقع الحالي وتحسينه، ويتضمن هذا المنهج الآتي:

1. تحديد نوع ومصادر البيانات: يتم جمع البيانات من مصدرين، وهما كالآتي:

أ. مصادر ثانوية: وتتمثل في الكتب، الدوريات، المؤتمرات، الأبحاث، وأوراق العمل .

ب. مصادر أولية: اعتمد الباحثون في عملية الحصول على البيانات الأولية عن طريق أسلوب الاستقصاء، وقد تم الاعتماد على آراء واتجاهات العاملين بالمراكز الصحية العاملة بمدينة سرت.

2. تحديد مجتمع وعينة الدراسة: يتمثل مجتمع الدراسة في مشرفي المراكز ورؤساء الأقسام ومدراء المكاتب من العاملين بالمراكز الصحية العاملة بمدينة سرت، ويبلغ عددهم حوالي (112) عنصر

ممثلة لمجتمع البحث، وأنه تم الاعتماد على اختيار عينة الدراسة وفقاً لقانون تحديد حجم العينة (سعدية وآخرين، 2000) وذلك وفقاً للآتي:

$$\text{نَ} = \frac{\text{ن ى}^2 \text{ ل (1 – ل)}}{\text{ى}^2 \text{ ل (1 – ل)} + \text{ن خ}^2}$$

**حيث أن:**

**نَ:** حجم العينة **ن:** حجم مجتمع الدراسة

**ي$^2$:** الدرجة المعيارية المقابلة لمعامل الثقة (95 %) وهي تساوي (1.96)

**ل:** نسبة وجود الظاهرة في العينة (50 %) ونسبة عدم وجودها (50 %)

**خ:** نسبة الخطأ المسموح به وتساوي (0.05)

وبتطبيق المعادلة نجد أن (ن) حجم العينة للقيادات العاملة بالمراكز الصحية المبحوثة بلغ (71) مفردة تقريباً، وأن معدل الردود من الاستمارات الصالحة للتحليل بلغ (86 %) من عدد الاستمارات الموزعة، ويرى الصيرفي: "إذا بلغ معدل الردود (60 %) فيعتبر معدلاً جيداً (الصيرفي، 2002، ص: 133)، والجدول التالي يبين توزيع الاستمارات على القيادات الإدارية العاملة بالمراكز الصحية المبحوثة:

**جدول رقم (2) مجتمع وعينة الدراسة**

| مجتمع الدراسة | عينة الدراسة | عدد الاستمارات الموزعة | عدد الاستمارات المستردة | عدد الاستمارات المستبعدة | عدد الاستمارات الصالحة للتحليل | نسبة الاستجابة |
|---|---|---|---|---|---|---|
| 112 | 71 | 71 | 65 | 4 | 61 | % 86 |

3. أداة جمع البيانات: قام الباحثون بإعداد وتصميم قائمة الاستقصاء، وقد تم توجيهها إلى عينة من القيادات الإدارية للعاملين بالمراكز الصحية بمدينة سرت، وتحتوي قائمة الاستقصاء على ثلاثة أقسام، وهي: القسم الأول ويتضمن البيانات الشخصية لمفردات العينة، أما القسم الثاني فيشتمل على عدد من الأسئلة حول المتغير المستقل (إدارة التغيير)، ويشتمل على عدد 10 فقرات موزعة على بعدين: (التغيير في الهيكل التنظيمي – التغيير في التكنولوجيا)، وجرى قياس أبعاد المتغير استرشاداً بدراسة (الحسنية والشرقاوي، 2014)، ودراسة (العنزي، 2013) وذلك بعد إجراء التعديلات اللازمة عليهما، ثم القسم الثالث ويتضمن عدد (8) فقرات حول المتغير التابع (الأداء

الوظيفي)، وتم الاسترشاد بدراسة (أبو شرخ، 2010)، ودراسة (السكر، 2013)، وذلك بعد إجراء التعديلات المناسبة عليهما، وتحتوي على ثمانية عبارات بهدف التعرف على الأداء الوظيفي للقيادات الإدارية من العاملين بالمراكز الصحية محل الدراسة، و تم تحديد الأوزان لإجابات أفراد العينة وفقاً لمقياس ليكرت الخماسي وذلك كالآتي:

**جدول رقم (3) مقياس ليكرت الخماسي**

| الإجابة: | موافق بشدة | موافق | محايد | غير موافق | غير موافق بشدة |
|---|---|---|---|---|---|
| الوزن: | 5 | 4 | 3 | 2 | 1 |

وتم إستخدام مقياس ليكرت خماسي الأبعاد لأنه يتسم بالسهولة والدقة، وتتحصل بموجبه أعلى الإجابات على خمس درجات، بينما تتحصل أقل الإجابات على درجة واحد، ولحساب طول مقياس ليكرت الخماسي تم حساب المدى (5 – 1 = 4)، ثم تقسيمه على عدد فئات المقياس للحصول على طول الخلية الصحيح (4 / 5 = 0.80)، وتضاف هذه القيمة إلى أقل قيمة في المقياس وهي الواحد الصحيح، من أجل تحديد الحد الأعلى لهذه الخلية (العمر، 2004: 322)، والجدول التالي يوضح طول الخلايا وفقاً لما ذكر:

**جدول رقم (4) طول الخلية لمقياس الدراسة وفقاً لمقياس ليكرت ودرجة الممارسة**

| الوسط المرجح | الأوزان المئوية | درجة الممارسة |
|---|---|---|
| من 1 – أقل من 1.8 | من 0.2 – أقل من 0.36 | ضعيفة جداً |
| من 1.8 – أقل من 2.6 | من 0.36 – أقل من 0.52 | ضعيفة |
| من 2.6 – أقل من 3.4 | من 0.52 – أقل من 0.68 | متوسطة |
| من 3.4 – أقل من 4.2 | من 0.68 – أقل من 0.84 | مرتفعة |
| من 4.2 – 5 | من 0.84 – 100 | مرتفعة جداً |

4. أساليب التحليل الإحصائي: بعد الانتهاء من جمع البيانات تم الاستعانة بالحاسب الآلي بالاعتماد على برنامج Spss لتفريغ البيانات ومن ثم جدولتها وترميزها وإجراء التحليل الإحصائي المناسب لتحليل البيانات ولاختبار صحة فرضيات الدراسة، وقد تطلب ذلك تطبيق بعض الأساليب الإحصائية، وذلك وفقاً للآتي:

أ. معامل الصدق: يعبر معامل الصدق عن مدى صلاحية الأداة المستخدمة لقياس ما وضعت لقياسه، وقد قام الباحثون بعرض استمارة الاستقصاء على عدد من المحكمين وذوي الاختصاص في مجال

العلوم الإدارية بجامعة سرت، وفي ضوء الملاحظات والمقترحات المقدمة من المحكمين تم إعادة صياغة البعض من فقرات استمارة الاستبيان التي تم إجراء الملاحظات عليها .

ب. معامل الثبات: قام الباحثون بالتأكد من ثبات الأداة، وذلك بحساب معامل الثبات (ألفا كرو نباخ) لعينة الدراسة والمكونة من (61) مفردة من القيادات بالمراكز الصحية العاملة بمدينة سرت، والجدول التالي يوضح قيم معاملات الثبات لعبارات الاستقصاء:

**جدول رقم (5) معاملات الثبات لأبعاد إستمارة الإستبيان**

| م | اسم المحور | معامل الثبات (ألفا كرو نباخ) | عدد العبارات |
|---|---|---|---|
| .1 | التغيير في الهيكل التنظيمي | 0.738 | 5 عبارات |
| .2 | التغيير في التكنولوجيا | 0.820 | 5 عبارات |
| .3 | الأداء الوظيفي | 0.845 | 8 عبارات |

المصدر: من إعداد الباحثين بالإستعانة بجداول التحليل الإحصائي

يتضح من خلال الجدول ما يلي:

أن قيم الثبات كانت أعلى من 70 % وهي نسبة مقبولة يمكن الإعتماد عليها في تحليل وتعميم النتائج بالعلوم الإجتماعية، وذلك كما أشار الصيرفي بأنه: "يعد معامل الثبات عالي من 0.70 فأعلى" (الصيرفي، 2002، ص: 144) .

جـ. الإحصاء الوصفي للبيانات الأساسية:

ويشمل الإحصاء الوصفي لكل من البيانات الأساسية: (الجنس، المؤهل العلمي، مدة الخبرة، طبيعة العمل).

- الجنس:

**جدول رقم (6) توزيع مفردات عينة الدراسة حسب الجنس**

| م | النوع | التكرار | % | الترتيب |
|---|---|---|---|---|
| .1 | ذكر | 27 | 44.3 | 2 |
| .2 | أنثي | 34 | 55.7 | 1 |
| **الإجمالي:** | | **61** | **100.00** | - |

المصدر: من إعداد الباحثين بالاستعانة بجداول التحليل الإحصائي

يتضح من خلال الجدول ما يلي:

أن توزيع المفردات وفقاً لمتغير الجنس تشير إلى أن فئة الإناث تقدر بنسبة (55.7 %)، وجاءت بالترتيب الأول، يليها فئة الذكور بنسبة (44.3 %) من مفردات عينة الدراسة، وهنا يتضح أن نسبة مشاركة الإناث أكبر من نسبة مشاركة الذكور، أي مشاركة عنصر الإناث بفاعلية بالمراكز الصحية المبحوثة والذي بدوره قد يكون له أثر واضح في تقبل التغيير والتطوير، لما للعنصر النسائي من قابلية فطرية للتحديث والتحسين .

- المؤهل العلمي:

**جدول رقم (7) توزيع مفردات الدراسة حسب المؤهل العلمي**

| م | النوع | التكرار | % | الترتيب |
|---|---|---|---|---|
| .1 | دبلوم متوسط | 29 | 47.5 | 1 |
| .2 | دبلوم عالي | 6 | 9.8 | 3 |
| .3 | مؤهل جامعي | 21 | 34.4 | 2 |
| .4 | ماجستير | 3 | 4.9 | 4 |
| .5 | دكتوراه | 1 | 1.6 | 5 |
| .6 | أخرى | 1 | 1.6 | 5 (مكرر) |
| **الإجمالي:** | | **61** | **100** | |

المصدر: من إعداد الباحثين بالاستعانة بجداول التحليل الإحصائي

يتضح من خلال الجدول ما يلي:

أن توزيع مفردات عينة الدراسة وفقاً لمتغير المؤهل العلمي توضح بأن فئة دبلوم متوسط تحوز ما نسبته 47.5 % وقد جاءت بالترتيب الأول، يليها فئة مؤهل جامعي بنسبة 34.4 % وقد جاءت بالترتيب الثاني، يليها فئة الدبلوم العالي وبما نسبته 9.8 % وقد جاءت بالترتيب الثالث، يليها فئة الماجستير وبما نسبته 4.9 % وقد جاءت بالترتيب الرابع، ثم فئة الدكتوراه وبما نسبته 1.6 % وقد جاءت بالترتيب الخامس، وأخيراً جاءت فئة أخرى وبما نسبته 1.6 % وقد جاءت بالترتيب السادس والأخير، نلاحظ هنا أن نصف العاملين تقريباً من ذوي المؤهلات المتوسطة، وثلثهم تقريباً من حملة المؤهل الجامعي، وأن ذوي المؤهلات العالية والدقيقة عددهم ضعيف .

- مدة الخبرة:

**جدول رقم (8) توزيع مفردات الدراسة حسب مدة الخدمة**

| م | النوع | التكرار | % | الترتيب |
|---|---|---|---|---|
| .1 | من سنة إلى 5 سنوات | 8 | % 13.1 | 4 |
| .2 | من 6 إلى 10 سنوات | 19 | % 31.1 | 2 |
| .3 | من 11 إلى 15 سنة | 13 | % 21.3 | 3 |
| .4 | من 16 سنة فأكثر | 21 | % 34.4 | 1 |
| | **الإجمالي:** | **61** | **% 100** | |

المصدر: من إعداد الباحثين بالإستعانة بجداول التحليل الإحصائي

يتضح من خلال الجدول ما يلي:

أن توزيع مفردات الدراسة وفقاً لمتغير سنوات الخدمة تشير إلى أن فئة: من 16 سنة فأكثر قد حازت ما نسبته 34.4 % وجاءت بالترتيب الأول، يليها فئة: من 6 إلى 10 سنوات وقد حازت ما نسبته 31.1 % وقد جاءت بالترتيب الثاني، ثم فئة: من 11 إلى 15 سنة وقد حازت ما نسبته 21.3 % وجاءت بالترتيب الثالث، وأخيراً فئة: من سنة إلى 5 سنوات وقد حازت ما نسبته 13.1 % وجاءت بالترتيب الرابع والأخير، يتضح أن أغلبهم من ذوي الخبرة العالية و المتوسطة، وأقلهم من ذوي الخبرة المنخفضة .

- طبيعة العمل:

**جدول رقم (9) توزيع مفردات الدراسة حسب طبيعة العمل**

| م | النوع | التكرار | % | الترتيب |
|---|---|---|---|---|
| .1 | فني | 13 | % 21.31 | الأول |
| .2 | تمريض | 12 | % 19.67 | الثاني |
| .3 | صيدلي | 10 | % 16.39 | الرابع |
| .4 | إداري | 11 | % 18.03 | الثالث |
| .5 | طبيب عام | 8 | % 13.11 | الخامس |
| .6 | مشرف | 7 | % 11.48 | السادس |
| **الإجمالي:** | | **61** | **% 100** | |

المصدر: من إعداد الباحثين بالإستعانة بجداول التحليل الإحصائي

يتضح من خلال الجدول ما يلي:

أن توزيع مفردات الدراسة وفقاً لمتغير طبيعة العمل تشير إلى أن فئة: (فني) قد حازت ما نسبته (21.31 %) وجاءت بالترتيب الأول، يليها فئة (تمريض) و حازت ما نسبته (19.67 %) وجاءت بالترتيب الثاني، ثم فئة (إداري) و حازت ما نسبته (18.03 %) وجاءت بالترتيب الثالث، ثم فئة (صيدلي) وقد حازت ما نسبته (16.39 %) وجاءت بالترتيب الرابع، يليها فئة (طبيب عام) وقد حازت ما نسبته (13.11 %) وجاءت بالترتيب الخامس، وأخيراً فئة (مشرف) وقد حازت ما نسبته (11.48 %) وقد جاءت بالترتيب الأخير، ويتضح في هذه الدراسة أن مشاركة فئة (فني) قد أخذت الأولوية، ثم فئة التمريض يليها الإداري ومن ثم الصيدلي فالطبيب العام يليها مشرف المركز، وكل هذه التخصصات من ضمن متطلبات عمل المراكز الصحية .

د. الإحصاء الوصفي لمتغيرات الدراسة:

ويشمل الإحصاء الوصفي لمتغيرات الدراسة: (إدارة التغيير، الأداء الوظيفي).

- الإحصاء الوصفي لإدارة التغيير:

- وصف التغيير في الهيكل التنظيمي:

**جدول رقم (10) المتوسط الحسابي والإنحراف المعياري ودرجة الممارسة وترتيبها وفقاً لبعد التغيير في الهيكل التنظيمي**

| م | العبارة | الوسط الحسابي | الانحراف المعياري | درجة الممارسة | الترتيب |
|---|---|---|---|---|---|
| 1 | يتصف الهيكل التنظيمي بالمرونة . | 4.00 | 0.949 | مرتفعة | 1 |
| 2 | تقوم الإدارة بمراجعة الهيكل التنظيمي دورياً وبشكل مدروس . | 3.69 | 1.148 | مرتفعة | 3 |
| 3 | تقوم الإدارة بتغييرات بين الحين والأخر بالهيكل التنظيمي للرفع من مستوى الأداء الوظيفي . | 3.74 | 1.031 | مرتفعة | 2 |
| 4 | يساعد الهيكل التنظيمي على إدارة عملية التغيير | 3.61 | 0.918 | مرتفعة | 4 |
| 5 | تقوم الإدارة بتغييرات في الهيكل التنظيمي لتبني الوسائل الحديثة في الاتصالات | 2.95 | 1.117 | متوسطة | 5 |
| | **التغيير في الهيكل التنظيمي:** | **3.60** | **1.033** | **مرتفعة** | |

**المصدر:** من إعداد الباحثين بالاستعانة بجداول التحليل الإحصائي

ويتضح من الجدول ما يلي:

1. تتجه إجابات مفردات عينة الدراسة إلى الموافقة على أبعاد المتغير (التغيير في الهيكل التنظيمي)، حيث أن الوسط الحسابي العام للمتغير بلغ (3.60)، وهو أعلى من الوسط الفرضي البالغ (3.00)، وكان الإنحراف المعياري العام (1.033)، وقد تراوحت عبارات هذا البعد من حيث درجة الممارسة بين (المرتفعة والمتوسطة) .

2. جاءت في المرتبة الأولى الفقرة رقم (1) والتي تنص على أنه: (يتصف الهيكل التنظيمي بالمرونة)، وذلك بمتوسط حسابي قدره (4.00) وبإنحراف معياري قدره (0.949) وبمستوى ممارسة مرتفع، ويدل ذلك على رضا عينة الدراسة على أن الهيكل التنظيمي مرن ويسمح بالتعديلات المطلوبة بين الحين والآخر، وقد جاءت بالمرتبة الثانية الفقرة رقم (3) والتي تنص على أنه: (تقوم الإدارة بتغييرات بين الحين والأخر بالهيكل التنظيمي للرفع من مستوى الأداء الوظيفي)، وذلك بمتوسط حسابي قدره (3.74) وبإنحراف معياري (1.031) وبمستوى ممارسة مرتفع، تليها بالمرتبة الثالثة الفقرة رقم (2) والتي تنص على أنه: (تقوم الإدارة بمراجعة الهيكل التنظيمي دورياً وبشكل مدروس)، وذلك بمتوسط حسابي قدره (3.69) وبإنحراف معياري (1.148) وبمستوى ممارسة مرتفعة، ثم جاءت بالمرتبة الرابعة الفقرة رقم (4) والتي تنص على أنه: (يساعد الهيكل التنظيمي على إدارة عملية التغيير)، وذلك بمتوسط حسابي قدره (3.61) وبإنحراف معياري (0.918) وبمستوى ممارسة مرتفعة، وجاءت بالمرتبة الأخيرة الفقرة رقم (5) والتي تنص على أنه: (تقوم الإدارة بتغييرات بالهيكل التنظيمي لتبني الوسائل الحديثة في الإتصالات) وذلك بمتوسط حسابي قدره (2.95) وبإنحراف معياري قدره (1.117)، وبمستوى ممارسة متوسط، ويدل ذلك على قصور إدارات المراكز الصحية قيد الدراسة من حيث الإهتمام بتبني الوسائل الحديثة للإتصالات وإجراء التعديلات اللازمة بالهيكل التنظيمي لإيستيعاب تلك الوسائل الحديثة في الإتصالات والعمل بها .

- وصف التغيير في التكنولوجيا:

**جدول رقم (11) ترتيب الأهمية النسبية والوسط والإنحراف المعياري ودرجة الممارسة وترتيبها وفقاً للتغيير في التكنولوجيا**

| م | العبارة | الوسط الحسابي | الإنحراف المعياري | درجة الممارسة | ترتيب الأهمية النسبية |
|---|---|---|---|---|---|
| -1 | تهتم الإدارة بمواكبة التطور التكنولوجي . | 3.51 | 1.220 | مرتفعة | 2 |
| -2 | توجد عمليات تطوير مستمرة للتكنولوجيا المستخدمة . | 3.15 | 1.195 | متوسطة | 4 |
| -3 | يترافق مع إدخال تكنولوجيا جديدة إقامة دورات تدريبية للعاملين . | 3.49 | 1.105 | مرتفعة | 3 |
| -4 | التكنولوجيا المتوفرة أدت لتقليل الجهد وتوفير الوقت . | 3.49 | 1.043 | مرتفعة | 3 مكرر |
| -5 | التطور في التكنولوجيا دفع بإتجاه عملية التغيير . | 3.80 | 1.046 | مرتفعة | 1 |
| | **التغيير في التكنولوجيا:** | **3.49** | **1.122** | **مرتفعة** | |

**المصدر**: من إعداد الباحثين بالإستعانة بجداول التحليل الإحصائي

ويتضح من الجدول ما يلي:

1. تتجه إجابات مفردات المجتمع إلى الموافقة على أبعاد المتغير الفرعي الثاني (التغيير في التكنولوجيا) وأن الوسط الحسابي العام للمتغير بلغ (3.49) وهو أعلى من الوسط الفرضي (3.00)، وكان الإنحراف المعياري العام (1.122)، وتراوحت عبارات هذا البعد من حيث درجة الممارسة بين (المتوسطة والمرتفعة) .

2. جاءت بالمرتبة الأولى الفقرة رقم (5) والتي تنص على أن: (التطور في التكنولوجيا دفع بإتجاه عملية التغيير) وذلك بمتوسط حسابي قدره (3.80) وبإنحراف معياري قدره (1.046) وبمستوى ممارسة مرتفع، ويدل ذلك على موافقة عينة الدراسة على أن التطور في التكنولوجيا السائد بالبيئة بادرت وسارعت على أثره المراكز الصحية في إتجاه عملية التغيير، وجاءت بالمرتبة الثانية الفقرة رقم (1) والتي تنص على أنه: (تهتم الإدارة بمواكبة التطور التكنولوجي) وبمتوسط حسابي (3.51) وبإنحراف معياري (1.220) وبمستوى ممارسة مرتفع، يليها جاءت بالمرتبة الثالثة الفقرة رقم (3) والتي تنص على أنه: (يترافق مع إدخال تكنولوجيا جديدة إقامة دورات تدريبية للعاملين) وبمتوسط حسابي (3.49) وبإنحراف معياري (1.105) وبمستوى ممارسة مرتفع، ثم جاءت بالمرتبة الثالثة (مكرر) الفقرة رقم (4) والتي تنص على أن: (التكنولوجيا المتوفرة أدت لتقليل الجهد وتوفير الوقت) وبمتوسط حسابي (3.49) وبإنحراف معياري (1.043) وبمستوى ممارسة مرتفع، وجاءت في المرتبة

الخامسة والأخيرة الفقرة رقم (2) والتي تنص على أنه (توجد عمليات تطوير مستمرة للتكنولوجيا المستخدمة)، وذلك بمتوسط حسابي قدره (3.15) وبإنحراف معياري قدره (1.195) وبمستوى ممارسة متوسط، ويدل ذلك على أن مفردات عينة الدراسة قد شعروا بأن عمليات التطوير قد تكون غير مستمرة وقد يصاحبها التأخير والإنقطاع من فترة لأخرى .

- الإحصاء الوصفي للأداء الوظيفي:

**جدول رقم (12) ترتيب الأهمية النسبية والوسط الحسابي والإنحراف المعياري ودرجة الممارسة للأداء الوظيفي**

| م | العبارة | الوسط الحسابي | الإنحراف المعياري | درجة الممارسة | ترتيب الأهمية النسبية |
|---|---|---|---|---|---|
| -1 | أشعر بدافع كبير لإنجاز عملي . | 4.52 | 0.673 | مرتفعة جداً | 1 |
| -2 | أفضل العمل بهذا المركز الصحي عن غيره . | 4.28 | 0.859 | مرتفعة جداً | 3 |
| -3 | أشعر بالعدالة في التعامل مع جميع الموظفين . | 3.72 | 1.185 | مرتفعة | 6 |
| -4 | لا أبدي أي إعتراض على تغيير الأنظمة داخل عملي . | 3.84 | 0.898 | مرتفعة | 5 |
| -5 | أشعر بالرضا على سياسات التغيير المتبعة داخل المركز الصحي . | 3.52 | 1.134 | مرتفعة | 8 |
| -6 | أشعر بالرضا عن الطريقة التي يتم بها تغيير إجراءات العمل بهذا المركز . | 3.61 | 1.069 | مرتفعة | 7 |
| -7 | ساعات العمل تتوافق مع طبيعة عملي . | 4.31 | 0.672 | مرتفعة جداً | 2 |
| -8 | أهتم كثيراً بأداء عملي . | 3.85 | 0.853 | مرتفعة | 4 |
| | **التغيير في التكنولوجيا:** | **3.96** | **0.918** | **مرتفعة** | |

المصدر: من إعداد الباحثين بالإستعانة بجداول التحليل الإحصائي

ويتضح من الجدول ما يلي:

1. تتجه إجابات المفردات إلى الموافقة على أبعاد المتغير التابع (الأداء الوظيفي)، حيث أن الوسط الحسابي العام للمتغير بلغ (3.96)، وهو أعلى من الوسط الفرضي (3.000)، وكان الإنحراف المعياري العام (0.918)، وتراوحت عبارات هذا البعد من حيث درجة الممارسة بين (المرتفعة والمرتفعة جداً)، وهذا يدل على وجود مستويات مرتفعة من الأداء الوظيفي لدى المبحوثين .
2. جاءت في المرتبة الأولى الفقرة رقم (1) والتي تنص على أنه: (أشعر بدافع كبير لإنجاز عملي)، وذلك بمتوسط حسابي قدره (4.52) وبإنحراف معياري قدره (0.673) وبمستوى ممارسة مرتفع جداً، ويدل ذلك على الرغبة والدافعية العالية لدى العاملين بالمركز لتأدية أعمالهم وإنجازها، يليها جاءت الفقرة رقم (7) والتي تنص على أن: (ساعات العمل تتوافق مع طبيعة عملي) وبمتوسط

حسابي (4.31) وبإنحراف معياري (0.672) وبمستوى ممارسة مرتفع جداً، ثم جاءت الفقرة رقم (2) والتي تنص على أنه: (أفضل العمل بهذا المركز الصحي عن غيره) وبمتوسط حسابي (4.28) وبإنحراف معياري (0.859) وبمستوى ممارسة مرتفع جداً، يليها في الترتيب الفقرة رقم (8) والتي تنص على أنه: (أهتم كثيراً بأداء عملي) وبمتوسط حسابي (3.85) وبإنحراف معياري (0.853) وبمستوى ممارسة مرتفع، ثم جاءت الفقرة رقم (4) والتي تنص على أنه: (لا أبدي أي إعتراض على تغيير الأنظمة داخل عملي) بمتوسط حسابي (3.84) وبإنحراف معياري (0.898) وبمستوى ممارسة مرتفع، يليها جاءت الفقرة رقم (3) والتي تنص على أنه: (أشعر بالعدالة في التعامل مع جميع الموظفين) وبمتوسط حسابي (3.72) وبإنحراف معياري (1.185) وبمستوى ممارسة مرتفع، ثم جاءت الفقرة رقم (6) والتي تنص على أنه: (أشعر بالرضا عن الطريقة التي يتم بها تغيير إجراءات العمل بهذا المركز) وبمتوسط حسابي (3.61) وبإنحراف معياري (1.069) وبمستوى ممارسة مرتفع، ثم جاءت في المرتبة الأخيرة الفقرة رقم (5) والتي تنص على أنه: (أشعر بالرضا على سياسات التغيير المتبعة داخل المركز الصحي) وذلك بمتوسط حسابي قدره (3.52)، وبإنحراف معياري (1.134) وبمستوى ممارسة مرتفع، ويدل ذلك على توافر الرضا والإقتناع لدى مفردات عينة الدراسة على السياسات وبرامج التغيير التي يتم إتباعها بالمراكز الصحية .

هـ. الإحصاء الكمي وإختبار فرضيات الدراسة

بعد إستعراض أهم نتائج التحليل الوصفي للبيانات الأساسية ومتغيرات الدراسة، سيتم إختبار فرضيات الدراسة وذلك وفقا للتالي:

- إختبار صحة الفرضية الفرعية الأولى:

تنص الفرضية الفرعية الأولى والتي تم صياغتها في صورة فرضية العدم على أنه: "لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للتغيير في الهيكل التنظيمي على الأداء الوظيفي بالمراكز الصحية العاملة بمدينة سرت" .

ولكي يتم إختبار هذه الفرضية قام الباحثين بالإعتماد على تحليل الإنحدار الخطي البسيط، وكذلك إختبارات المعنوية بالتحليل (t) , (f) وكانت نتائج الفرضية موضحة كالتالي:

**جدول رقم (13) معاملات الإنحدار وإختبارات المعنوية للفرضية الفرعية الأولى**

| المتغير المستقل | معامل الإرتباط R | معامل التحديد $R^2$ | الإرتباط المعدل | قيمة T | مستوى الدلالة |
|---|---|---|---|---|---|
| التغيير في الهيكل التنظيمي | 0.512 | 0.262 | 0.250 | 4.582 | 0.000 |

المصدر: من إعداد الباحث بالإستعانة بجداول التحليل الإحصائي

**جدول رقم (14) نتائج تحليل الإنحدار (ANOVA) للفرضية الفرعية الأولى**

| مصادر الإختلاف | مستوى الدلالة | القرار عند = 0.05 | قيمة F | بيتا | معامل الإنحدار B |
|---|---|---|---|---|---|
| الإنحدار | 0.000 | معنوي | 20.991 | 0.512 | 0.734 |

**المصدر**: من إعداد الباحثين بالإستعانة بجداول التحليل الإحصائي

من نتائج التحليل السابق نجد أن:

1. أن قيمة معامل الإرتباط (R) بلغت (0.512) عند مستوى معنوية ($\alpha = 0.05$)، وهي قيمة جيدة تدل على وجود إرتباط معنوي قوي بين التغيير في الهيكل التنظيمي والأداء الوظيفي .

2. أن قيمة معامل التحديد $R^2$ بلغت (0.262)، وهذا يعني أن التغيير في الهيكل التنظيمي يفسر التباين في الأداء الوظيفي بما نسبته (26.2 %)، أما النسبة الباقية فتفسرها متغيرات أخرى لم تدخل في العلاقة الإنحدارية بالإضافة إلى الأخطاء العشوائية الناتجة عن أسلوب المعاينة ودقة القياس .

3. أن قيمة معامل الإنحدار B بلغت (0.734)، وهذا يعني أن أي تغييراً في الهيكل التنظيمي بوحدة واحدة ينتج عنها تغيراً في الأداء الوظيفي .

4. أن إشارة بيتا بالجدول إشارة موجبة (0.512)، مما يعني وجود تأثير طردي معنوي للتغيير في الهيكل التنظيمي على الأداء الوظيفي .

5. ما يؤكد معنوية هذا التأثير قيمة F المحسوبة والتي بلغت (20.991)، وكذلك قيمة t والتي بلغت (4.582)، وهاتين القيمتين دالتين عند مستوى معنوية ($\alpha \leq 0.05$) .

6. أن قيمة مستوى الدلالة (0.000) هي أقل من قيمة مستوى المعنوية ($\alpha \leq 0.05$)، مما يعني إمكانية الإعتماد على نتائج نموذج الإنحدار .

**مما سبق يمكن للباحثين رفض فرضية العدم وقبول الفرضية البديلة التي تنص على أنه: "يوجد أثر معنوي للتغيير في الهيكل التنظيمي على الأداء الوظيفي" لدى المراكز الصحية العاملة بمدينة سرت .**

- إختبار صحة الفرضية الفرعية الثانية

تنص الفرضية الفرعية الثانية والتي تم صياغتها في صورة فرضية العدم على أنه: "لا يوجد تأثير ذو دلالة إحصائية للتغيير في التكنولوجيا على الأداء الوظيفي بالمراكز الصحية العاملة بمدينة سرت" . ولكي يتم إختبار هذه الفرضية قام الباحثين بالإعتماد على تحليل الإنحدار الخطي البسيط، وكذلك إختبارات المعنوية بالتحليل (T) , (F) وكانت نتائج الفرضية موضحة كالتالي:

**جدول رقم (15) معاملات الإنحدار وإختبارات المعنوية للفرضية الفرعية الثانية**

| المتغير المستقل | معامل الإرتباط R | معامل التحديد $R^2$ | الإرتباط المعدل | قيمة T | مستوى الدلالة |
|---|---|---|---|---|---|
| التغيير في التكنولوجيا | 0.422 | 0.178 | 0.164 | 3.575 | 0.001 |

**المصدر:** من إعداد الباحثين بالإستعانة بجداول التحليل الإحصائي

**جدول رقم (16) نتائج تحليل الإنحدار (ANOVA) للفرضية الفرعية الثانية**

| مصادر الإختلاف | مستوى الدلالة | القرار عند $\alpha$ = 0.05 | قيمة F | بيتا | معامل الإنحدار B |
|---|---|---|---|---|---|
| الإنحدار | 0.001 | معنوي | 12.779 | 0.422 | 0.511 |

**المصدر:** من إعداد الباحثين بالإستعانة بجداول التحليل الإحصائي

من نتائج التحليل السابق نجد أن:

1. ان قيمة معامل الإرتباط بلغت (0.422) عند مستوى معنوية ($\alpha = 0.05$)، وهي قيمة جيدة تدل على وجود إرتباط معنوي متوسط بين التغيير في التكنولوجيا والأداء الوظيفي .
2. أن قيمة معامل التحديد $R^2$ بلغت (0.178)، وهذا يعني أن التغيير في التكنولوجيا المستخدمة يفسر التباين في الأداء الوظيفي بما نسبته (17.8 %) أما النسبة الباقية فتفسرها متغيرات أخرى لم تدخل في العلاقة الإنحدارية بالإضافة إلى الأخطاء العشوائية الناتجة عن أسلوب المعاينة ودقة القياس.
3. أن قيمة معامل الإنحدار B بلغت (0.511)، وهذا يعني أن أي تغيير في التكنولوجيا بوحدة واحدة ينتج عنها تغيراً في الأداء الوظيفي .
4. أن إشارة بيتا بالجدول إشارة موجبة (0.422)، مما يعني وجود تأثير طردي معنوي للتغيير في التكنولوجيا على الأداء الوظيفي .
5. ما يؤكد معنوية هذا التأثير قيمة F المحسوبة والتي بلغت (12.779)، وكذلك قيمة t والتي بلغت (3.575)، وهاتين القيمتين دالتين عند مستوى معنوية ($\alpha \leq 0.05$) .
6. أن قيمة مستوى الدلالة (0.001) هي أقل من قيمة مستوى المعنوية ($\alpha \leq 0.05$)، مما يعني إمكانية الإعتماد على نتائج نموذج الإنحدار .

**مما سبق يمكن للباحثين رفض فرضية العدم وقبول الفرضية البديلة التي تنص على أنه: "يوجد أثر معنوي للتغيير في التكنولوجيا على الأداء الوظيفي" لدى المراكز الصحية العاملة بمدينة سرت.**

- تحليل الإنحدار الخطي المتدرج:

حتى يتعرف الباحثين على أي من أبعاد إدارة التغيير (التغيير في الهيكل التنظيمي – التغيير في التكنولوجيا) لها التأثير الأكبر على الأداء الوظيفي، فقد تم إستخدام تحليل الإنحدار الخطي المتعدد، وذلك لترتيب تلك الأبعاد وفقاً لذلك، وكانت النتائج كالآتي:

**جدول رقم (17) ترتيب أبعاد إدارة التغيير الأكبر تأثيراً على الأداء الوظيفي**

| أبعاد إدارة التغيير | معامل التحديد $R^2$ | الترتيب |
|---|---|---|
| التغيير في الهيكل التنظيمي | 0.262 | الأول |
| التغيير في التكنولوجيا | 0.178 | الثاني |

**المصدر:** من إعداد الباحثين بالإستعانة بجداول التحليل الإحصائي

من الجدول يتضح الآتي:

أ. أن بُعد التغيير في الهيكل التنظيمي هو الأكبر تأثيراً على الأداء الوظيفي، وذلك لأن معامل التحديد الخاص بهذا البعد كان بما قيمته (0.262) .

ب. أن بُعد التغيير في التكنولوجيا قد جاء في الترتيب الثاني من حيث التأثير على الأداء الوظيفي، وذلك لأن معامل التحديد الخاص بهذا البعد كان بما قيمته (0.178) .

**المبحث الرابع / النتائج والتوصيات**

**مقدمة:**

يهدف هذا الفصل إلى تقديم ملخص لنتائج إختبارات الفروض، وكذلك تقديم ملخص لأهم النتائج التي تم التوصل إليها، وإيضاً تقديم عدد من التوصيات التي من الممكن الإستفادة منها بالقطاع الصحي في الرفع من الأداء الوظيفي في ظل إدارة التغيير .

**أولاً . ملخص نتائج إختبار الفروض:**

أظهرت إختبارات الفروض مجموعة من النتائج، والتي يمكن تلخيصها بالجدول التالي:

**جدول رقم (18) ملخص نتائج إختبارات الفروض**

| فرضيات الدراسة | نتيجة إختبار الفرضيات |
|---|---|
| - الفرضية الرئيسية: "لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لإدارة التغيير على الأداء الوظيفي بالمراكز الصحية العاملة بمدينة سرت" . | قبول الفرضية البديلة |
| ويتفرع من الفرضية الرئيسية الفرضيات الفرعية الآتية: | |
| - الفرضية الفرعية الأول: "لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للتغيير في الهيكل التنظيمي على الأداء الوظيفي بالمراكز الصحية العاملة بمدينة سرت" . | قبول الفرضية البديلة |
| - الفرضية الفرعية الثانية: "لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للتغيير في التكنولوجيا على الأداء الوظيفي بالمراكز الصحية العاملة بمدينة سرت" . | قبول الفرضية البديلة |

**المصدر:** من إعداد الباحثين بالإستعانة بجداول التحليل الإحصائي

**ثانياً – نتائج الدراسة**

من خلال الدراسة الميدانية يمكن إستخلاص النتائج العامة للبحث، وذلك وفقاً للآتي:

1. إتضح من تحليل بيانات الدراسة أن أبعاد إدارة التغيير والمتمثلة في: (التغيير بالهيكل التنظيمي، والتغيير في التكنولوجيا) تؤثر في الأداء الوظيفي بالمراكز الصحية قيد الدراسة .

2. أظهرت نتائج الدراسة وجود أثر ذو دلالة إحصائية للتغيير في الهيكل التنظيمي على الأداء الوظيفي بالمراكز الصحية العاملة بمدينة سرت .

3. كشفت النتائج وجود أثر ذو دلالة إحصائية للتغيير في التكنولوجيا على الأداء الوظيفي بالمراكز الصحية العاملة بمدينة سرت .

4. بينت نتائج الدراسة بأن هناك بعض القصور من قبل إدارات المراكز الصحية المبحوثة في الإهتمام الكافي بالتكنولوجيا، فقد جاءت بمتوسط حسابي (3.49) وبإنحراف معياري قدره (1.122) .

5. أوضحت نتائج الدراسة أن الأداء الوظيفي بالمراكز الصحية المبحوثة كان بدرجة مرتفعة، وبمتوسط حسابي قدره (3.96) وبإنحراف معياري قدره (0.918) .

6. أظهرت نتائج الدراسة أن إدارات المراكز الصحية المبحوثة لا تعمل على توفير مستلزمات تطبيق إدارة التغيير (المادية والبشرية والفنية) اللازمة لإحداث التغيير المطلوب بشكل جيد .

**ثالثاً: توصيات الدراسة:**

من خلال النتائج التي توصلت إليها الدراسة نستخلص مجموعة من التوصيات، والتي تتمثل في الآتي:

1. العمل على إعتبار أن كل من مفهومي إدارة التغيير والأداء الوظيفي من المفاهيم المهمة في المؤسسات الليبية عامة والمراكز والمجمعات الصحية على وجه الخصوص، والعمل على عقد ورش العمل والندوات الهادفة إلى نشر ثقافة التغيير على نطاق واسع، واعتبارها الوسيلة المثلى للوصول إلى تحقيق الأهداف .

2. يتوجب على إدارت المراكز الصحية توفير كافة المتطلبات الخاصة بتطبيق إدارة التغيير والمتمثلة في الموارد المادية والبشرية والفنية، وأن تعمل بشكل جدي على وضع الخطط والبرامج الكفيلة بإتمام عملية التغيير بصورة فعالة وسلسة، وذلك من خلال إعداد الخطط التشغيلية ومتابعتها بشكل مستمر حتى يتم تحقيق الأهداف .

3. العمل على دعم الجوانب المرتبطة ببَعد (التغيير في التكنولوجيا) والذي يعاني من بعض القصور وتوفير السبل الكفيلة بإنجاحه .

4. الإهتمام بالتدريب في مجالات التغيير، وتوفير كافة المستلزمات للقيام بالبرامج التدريبية المناسبة والمتعلقة بالتغيير المطلوب .

5. وضع رؤيا واضحة لفلسفة التغيير لدى المراكز الصحية والمبادئ والأهداف التي تتضمنها عملية التغيير .

6. نوصي بإجراء دراسات مستقبلية في مجالات التغيير، مثل: دراسة أثر إدارة التغيير بأبعادها: (التغيير الثقافي – التغيير بالمهام – التغيير في الأفراد) على الأداء الوظيفي – بالتطبيق على ميادين أخرى مثل: قطاعات التعليم والمرافق والسياحة وغيرها من القطاعات الخدمية الأخرى .

**قائمة المراجع:**

**المراجع العربية:**

**أولاً: الكتب**


- أحمد سيد مصطفى (2000)، إدارة السلوك التنظيمي رؤية معاصرة، القاهرة .
- أميمة الدهان (2002)، نظريات منظمات الأعمال، الطبعة الأولى، مطبعة الصفدي، عمان .
- حسن حريم (2004)، السلوك التنظيمي، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان .
- جاسم عقيل (2004)، "دور الإبداع الإداري في تحسين الأداء الوظيفي"، الرياض .
- جودت عزت عطوي (2001)، "الإدارة التعليمية والإشراف التربوي أصولها وتطبيقاته"، الدار العلمية الدولية، عمان
- رافد عمر الحريري (2011)، إدارة التغيير في المؤسسات التربوية، دار الثقافة للنشر، عمان .
- راوية محمد (2001)، إدارة الموارد البشرية: رؤية مستقبلية، الدار الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، القاهرة .
- سعدية منتصر وآخرين (2000)، "الإحصاء التطبيقي"، مكتبة عين شمس، القاهرة .
- صلاح الدين عبد الباقي (2005)، "مبادئ السلوك التنظيمي"، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية .
- علي محمد عبد الرشيد (2004)، "إدارة المنظمات والسلوك التنظيمي"، وزارة الثقافة والسياحة، صنعاء .
- عمر وصفي العقيلي (2010)، "إدارة الموارد البشرية: بعد إستراتيجي"، عمان: دار وائل للنشر والتوزيع .

- ماجدة العطية (2003)، "سلوك المنظمة – سلوك الفرد والجماعة"، دار الشروق للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان
- محمد بن يوسف العطيات (2006)، "إدارة التغيير والتحديات العصرية للمدير"، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان .
- محمد سعيد أنور سلطان (2003)، "السلوك التنظيمي"، (ط1)، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية .
- محمد عبد الفتاح الصيرفي (2002)، "البحث العلمي – الدليل التطبيقي للباحثين"، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان .
- محمود العميان (2005)، "السلوك التنظيمي في منظمات الأعمال"، الطبعة الثالثة، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان .
- منى مؤتمن عماد الدين (2004)، "قيادة التغيير في المؤسسات التربوية"، وزارة التربية والتعليم، عمان .

**ثانياً: الرسائل الجامعية**

- إبتسام فرحي (2017)، "التمكين الإداري وتأثيره على الأداء الوظيفي . دراسة ميدانية بالصندوق الوطني للتأمين عن البطالة"، رسالة ماجستير، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة العربي بن مهيدي . أم البواقي .
- أحمد بن عبدالله الحسيني (2000)، "علاقة الإشراف الإداري بكفاءة أداء العاملين: دراسة تطبيقية على المستشفيات العسكرية بالرياض"، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف العربية للعلوم الآمنية .
- أحمد عيسى الهبيل (2008)، "واقع إدارة التغيير لدى مديري المدارس الثانوية بغزة من وجهة نظر المعلمين"، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية بغزة .
- أسعد أحمد محمد عكاشة (2008)، "أثر الثقافة التنظيمية على مستوى الأداء الوظيفي – دراسة تطبيقية على شركة الإتصالات في فلسطين"، رسالة ماجستير، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية بغزة .
- توفيق حسن الحلاق (2008)، "أثر وظائف إدارة الموارد البشرية في تحسين الأداء الوظيفي بالوزارات الأردنية"، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، عمان .

– جميلة العابدي (2016)، "دور إدارة التغيير في تحسين الأداء المؤسسي"، رسالة ماجستير، كلية العلوم الإقتصادية، جامعة الجيلالي بمليانة، الجزائر .

– دنيا بوديب (2014)، "الثقافة التنظيمية كمدخل لإحداث التغيير التنظيمي – دراسة حالة – شركة بيبسي بالجزائر"، رسالة ماجستير، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية، جامعة الجزائر .

– عبد الرحمن العبادلة (2003)، "الأنماط القيادية وعلاقتها بالثقافة الإدارية لدى الفئات الإدارية بمحافظات جنوب الأردن"، رسالة ماجستير، جامعة مؤته .

– عوني فتحي خليل (2009)، "واقع إدارة التغيير وأثرها على أداء العاملين في وزارة الصحة الفلسطينية – دراسة حالة مجمع الشفاء الطبي"، رسالة ماجستير في إدارة الأعمال، الجامعة الإسلامية بغزة .

– فهد بن عثمان الصغير (2002)، "المناخ التنظيمي وأثره على أداء العاملين بالأجهزة الأمنية"، رسالة ماجستير، جامعة نايف العربية للعلوم الآمنية، الرياض .

– محمد بشير البلبيسي (2002)، "الأساليب القيادية وإدارة التغيير: دراسة تطبيقية على الشركات المساهمة الأردنية"، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، عمان .

– مناهل أحمد يوسف (2015)، "أثر التغيير التنظيمي على الأداء الإداري بالمؤسسات الخدمية – بالتطبيق على الشركة السودانية لتوزيع الكهرباء بولاية الخرطوم (الرئاسة)"، رسالة دكتوراه في إدارة الأعمال، كلية الدراسات العليا، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا .

– منير حسن شقوره (2012)، "إدارة التغيير وعلاقتها بالإبداع الإداري لدى مديري المدارس الثانوية في محافظات غزة من وجهة نظر المعلمين"، رسالة ماجستير، جامعة الأزهر بغزة .

– نادر حامد أبو شرخ (2010)، "تقييم أثر الحوافز على مستوى الأداء الوظيفي في شركة الإتصالات الفلسطينية من وجهة نظر العاملين"، رسالة ماجستير، كلية الإقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الأزهر بغزة .

– يوسف صالح العنزي (2013)، "أثر إدارة التغيير في تعزيز فعالية الشركات المساهمة العامة في دولة الكويت"، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط .

**ثالثاً: الدوريات**

– خالد أحمد الصرايرة (2011)، "الأداء الوظيفي لدى أعضاء الهيئات التدريسية في الجامعات الأردنية الرسمية من وجهة نظر رؤساء الأقسام فيها"، العدد الأول + الثاني، المجلد 27، مجلة جامعة دمشق .

- سليم الحسنية و معاذ الشرقاوي (2014)، "واقع إدارة التغيير في مؤسسات التعليم العالي ومتطلبات تطبيقها كما يتصورها أعضاء الهيئة التعليمية فيها"، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، المجلد (36)، العدد (6) .
- عبد الكريم السكر (2013)، "أثر العدالة الإجرائية في الأداء الوظيفي - دراسة تحليلية لآراء المديرين في الوزارات الأردنية"، مجلة دراسات العلوم الإدارية، المجلد 40، العدد 1 .

**المراجع الأجنبية:**

- Hill. G, & Jones, R. (2010). Organization Theory: Text & Cases. Third Edition. Prentice Hall .
- Paton R. A. and McCalman J. (2001). Change Management: A Guide to Effective Implementation. Second Edition. Sage Publications
- Malhotra N. (4th ed). (2013). Marketing research, Prentice Hall .
- Cisco, A.(2004). Change Management: Best Practices White paper. (on - Line). Pp: 1-13. Avaliable: file: //A: /Cisco - Change Management Best Practices White Paper. Mht .
- Marsh, H. W. (2001). Students' evaluations of university teaching: Research findings, methodological issues, and directions for future research. International Journal of Educational Research, Vol 19

# BANI WALEED UNIVIERSITY JOURNAL OF SCIENCES & HUMANITIES

**A QUARTERLY SCIENTIFIC REFEREED JOURNAL**
**ISSUED BY BANI WALEED UNIVERSITY**

**BANI WALEED – LIBYA**

**THIRD YEAR– THE TWELFTH ISSUE – JUNE 2019**

# Contents


| Title | Author | Page number |
| --- | --- | --- |
| **A Comparison of Different Air Traffic Control Algorithms Using Heterogeneous Distributed Applications Simulation Toolkit** | **Nesrin M. Elrgibe, Khaled M. Embarek, Sanaa H. Abushofa** | **3** |

# A Comparison of Different Air Traffic Control Algorithms Using Heterogeneous Distributed Applications Simulation Toolkit

**Nesrin M. Elrgibe – Education College – University of Tripoli**
**Khaled M. Embarek – National Information Security and Safety Authority ( NISSA ) - LIBYA**
**Sanaa H. Abushofa – Education College – University of Tripoli**

***Abstract:***

There are different algorithms that might be implemented in large scale heterogeneous environments, such as Air Traffic Control, that need to be tested and evaluated before being deployed to production. This can be effectively achieved by means of simulation. The algorithms being tested can be easily be simulated by configuring the Gridsim toolkit to behave as the environment that they are supposed to operate in. Concurrently, those algorithms performance can be evaluated and compared. This article starts by introducing the environment, which is the Air Traffic Control System, and what it is composed of, then details the different algorithms that to be addressed. Then we present the design and configuration of the selected simulation toolkit and show how the algorithms had been simulated. The article concludes by pointing out that RR algorithm is more efficient than FCFS algorithm in terms of resources utilization.

## *1.Introduction:*

Air Traffic control has undergone major changes since the days when flags where the means to guide planes on the runways in the 1920's. From the simple two-way radio equipped airplanes to the latest highly sophisticated fully automated ATC systems available today, Air Traffic control industry has been radically changed by so the advancement in computer technology. Basically, Air Traffic control is a service that involves guiding airplanes while down on ground or up in the sky in order to operate safely. In addition, ATC organize the flow of traffic in orderly fashion and provide flying crews with all necessary information about the weather and nearby traffic for a successful and safe flight (Romahn.S 1998).

Airport control and en-route control are the main two sub-categories of ATC. The first involves the control of aircraft traffic in the terminal itself and in the nearby area whether airborne or on the ground, it also involves co-ordinating the movement of airport ground vehicles. On the other hand, en-route or area ATC is responsible for controlling the traffic between airports areas. However, en-route ATC may also extend to control traffic over airports when it is needed. This is usually the case at some terminals as they close at midnight (Freudenrich. n.d.).

Various components such as radars, communication systems, computers and a host of devices and instruments form the ATC system. Air traffic controllers are yet another basic component of ATC system as they have the duty of monitoring and maintain the system. In the air traffic control system, there are different controllers being used to cooperate with each other at different stages. Controllers may locate inside or outside the airport. Different controllers are aim to secure the airplanes take-off and landing in the correct order. The following section describes their tasks and collaborations.

1. **Flight Data Controller** is responsible for review the weather condition and flight-plan details where the information reviewed by staffs will produce flight details (Freudenrich. n.d.). The flight details are data will pass through controllers where they are needed (Romahn.S 1998).
2. **Ground Controller:** The ground controller is mainly responsible for detecting the ground traffic to secure the airplane taxing to gate and airports' taxiways. The ground controller will detect the traffic and use radar to track all the aircraft ensuring that no conflicts will make in the same run way.
3. **Local Controller:** Local controller is located in the tower responsible for maintaining safe distances between plans use surface radar to tracking airplanes. Local controller will hand the airplane to the departure controller as the pilots ready to take off (Freudenrich. n.d.). However, the airplane still monitors by the local controller until 5 miles from the airport.
4. **Departure Controller:** The departure controller is responsible for monitoring the safe distances between ascending airplanes and issuing

instructions to the pilot regarding speed and direction during ascent (Freudenrich. n.d.).

5. **Radar Controller:** Radar Controller is in charge of air-to-ground communication in order to maintain the safe separation of different sectors. It will direct the pilots with speed and attitude until leaves this sector (Freudenrich. n.d.).
6. **Radar hand-off Controller:** This is a non-radar controller assists the radar controllers to maintain the air-traffic when heavy traffic comes.
7. **Approach Controller:** The approach controller is responsible for direct the pilot to adjust the aircraft' altitude, speed and headings and prepare to land along standard approach corridors.

Air traffic control system make it possible to coordinate take offs and landing of aircrafts to operate safely in the most effective manner. Nevertheless, ATC aims to reduce the risk of air collisions while increasing the number of aeroplanes in the area under control by the ATC. Flight crews are dependent on-air traffic controllers' guidance and information. They both work closely to each other throughout all stages of the flight.

Every stage of the flight has its unique requirements and thus imposes a different approach from the others. There are several distinctive stages of any flight constituting of various activities, which are: (Shafeeq A, Sexana V,2008)

1. ***Pre-flight:*** which is the part of the flight where the aircraft is still on the ground. This involves all ground activities starting from flight checks and push-back ending by taxiing to the runway.
2. ***Take-off:*** This involves the stage at which the plane speeds up along the runway prior to lift off.
3. ***Departure:*** The stage at which the aircraft lifts off and rises up to the cruising altitude.
4. ***En-route:*** This concerns all activities controlled by area ATC's along the flight path to the destination.
5. ***Descent:*** The stage when the aeroplane starts it descent from its cruising altitude on its arrival at the destination terminal.
6. ***Approach:*** Here the plane aligns with the allocated runway.
7. ***Landing:*** The aircraft lands on the landing strip and taxis to its allocated gate where it parks.

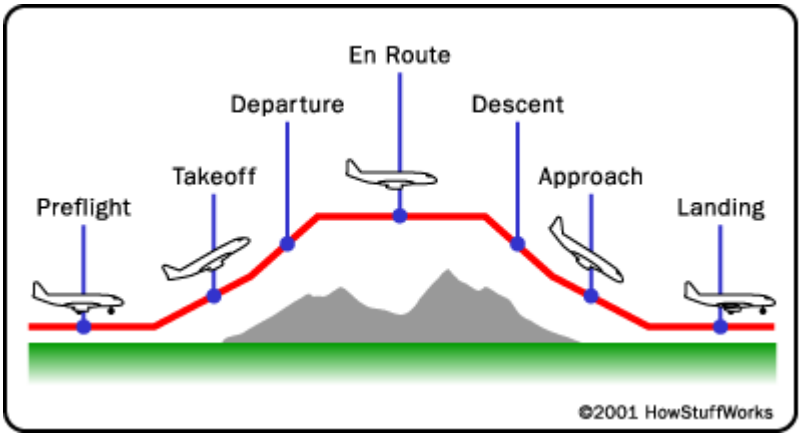


**Figure 1: ATC System flight activities.**

## *2.The RR and FCFS algorithms:*

### *2.1 Round-Robin Scheduling*

The name of this algorithm comes from the round-robin principle, where each person gets an equal share of something in turns. It is the oldest, simplest scheduling algorithm, which is mostly used for multitasking.

In Round-robin scheduling, each ready task runs turn by turn only in a cyclic queue for a limited time slice. This algorithm also offers starvation free execution of processes.

**Advantage of Round-robin Scheduling**

- It doesn't face the issues of starvation or convoy effect.
- All the jobs get a fair allocation of CPU.
- It deals with all process without any priority
- If you know the total number of processes on the run queue, then you can also assume the worst-case response time for the same process.
- This scheduling method does not depend upon burst time. That's why it is easily implementable on the system.
- Once a process is executed for a specific set of the period, the process is preempted, and another process executes for that given time period.
- Allows OS to use the Context switching method to save states of preempted processes.
- It gives the best performance in terms of average response time.

**Disadvantages of Round-robin Scheduling**

- If slicing time of OS is low, the processor output will be reduced.
- This method spends more time on context switching
- Its performance heavily depends on time quantum.
- Priorities cannot be set for the processes.
- Round-robin scheduling doesn't give special priority to more important tasks.
- Decreases comprehension
- Lower time quantum results in higher the context switching overhead in the system.
- Finding a correct time quantum is a quite difficult task in this system.

***2.2 First Come First Serve (FCFS) Scheduling Algorithm:***

First Come First Serve (FCFS) is the simplest CPU scheduling algorithm where the process that arrives first in the ready queue will be serviced first by CPU. Secondly, the FCFS is a non-preemptive scheduling algorithm in which once the process is allotted the CPU cycles it releases CPU when the process terminates or if it requests I/O.

FCFS is a Batch System algorithm in which the user doesn't expect a quick reply from the system. Batch system accepts the algorithms that serve process with the long-time period.

Further, we will discuss how the FCFS algorithm schedules the processes in the CPU.

**Advantages of the First Come First Serve Scheduling**

- It is the simplest and easy to implement algorithm programmatically.
- It works well with the processes that have long burst time.

**Disadvantages of the First Come First Serve scheduling**

- In First Come First Serve scheduling the average waiting time is not optimal.
- The First Come First Serve scheduling is Non-preemptive in nature. Thus, it would not be productive for the time-sharing environment. Because in time-sharing systems each process gets the equal share of the CPU at regular interval.
- As the First come First Serve scheduling is Non-preemptive, it does not understand the priority of processes. It would be worse in case an

interrupt causing system failure occurs and it has to wait long in the queue to get processed.

- The First Come First Serve exhibits convey effect which lower downs the CPU or I/O utilization as for the execution of one big process the other short processes have to wait for long.

## *3. Simulation design:*

### *3.1 Data flow diagram:*

Data flow diagram "DFD" will be used to design the ATC system, to illustrate the main system entities, process, the input and output of each process. The DFD will be generated based on the following scenario of Air traffic control system stages:

### *3.2 The all activities scenario of the Air Traffic control system:*

In preflight stage, the pilot goes through the flight preparation checklist before the flight starts. First, visual inspection will be done to check if there is any obvious damage to the fuselage or to any other important parts, such as control surface, engines and wings. (Midkiff A, 2004). Also, pilot has to check the weather condition file, which is provided by the weather station. Consequently, the pilot has to check the flight route, which includes details about the departure, stops or crossed areas, intended destination and estimated en-route flight time. It also includes the alternative emergency plans and routes (Midkiff A, 2004). Finally, the pilot files the flight plan with its previous details among other information such as flight number, carrier name, type of plane and equipment, intended Airspeed and altitude. Also, it includes fuel load details, which is has key role in the flight planning.

This flight plan file is then submitted to the flight data controller, who will review all these details once more before passing them over to the other controllers along the flight path. After reviewing the file, Flight data Controller will create a Flight Progress Strip (Freudenrich. n.d.). Finally, the flight data Controller will send clearance delivery to the pilot and forward the Flight progress strip to the Ground controller, the Ground controller will initiate contact with the pilot in the following stage. The Ground controller will guide the pilot to push back the plane from the gate safely using the Ground Radar, which enables the ground controller to check the runways and the ground traffic movements to avoid any Collision that could happen when the plan taxis to the intended runway.

Once the mission completed successfully, the Ground controller will forward the Flight Progress Strip to the Local Controller.

**In takeoff stage,** the Local Controller tracks the takeoff activities by using Surface Radar, which enables the local controller to decide the appropriate time for a given aircraft to takeoff. The local controller will give the final clearance to the pilot (Freudenrich. n.d.). Once the pilot starts to takeoff, the Local Controller will pass the Flight Progress Strip to the Departure controller.

**In departure stage,** the pilot will turn the transponder device on to detect the coming signals from the departure controller's radar, the transponder device provides full information about the aircraft such as flight number, speed, altitude and flight destination. The departure controller will communicate with the pilot and using radar control facility known as "Terminal control" to track the plane in sky, also the departure controller guides the pilot about the intended ascent corridor to follow, and will update the Flight Progress Strip with the new details of the aircraft.

**In en-route stage,** more than one controller will track the plane, the flight route will be divided to different sectors, each sector will be monitored by different radar controller through the terminal control radar, which enables radar controller to provide the pilot with updated details such as the weather statues, intended speed and altitude (Freudenrich. n.d.).

**In descent stage**, the plane will be 150 miles far away from its final destination. The radar controller requests from the pilot to change from high altitude to low altitude and a changing in speed will be requested to prepare the aircraft to next stage. Then, the radar controller will pass the Flight Progress Strip to the approach controller.

When the distance will be 50 miles away from the intended airport, that means aircraft **in approach stage**, the approach controller will take charge and will track the plane, the pilot will adjust the altitude and speed of the plane depended on the approach controller's instructions. Furthermore, the approach controller will provide the pilot with the intended runway, so pilot will be aligned the aircraft to the specific corridor. (Freudenrich. n.d.).

**In landing stage**, the distance will be only 10 miles away from the final destination. The local controller will be received the updated Flight Progress Strip from approach controller. The local controller monitors the air traffic through the surface radar and will check the safety conditions to give the landing clearance to the pilot. When plane landing successfully. The local controller will pass the Flight Progress Strip to the ground controller.

The ground controller will check the ground safety for the plane through the ground radar. Furthermore, the ground controller will provide the guidance and full instruction to the pilot to taxi the aircraft safely and successfully to the intended gate.

In each of these previous stages, in case of any contingencies, the pilot will communicate with the controller, who is tracking the plane in that specific time and ask for alternative plans. The responsible controller will provide the pilot with the appropriate alternative plan, which is already stored in the Flight Progress Strip prior to the flight taking place (Midkiff A, 2004).

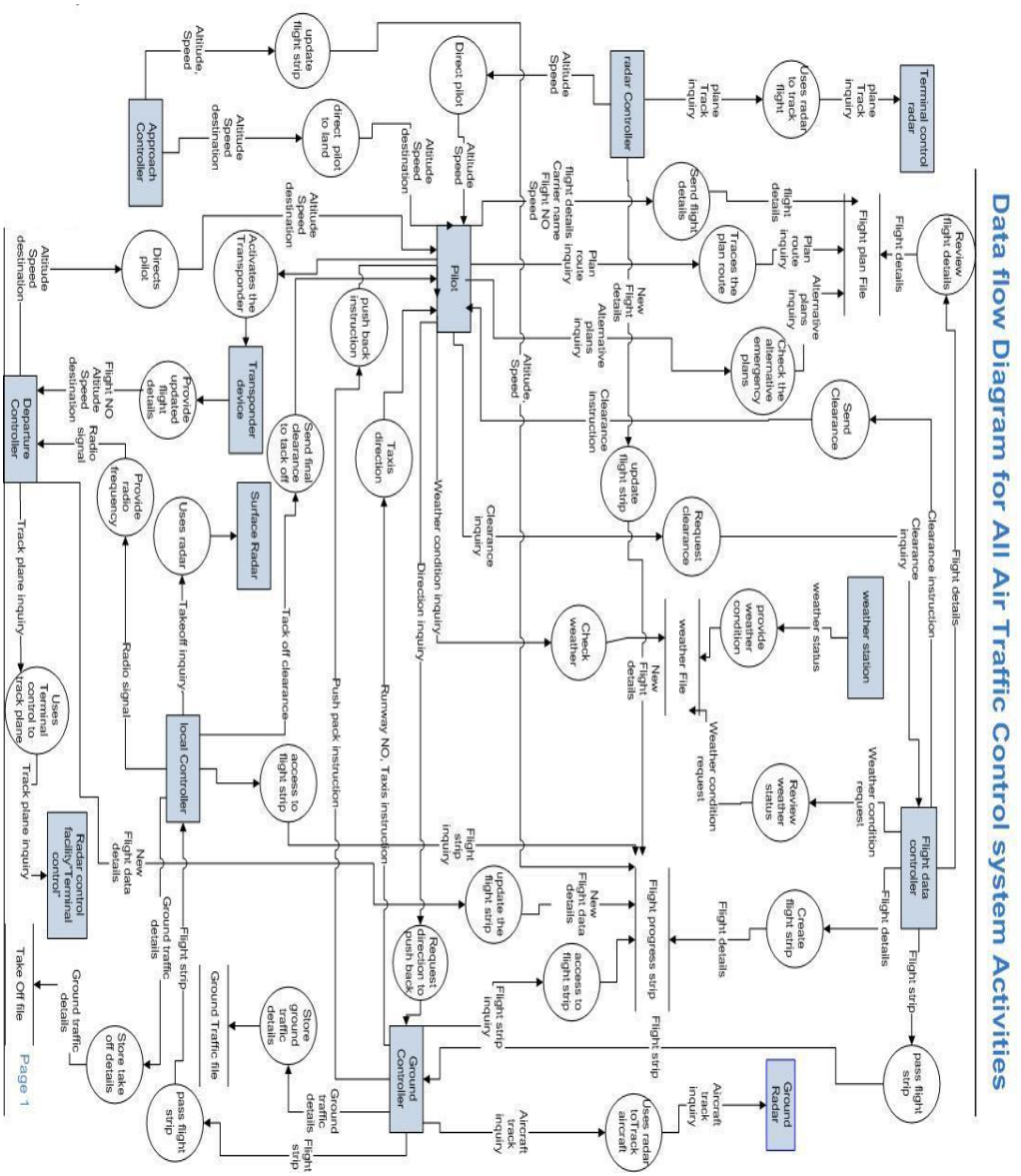


**Figure 2: Data Diagram for all ATC Systems activities.**

### *4. Implementation of the ATC system in GridSim:*

The GridSim toolkit will be used to module and simulate the ATC system, the main purpose of using the GridSim is sharing the available resources.The GridSim main entities are *the Grid user*, *the broker* which is used for scheduling, *the Grid resource* and *the Grid information services* (Buyya.R, Murshed.M, 2002). The previous entities will be discussed how to cooperate with gather to simulate the ATC system during the bellow sections.

One of the important gridsim's entities is the broker, which is responsible for allocating or scheduling the gridlets (tasks) to the grid resources according to the user's scheduling policy. The grid resources register in the Grid Information Service to tell their readiness to process, when the grid resources register will provide full information about its properties such as number of processors, cost of processing and speed. Subsequently, the broker will get a list of the available grid resources from the Grid Information Service (Buyya.R, Murshed.M, 2002). The scheduling policies are used to reduce the executing time and must be appropriate for demand situation.

There are two defined policies in gridSim, the first one is simulation of scheduling in **time shared** resources, which is used when a resource has only single machine. The machine could contain one or more processing elements "PEs", the time-shared systems behaves like round robin scheduling policy.

The other one is simulation of scheduling in **space shared** resources, which is used when Grid resource contains More than one machine, the machine could contain one or more processing elements "PEs", the space shared systems behaves exactly like first come first serve (FCFS) scheduling policy.

However, allocate policy class in gridSim could be extended and any appropriate new algorithm policy could be added. ( Buyya.R, Murshed.M, 2002)

### *4.1 Creating Grid resource:*

The first step clarifies how to use the GridSim package to create the grid resources.

- Initialization the GridSim is one of the important steps and should be done before trying to create any other entities. GridSim Class is responsible for initialization, running and stops the simulation. First, to initial the GridSim we need to define some properties such as number of users, calendar of GridSim which is important to denote the simulation start time, and report name. The bellow lines code demonstrate the Gridsim's properties' initiate and the calling method to initialize the GridSim.

```
int num_user = 0;
Calendar calendar = Calendar.getInstance();
boolean trace_flag = true;
String[] exclude_from_file = { "" };
String[] exclude_from_processing = { "" };
```

GridSim Properties declaration

```
GridSim.init(num_user, calendar, trace_flag, exclude_
from_file, exclude_from_processing, report_name);
```

GridSim Initialization

- In this step, one Grid resource will be simulated with three machines, each machine containing one processor element PE or more , the CreateGridResource() method is called and it responsible to create Grid resource object, the bellow steps should be followed to create this:

1. Create MachineList object.

```
MachineList mList = new MachineList();
```

2. To create machine, we need to specify its properties, which are machine ID, number of processing elements PEs and MIPS "Milions Instruction Per Second" rating for the machine. In this step, three machines are created and stored in MachineList object. The first and the second machines have four processor elements PEs while the third machine has two PEs.

```
int mipsRating = 377;
mList.add( new Machine(0, 4, mipsRating));   // First Machine
mList.add( new Machine(1, 4, mipsRating));   // Second Machine
mList.add( new Machine(2, 2, mipsRating));   // Third Machine
```

3. An object will be created for the resource characteristics such as system architecture, operating system, time zone, the cost, list of the created machines and the allocation policy which is space shared system or time shared system.

```
String arch = "Sun Ultra";   // system architecture
String os = "Solaris";       // operating system
double time_zone = 9.0;  // time zone this resource located
double cost = 3.0;           // the cost of using this resource
```

Resources characteristics declaration

```
ResourceCharacteristics resConfig = new ResourceCharacteristics( arch, os, mList, ResourceCharacteristics.TIME_SHARED, time_zone, cost);
```

4. Finally, the Grid Resource object will be created and other properties will added such as resource name, communication speed, peak load which is the load during the peak time, off Peak Load, which is the load during off peaks time and holiday load which is a linked list consists the public holidays.

```
String name = "Resource_0";          // resource name
      double baud_rate = 100.0;          // communication speed
      long seed = 11L*13*17*19*23+1;
      double peakLoad = 0.0;        // the resource load during peak hour
      double offPeakLoad = 0.0;     // the resource load during off-peak hr
      double holidayLoad = 0.0;     // the resource load during holiday
LinkedList<Integer> Weekends = new LinkedList<Integer>();
Weekends.add(new Integer(Calendar.SATURDAY));
Weekends.add(new Integer(Calendar.SUNDAY));
```

Linked list for public holiday

By following these steps, the Grid Resource will be created, so it is ready to preform users' tasks "GridLets". By using the schedule or allocate policy, which already determined in Grid Resource properties.

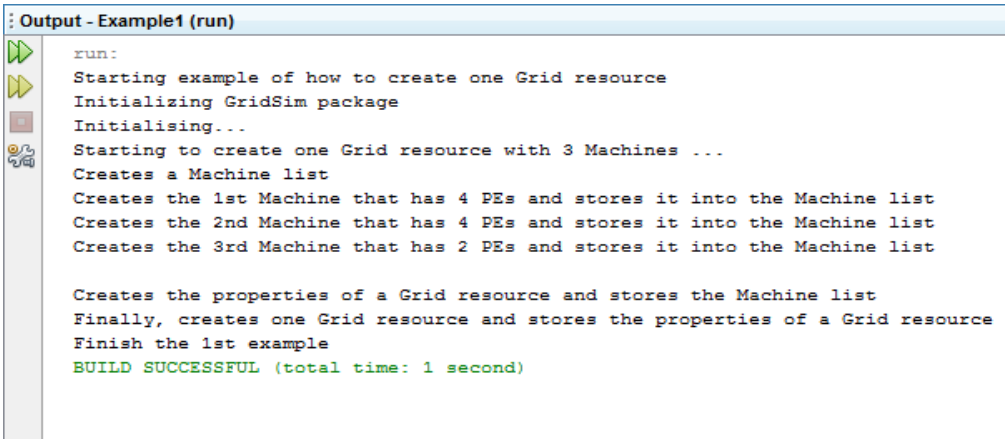


**Figure 3: Output of step 1.**

### *4.2 Creating Grid users and Gridlets:*

The second step shows how to create different gridLets list and assign them to different Grid users.

- The ***CreateGridlet()*** method is responsible for creating gridLet, first, Gridlet list will be created as an container for Gridlet objects.

GridletList list = new GridletList();

Then eight gridlets will be created manually and by using random method. Gridlets' properties need to specify such as gridlet ID, length which is means the job length and it is expressed in million instruction "MI", input file size and output file size. The code below shows an example for creating one GridLet:

int id = 0;

Gridlet gridlet2 = new Gridlet(id, 5000, 500, 500);

- The ***CreateGridUser(GridletList list)*** method is responsible to create users and generate usresID, then "GridLets" will assign to the users by allocate userID with each gridlet. The code bellow shows how to assign a specific Gridlet to a specific Grid user by using FOR-loop

(Gridlet) list.get(i) ).setUserID(id);

In ATC system, the Gridusers will represent the pilot and all controllers, who will use the system such as ground controller, local controller etc. while the Gridlets will represent the various tasks which need to perform

such as track aircraft, generate flight progress strip and all the mentioned processes in ATC system scenario.

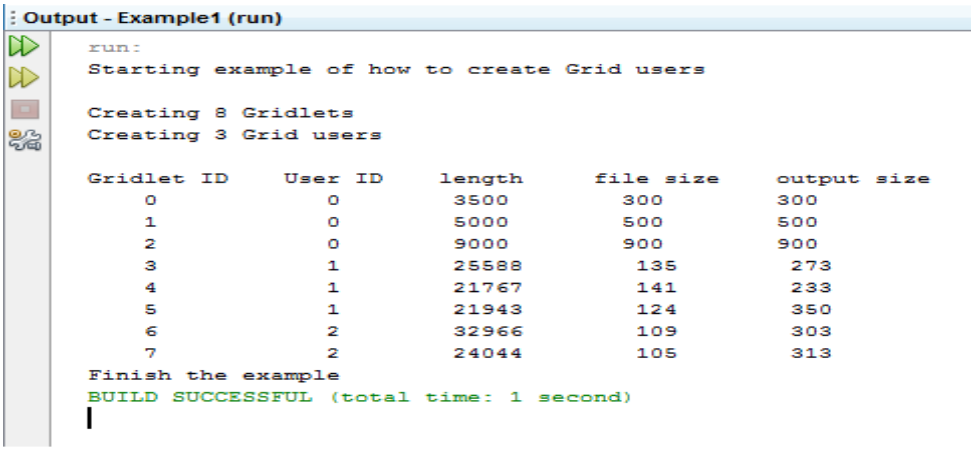


**Figure 4: Output of step 2.**

### *4.3 Creating and submitting the Gridlets:*

The third step shows how to create GridLets list, send them to test class and return them back to the grid user. Once that proceeds the statues of the GridLets will change to success.

- First, the GridSim is initialized with its main properties such as number of users, calendar and report name. similar to step1.
- Then GridLets list will be created, which consist eight grid lets with them properties (gridlet ID, length, input file size, output file size). Similar to step2.
- After that, an object will be created to send it to test class and this object has characteristics such as name, baud_rate which as the communication time and the GridLets list, which already created in the previous step.

entityName_ = "Test";
new Test(entityName_, baud_rate);

- In this step, the object will be send to the test class by calling ***send method*** which has some parameters like : entity name, GridSimTags.SCHEDULE_NOW, which mean to schedule an entity

without delay, GridSimTags.GRIDLET_SUBMIT, which denotes the submission of a Gridlet.
super.send(entityName_, GridSimTags.SCHEDULE_NOW, GridSimTags.END_OF_SIMULATION);

- The test class will retrieve the GridLets list and modify their statues to Success.

gridlet = super.gridletReceive();

- Finally, the test class will send the GridLets back with the modified statues.

receiveList_.add(gridlet);

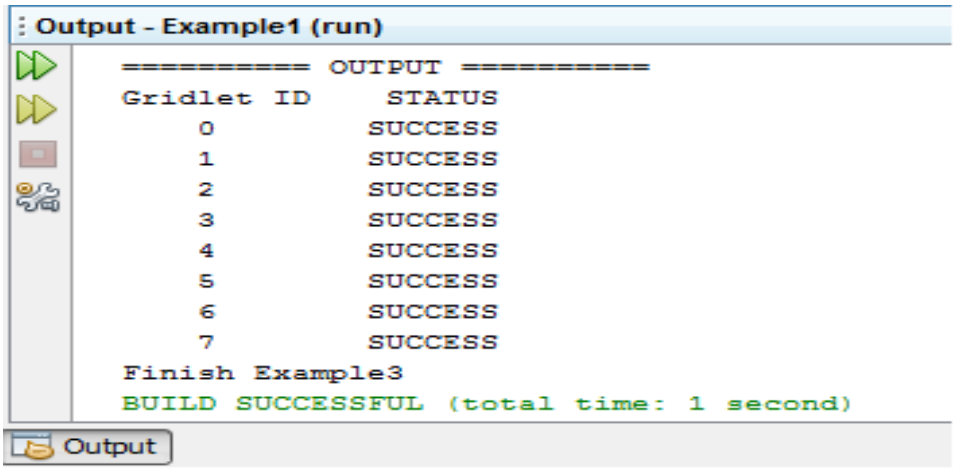


**Figure 5: Output of step 3.**

***4.4 submitting the GridLets to the GridResource :***

The fourth step clarifies how grid user sends its gridlets to one grid resource.

- First, the GridSim is initialized with its main properties such as number of users, calendar and report name. Similar to step 1.

GridSim.init(num_user calendar, trace_flag, exclude_from_file, exclude_from_processing, report_name);

- Secondly, only one grid resource object will be created and consist three machines, same as in step 1.

- After that, grid user will be created and creates gridlets list and assign it for the grid user by using grid user ID, same as in step 2.
- In this step, the gridlets have to wait for grid resources, because grid resources needs time to register in GIS, which stands for the Grid Information Service, when the grid resource register in the GIS that means it is ready to start handling or processing the gridlets.

```
super.gridSimHold(1.0);    // hold by 1 second
```

Then, the broker needs to contact the GIS to know which grid resources are available. The grid resource will send its characteristics and after received back, it will be recorded in text file "stat.txt".

```
// Requests to resource entity to send its characteristics
        super.send(resourceID, GridSimTags.SCHEDULE_NOW,
         GridSimTags.RESOURCE_CHARACTERISTICS, this.ID_);

        // waiting to get a resource characteristics
        resChar = (ResourceCharacteristics) super.receiveEventObject();
        resourceName = resChar.getResourceName();
        System.out.println("Received ResourceCharacteristics from " +
        resourceName + ", with id = " + resourceID);

        // record this event into "stat.txt" file
        super.recordStatistics("\"Received ResourceCharacteristics " +
        "from " + resourceName + "\"", "");
```

- After that, the specified grid resource will start to receive a gridlet one by one from gridlets list by using FOR-Loop.

```
super.gridletSubmit(gridlet, resourceID);
```

- Each received gridlet will be recorded for statistical purposes in text file "stat.txt". After that, the tasks or the gridlets have proceeded, the gridlets will return back and will be stored in new gridlet object list.

```
this.receiveList_.add(gridlet);
```

- The final stage is to shut down the system by calling appropriate methods.

```
super.shutdownGridStatisticsEntity();
    super.shutdownUserEntity();
    super.terminateIOEntities();
```

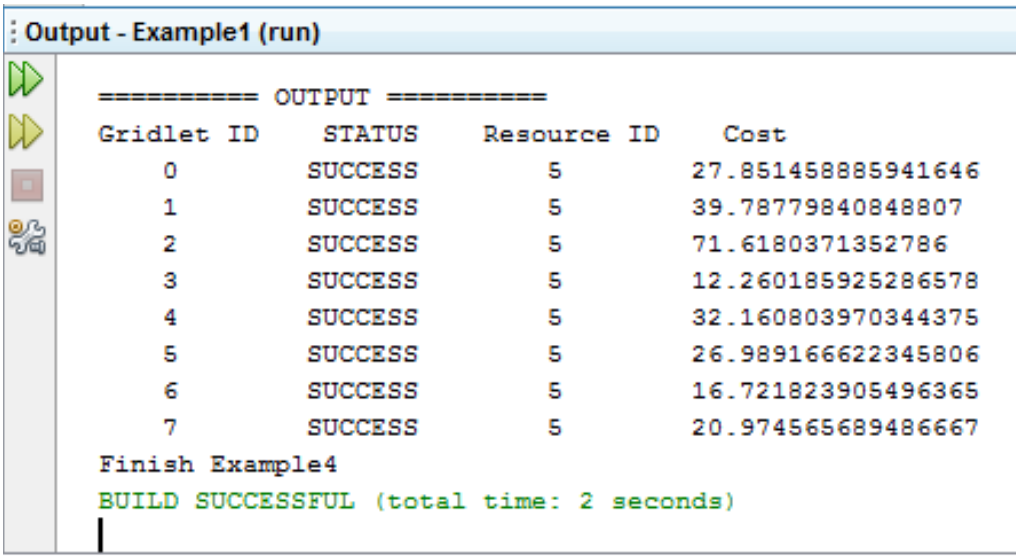


**Figure 6: Output of step 4.**

***4.5 Submitting GridLets to different Grid Resource:***

The fifth step explains how gridlets proceeds by different grid resource.

- First, the GridSim is initialized with its main properties such as number of users, calendar and report name. Similar to step1.

GridSim.init(num_user, calendar, trace_flag, exclude_from_file, exclude_from_processing, report_name);

- Secondly, three different grid resources objects will be created by calling createGridResource() method for three times. And each one consist three machines, same as in step 1.

GridResource resource0 = createGridResource("Resource_0");
GridResource resource1 = createGridResource("Resource_1");
GridResource resource2 = createGridResource("Resource_2");
int total_resource = 3;

- After that, grid user will be created and then gridlets list will be created and assign it for the grid user by using grid user ID, same as in step 2.
- In this step, the gridlets have to wait for the three grid resources, because grid resources needs time to register in GIS.

The grid resources will send their characteristics and after received back, grid resources will be recorded in text file "stat.txt".

- After that, the different grid resources will start to receive a gridlet one by one from gridlets list by using FOR-Loop.

super.gridletSubmit(gridlet, resourceID[id]);

- When, each gridlet received by the gridr resource will be recorded for statistical purposes in text file "stat.txt". After the tasks or the gridlets have proceeded, the gridlets will return back and will be stored in new gridlet object.

this.receiveList_.add(gridlet);

- The final stage is to shut down the system by calling appropriate methods as in step 5.

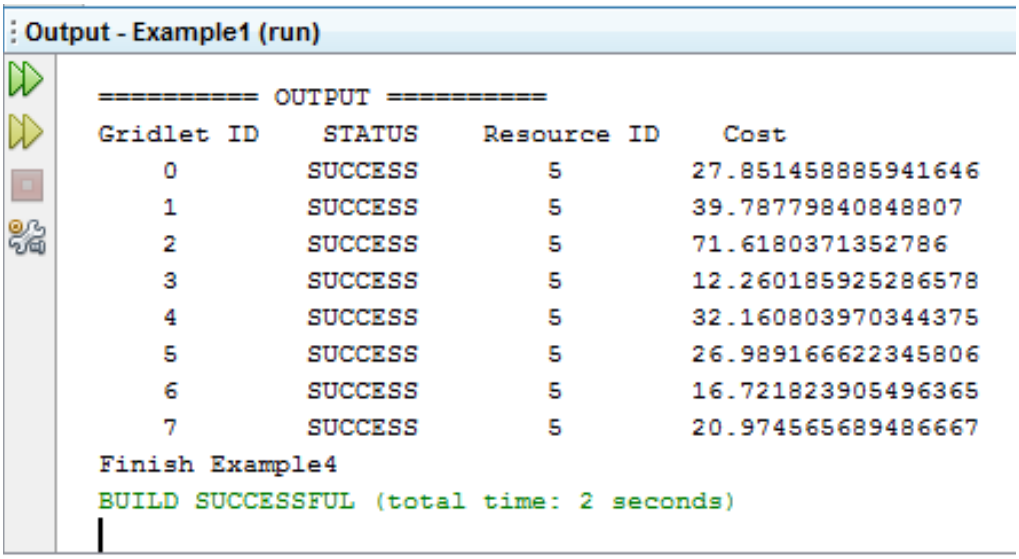


**Figure 7: Output of step 5.**

***5. ATC system interface design:***

According to the requirements of the ATC system, the main task is to create resources for users and create jobs that users will process based on the resources. Here is the structure of the system interface design. From the main page, designers will be direct to different pages. It provides users creation page, resource management page and resource display page. From

the resource management page, designers are able to create resources, tasks for users and view the tasks.

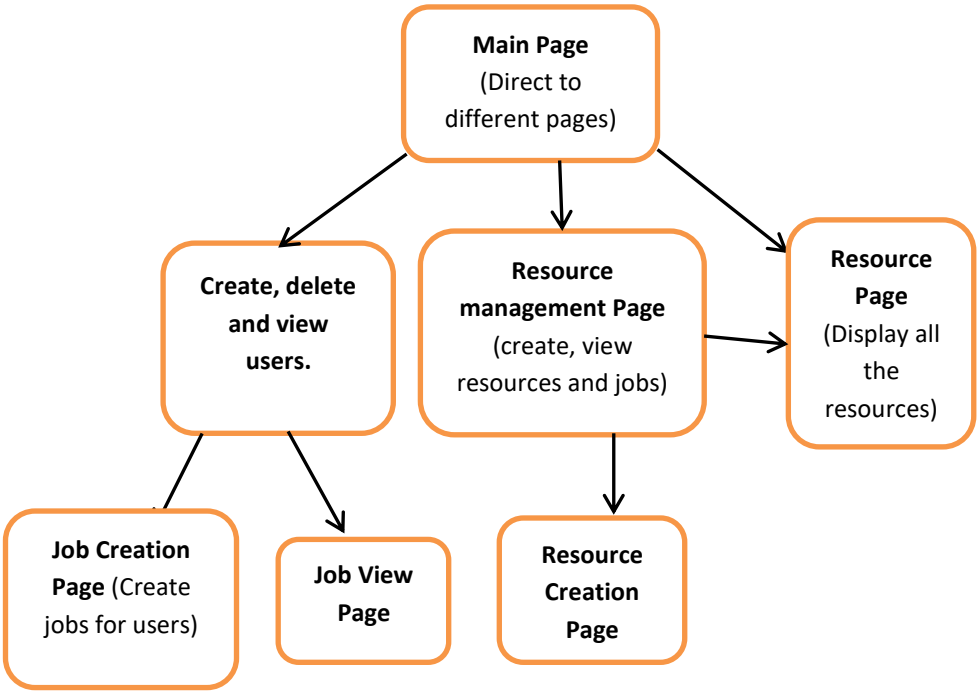


Here are the designed interfaces for the system. The main page which responsible to direct the users to different pages. In this main page, user management will direct designers to user creation, deletion page; and resources management button will direct to the resource management page. The view resources button will direct users to view all the resources has been created and all the associated jobs.

The resource management page enables users to create resources and view the resources have been created. In addition, users can create different jobs with associate resource. View jobs are also available.

User management page, in this page, designers are able to create new users and submit to the system. Designers can also view or delete created users.

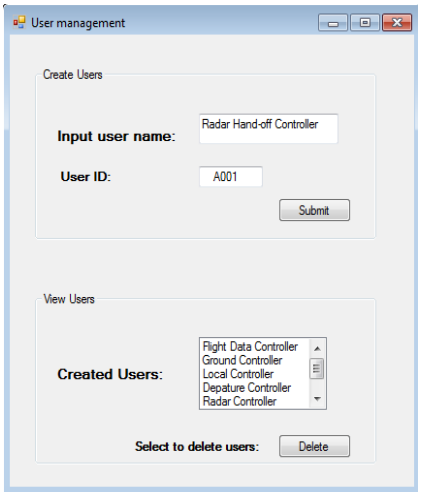

This is the job creation page. Once click on the users that have been created, users are able to edit the associated jobs. Click submit button to save into the system.

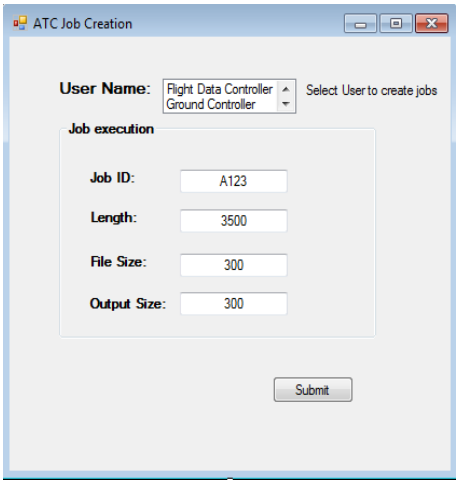


When users direct to the resource creation page, all the information need to be fill and save into the system. These fields are the attributes of the system to determine the performance of the ATC system. In these fields, the scheduling policy is an important.

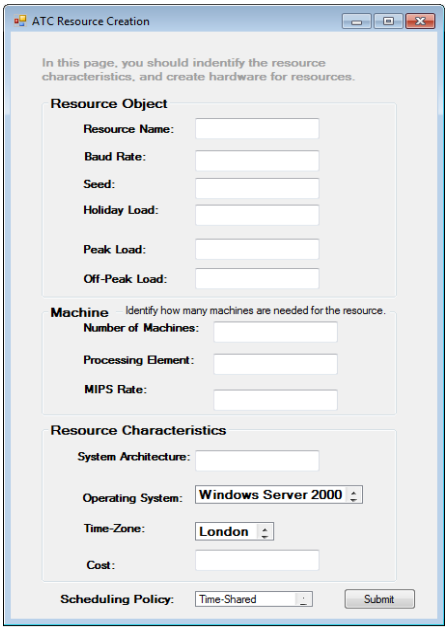

Users can view all the jobs that have been assigned for the users.

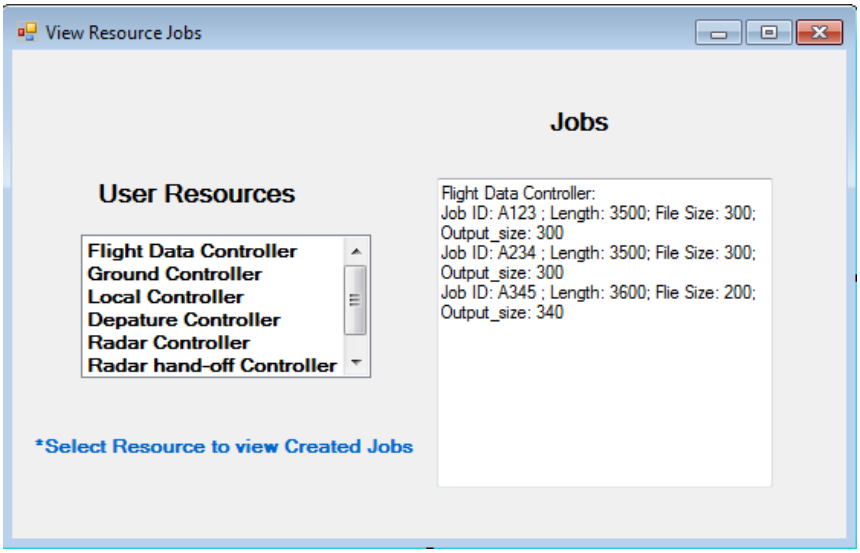


This is the conclusion resource page. Users are able to view all the resources that have been created previously. All the resources and allocated jobs will display in this page.

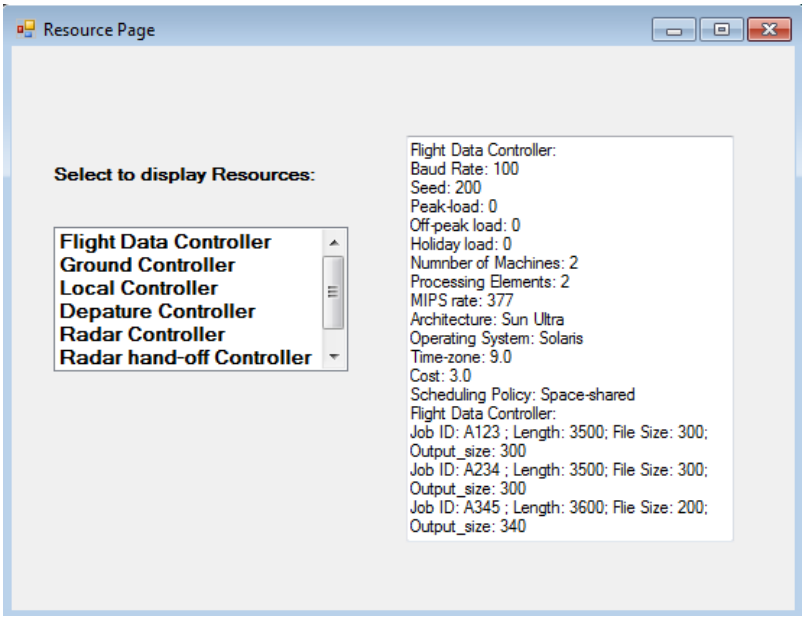

## *6. ATC system Simulation discussion based on Gridsim:*

To simulate this ATC system, it is necessary to identify what are the resources and how much resources are needed for certain users. As described in previous sections, controllers are cooperated with each other in order to complete the tasks. Controllers are independently but respond for different tasks in the system. Consequently, those controllers are the users using resources. It is obvious that controllers need resources to complete the task. Users in the ATC system can be controllers that they need hardware and software to support the processing of the tasks.

In this ATC system, seven controllers are the users where resources allocated to. As described in the controllers' section, flight data controller is responsible to review weather condition, flight-plan details and produce flight details. Consider, the review of flight-plan details and weather condition are normal tasks, we assume that 1 machine with 2 processing elements (PE) is capable to complete the task. Furthermore, in this part, more resources required to produce the flight details and pass it from controller to controller which means more powerful processing capability are needed. We assume 1 machine with 4 processing elements is able to complete the task. So, in the flight data controller, we need 2 machines each with 2 processing elements, 1 machine with 4 processing elements. As described in the scheduling section, the time-shared scheduling policy is suitable in this ATC system consider the sensitive reasons.

For the ground controller, there are two main tasks; one machine is responsible for collecting the ground traffic data. The other one is responsible for communicating with other controllers and pass through flight details. So, we assume there are 2 machines each with 4 processing elements. And the scheduling policy is time-shares policy.

Consider the security of the system; we allocate 2 machines each with 4 processing elements for the local controller to monitor the safe distance between airplanes. And 1 machine with 4 processing elements to track the airplanes and pass the flight details from controller to controller. The scheduling policy will use time-shared policy.

As described, departure controller will responsible to monitor the safe distances between ascending airplanes and regarding speed and direction

during ascent. We assume 3 machines each with 2 processing elements are needed. As well as the local controller still monitor the pilot; we assume 1 machine with 2 processing elements is needed. The scheduling policy will be space-shared policy.

Radar controllers were located in different parts through the airline. There is more than one radar controller in the whole system. However, we assume that 2 machines each with 2 processing elements are needed in one radar controller. The scheduling policy will be space-share policy. For the radar hand-off controller, we assume 1 machine with 4 processing elements is enough to assist the radar controllers. So, the time-shared policy will be used to scheduling tasks. For the approach controller, we assume that 1 machine with 4 processing elements is enough to direct the pilot landing on the airport. Consequently, the scheduling policy is space-share policy.

## *7. Conclusion:*

One of the main responsibilities of the ATC system is the planning of safe and efficient operations. Many challenges face the ATC system, such as the ability to respond quickly to external interrupts, for example air traffic controllers have a short time of 45 minutes to decide the landing time and determine the landing position for the plane, another issue faces the controller is scheduling departure. In order to handle all of these various tasks in short time, a suitable scheduling policy is needed.

The most known approach is First Come First Serve FCFS algorithm, which is easy to implement, but it may cause reduction in the throughput of runways. As a result of FCFS policy, when a new task arrived and there is not available processor PE, the new task will be queued, that leads to congestion and delays in flights affecting the efficiency and aircraft safety.

While in round robin algorithm, if new task arrived, it will be executed immediately and shared resources among all tasks. So It possible to meet the time critical deadlines, and according to Serkan Ayaz, who works in German Aerospace Center (DLR), he wrote that ” We realized that the Deficit Round Robin algorithm shows very good delay and bandwidth fairness results not only in case of under loaded scenarios but also for overloaded scenarios”.

***Reference:***

*Freudenrich. C, Ph.D. (n.d). How Air Traffic Control Works. Available from: http://science.howstuffworks.com/transport/flight/modern/air-traffic-control.htm. [10.March.2014].*

*Romahn. S, Callantine.J.Todd, Palmer.A.Everett. (1998) Model-based design of air traffic controller-automationinteraction. Available from: http://ieeexplore.ieee.org/xpl/login.jsp?tp=&arnumber=725524&url=http%3A%2F%2Fieeexplore.ieee.org%2Fxpls%2Fabs_all.jsp%3Farnumber%3D725524. [10.March.2014].*

Shafeeq, A and Sexana, V. (2008). Design of Formal Air Traffic Control System Through UML. *Ubiquitous Computing and Communication Journal*.

*Midkiff A, Hansman R, Reynolds T,(2004)Air Carrier Flight Operations. MIT International Center for Air Transportation[online]available from< http://dspace.mit.edu/bitstream/handle/1721.1/35725/FlightOpsICATfinal2.pdf?sequence=1>[27FEB2014]*

Buyya R, Murshed M,(2002) 'GridSim: a toolkit for the modeling and simulation of distributed resource management and scheduling for Grid computing' Cornel University Library[online] available from <http://arxiv.org/abs/cs/0203019>.[1 March 2014]

Chandran B, Balakrishnan H.(2007)' A Dynamic Programming Algorithm for Robust Runway Scheduling', IEEE Xplore digital library[online](1),1161-1166 available from < http://ieeexplore.ieee.org/stamp/stamp.jsp?tp=&arnumber=4282922>[9 MAR2014].

Ayaz S, Hoffmann F, German R, Dressler F .(2011)' Analysis of Deficit Round Robin Scheduling for Future Aeronautical Data Link', IEEE Xplore digital library[online](1),1809-1814 available from < http://ieeexplore.ieee.org/stamp/stamp.jsp?tp=&arnumber=6139820>[9 MAR2014]

Abraham, A. (2005) 'Rule-Based Expert Systems.' Handbook of measuring system design
Access Science, n.d [online] available from < http://2002.softcomputing.net/fuzzy_chapter.pdf >.[2 March 2014]

O'Donnell M, (2008) Structure of Knowledge-Based Systems [online] available from <http://arantxa.ii.uam.es/~modonnel/IC/02_Structure.pdf> [10 Mar 2014]

Sasikumar, M., Ramani, S., Raman, S. M., Anjaneyulu, K. and Chandrasekar, R. (2007) A Practical Introduction to Rule Based Expert Systems. Narosa Publishing House, New Delhi

Gutowska, A. (2004) Neural Expert Systems [online] available from <http://aragorn.pb.bialystok.pl/~radev/ai/se/zal04/selic/gutowska.pdf> [12 Mar 2014]

Liao S.(2005)' Expert system methodologies and applications—a decade review from 1995 to 2004', science direct journal[online](1),93-103 available from < http://www.sciencedirect.com/science/article/pii/S0957417404000934>[10MAR2014].

Sajja P, Akerkar R (2010)'knowledge based system for development ', advanced knowledge based systems[online](1),1-11 available from < http://www.tmrfindia.org/eseries/ebookV1-C1.pdf>[1MAR2014]

Figure1: http://science.howstuffworks.com/transport/flight/modern/air-traffic-control1.htm

.